

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة اليرموك  
كلية الآداب  
قسم العلوم السياسية

أثر الانفتاح الاقتصادي على الحريات السياسية في مصر والجزائر

(2000 - 2010م)

The Impact of Economic Openness on Political Freedoms in Egypt  
and Algeria (2000 – 2010)

إعداد:

أيمن إبراهيم القرعان

إشراف الدكتور الفاضل:

محمد بني سلامة

حقل التخصص:

الاقتصاد السياسي الدولي

الفصل الأول

2013/2012م

أثر الانفتاح الاقتصادي على الحريات السياسية في مصر والجزائر (2000-2010م)

إعداد

أمين إبراهيم القرعان

بكالوريوس إدارة عامة، جامعة اليرموك (1992م)

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في تخصص الاقتصاد السياسي الدولي في جامعة اليرموك، إربد، الأردن.

وافق عليها:

د. محمد تركي محمد بني سلامة ..... رئيساً

أستاذ مساعد في العلوم السياسية، جامعة اليرموك.

أ. د. وليد سليم محمد عبد الحي ..... عضواً

أستاذ في العلوم السياسية، جامعة اليرموك.

د. محمد أحمد المقداد ..... عضواً

أستاذ في العلوم السياسية، جامعة آل البيت.

تاريخ تقديم الأطروحة:

2012/12/11م

.....

.....

## الإهداء

إلى خيمة الحنان وغيمة المكان  
تحملني دائماً بين يديها دعاء متصل.. للسماء  
إليك أماه.. قطرة في بحرك العظيم.. حباً وطاعة وبراً  
وإلى من كلل العرق جبينه.. وشققت الأيام يديه  
إلى من علمني أن الأعمال الكبيرة لا تتم إلا بالصبر والعزيمة والإصرار  
إلى والدي أطل الله بقاءه، وألبسه ثوب الصحة والعافية، وامتعني ببره ورد جميله  
وبكل الحب.. إلى رفيقة دربي  
إلى من سارت معي نحو الحلم.. خطوة بخطوة  
بذرناه معاً.. وحصدناه معاً  
وسنبقى معاً.. بإذن الله  
جزاك الله خيراً... زوجتي  
وإلى فلذات كبدي أبنائي (إبراهيم، ساره، تغريد، غيدان)

## شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين بكل حمد يرضاه والصلاة والسلام على سيدنا محمد عبده ونبيه ورسوله ومصطفاه وعلى آله وأصحابه المهديين الهداة .

أما بعد :

وفاءً للقيم التي تربيته عليها يطيب لي أن أقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير لأستاذي الفاضل الدكتور محمد تركي محمد بني سلامة لتفضله مشكوراً بالإشراف على هذه الرسالة ولما قدمه لي من خبرته العلمية الواسعة ومن عون كان لهما بالغ الأثر في إخراج هذه الرسالة بشكلها النهائي فله مني كل محبة وتقدير وجزاه الله خير جزاء.

كما أقدم بفائق التقدير والاحترام إلى أستاذي الفاضل وليد سليم محمد عبد الحي، وكذلك إلى الدكتور محمد أحمد المقداد لتقبلهما الموافقة على مناقشة هذه الرسالة، ولا أنسى أن أشكر عائلتي الكريمة لما تحملته من مشقة وعناء في سبيل كتابة هذه الرسالة ولما أرفدنتني به من محبة ودعم غير محدود.

كما لا يفوتني أن أقدم الشكر إلى وزارة العدل التي منحتني فرصة الابتعاث على نفقتها الخاصة للحصول على درجة الماجستير، كما أقدم بالشكر إلى القاضي عبد الله الرفاعي قاضي صلح الكورة، لتعاونه وتشجيعه لي طوال فترة الدراسة، وإلى القاضي علي العزام بسؤاله الدائم عني.

## فهرس الموضوعات:

الموضوع	الصفحة
مقدمة .....	1
أهمية الدراسة .....	2
أهداف الدراسة .....	4
مشكلة الدراسة .....	4
حدود مشكلة الدراسة .....	6
فرضيات الدراسة .....	7
منهجية الدراسة .....	8
الدراسات السابقة .....	9
<b>الفصل الأول: الانفتاح الاقتصادي</b> .....	<b>14</b>
المبحث الأول: مفهوم الانفتاح الاقتصادي .....	16
المطلب الأول: مفهوم الانفتاح الاقتصادي لغةً واصطلاحاً .....	17
المطلب الثاني: التمييز بين الانفتاح الاقتصادي وبعض المرادفات الشبيهة به .....	23
المبحث الثاني: الانفتاح الاقتصادي، مؤشرات القياس ومتطلبات النجاح .....	26
المطلب الأول: مؤشرات الانفتاح الاقتصادي .....	27
المطلب الثاني: متطلبات وشروط نجاح الانفتاح الاقتصادي .....	34
المبحث الثالث: نظريات الانفتاح الاقتصادي .....	38
المطلب الأول: نظرية الانفتاح الاقتصادي وتحقيق الازدهار وتجنب المخاطر .....	39
المطلب الثاني: نظرية الانفتاح الاقتصادي والتنمية الاقتصادية .....	42
المطلب الثالث: نظرية الانفتاح الاقتصادي وتحقيق للنمو الاقتصادي .....	44
<b>الفصل الثاني: الحريات السياسية</b> .....	<b>47</b>
المبحث الأول: مفهوم الحريات السياسية .....	49
المطلب الأول: التعريف السياسي للحرية .....	50
المطلب الثاني: تعريف الحرية السياسية .....	53
المبحث الثاني: نظريات الحريات السياسية .....	57
المطلب الأول: المذهب الحر .....	58
المطلب الثاني: المذهب الاشتراكي .....	61
المبحث الثالث: مؤشرات الحريات السياسية .....	64
المطلب الأول: الحريات السياسية وفق مبدأ المساواة في الحقوق السياسية .....	65
المطلب الثاني: مؤشرات الحريات السياسية العالمية .....	67
<b>الفصل الثالث: العلاقة النظرية بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية</b> .....	<b>72</b>
المبحث الأول: التفسيرات الأيديولوجية للعلاقة بين الحريتين الاقتصادية والسياسية .....	74
المطلب الأول: الأيديولوجيا الليبرالية .....	75
المطلب الثاني: الأيديولوجيا الاشتراكية .....	79

84	المبحث الثاني: الانفتاح الاقتصادي والحرية والديمقراطية .....
85	المطلب الأول: فلسفة العلاقة بين المتغيرات .....
88	المطلب الثاني: العلاقة بين المؤشرات لكلا المتغيرين .....
94	الفصل الرابع: واقع الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية في مصر .....
96	المبحث الأول: البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي في مصر .....
97	المطلب الأول: مراحل تطور الاقتصاد المصري .....
105	المطلب الثاني: الإطار التشريعي والمؤسسي للانفتاح الاقتصادي في مصر .....
112	المبحث الثاني: البيئة العامة للحرية السياسية في مصر .....
113	المطلب الأول: الإطار الدستوري للديمقراطية والحرية السياسية في مصر .....
119	المطلب الثاني: الإطار المؤسسي والقانوني للحرية والحقوق السياسية في مصر .....
	المبحث الثالث: قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية
128	في مصر .....
129	المطلب الأول: قياس وتحليل مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في مصر .....
132	المطلب الثاني: قياس وتحليل مؤشرات الحرية السياسية في مصر .....
138	المطلب الثالث: العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي و مؤشرات الحرية السياسية في مصر .....
152	الفصل الخامس: واقع الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية في الجزائر .....
154	المبحث الأول: البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي في الجزائر .....
156	المطلب الأول: مراحل تطور الاقتصاد الجزائري .....
165	المطلب الثاني: الإطار التشريعي والمؤسسي للانفتاح الاقتصادي في الجزائر .....
174	المبحث الثاني: البيئة العامة للحرية السياسية في الجزائر .....
175	المطلب الأول: الإطار الدستوري للديمقراطية والحرية السياسية في الجزائر .....
188	المطلب الثاني: الإطار المؤسسي والقانوني للحرية والحقوق السياسية في الجزائر .....
	المبحث الثالث: قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية
196	في الجزائر .....
197	المطلب الأول: قياس وتحليل مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في الجزائر .....
200	المطلب الثاني: قياس وتحليل مؤشرات الحرية السياسية في الجزائر .....
203	المطلب الثالث: العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي و مؤشرات الحرية السياسية في الجزائر .....
215	الخلاصة والنتائج .....
220	التوصيات .....
221	قائمة المصادر والمراجع .....
233	الملخص باللغة الانجليزية .....

قائمة الجداول:

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
122	أجيال الأحزاب السياسية المصرية	1
130	قياس مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في مصر (2000-2010م)	2
134	قياس مؤشرات الحريات السياسية في مصر (2000-2010م)	3
140	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر	4
142	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر	5
144	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر	6
146	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر	7
148	تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحريات السياسية في مصر	8
162	أبرز إجراءات إصلاح الاقتصاد الجزائري للانتقال إلى الاقتصاد المفتوح	9
168	الإطار القانوني والتشريعي للانفتاح الاقتصادي في الجزائر	10

191	خريطة الأحزاب السياسية الجزائرية واتجاهاتها	11
197	قياس مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في الجزائر (2000-2010م)	12
200	قياس مؤشرات الحريات السياسية في الجزائر (2000-2010م)	13
204	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر	14
206	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر	15
208	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر	16
210	تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر	17
212	تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر	18



## الملخص:

القرعان، أيمن إبراهيم، أثر الانفتاح الاقتصادي على الحريات السياسية في مصر والجزائر (2000-2010م)، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، 2012م (إشراف الدكتور محمد بني سلامة).

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) على الحريات السياسية (المتغير التابع) في كل من مصر والجزائر للفترة من (2000-2010م)، معتمدة على مجموعة من المناهج وهي: المنهج الوصفي، المنهج القانوني، ومنهج تحليل النظم، وقد قامت الدراسة على فرض رئيس مفاده (وجود علاقة طردية موجبة بين متغيري الدراسة، بمعنى أنه: كلما زادت قيم الانفتاح الاقتصادي كلما زادت مستويات الحريات السياسية في مصر والجزائر) وبالتالي سعت الدراسة إلى اختبار مدى صحة هذا الفرض من خلال القياس والتحليل الكمي، هذا وقد قُسمت الدراسة إلى مقدمة وخاتمة وخمسة فصول، عُيّنت الفصول الثلاثة الأولى بالوصف النظري لمتغيري الدراسة والعلاقة النظرية بينهما بشكل عام، في حين عُنِيَ الفصلان التاليان بدراسة البيئة العامة "الإطارين القانوني والمؤسسي" لواقع متغيري الدراسة في مجتمعهما، ومن ثم القياس الكمي لمؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية في مصر والجزائر، بينما أخضع المطلبان الآخران من الفصلين الرابع والخامس القيم الكمية لمؤشرات المتغيرين للتحليل الإحصائي للتعرف على مدى وجود علاقة بين المؤشرات الفرعية للانفتاح الاقتصادي (4 مؤشرات) والمؤشرات الفرعية للحريات السياسية (5 مؤشرات) ومن ثم التعرف على العلاقة بين متغيري الدراسة، وبعد إجراء التحليل (المتوسطات الحسابية، معامل الارتباط بيرسون، والدلالة الإحصائية) توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج، تمثل أبرزها فيما يلي:

- 1) لا يوجد علاقة بين (متغير الانفتاح الاقتصادي) ومؤشر الحقوق السياسية في كل من مصر والجزائر.
- 2) يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.208) بين متغير الانفتاح الاقتصادي مؤشر حق التعبير والمساءلة في مصر، في حين يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.012) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر حق التعبير والمساءلة في الجزائر.
- 3) يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.196) بين متغير الانفتاح الاقتصادي مؤشر حرية الصحافة في مصر، في حين يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.155) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر حرية الصحافة في الجزائر.
- 4) يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.142) بين متغير الانفتاح الاقتصادي مؤشر الحرية المدنية في مصر، بينما وجدت علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.102) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر الحرية المدنية في الجزائر.
- 5) يوجد علاقة موجبة بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة" في كل من مصر والجزائر، إلا أن هذه العلاقة هي أقوى لصالح الجزائر حيث بلغ مقدارها فيها (+0.425) في حين بلغ مقدارها في مصر (+0.271).
- 6) يوجد علاقة عكسية سلبية تبلغ (-0.160) بين المتغير المستقل (مؤشرات الانفتاح الاقتصادي) والمتغير التابع (مؤشرات الحريات السياسية) في مصر مع غياب الدلالة الإحصائية لتلك العلاقة، بينما هناك علاقة طردية موجبة تبلغ (+0.206) بين المتغير المستقل (مؤشرات الانفتاح الاقتصادي) والمتغير التابع (مؤشرات الحريات السياسية) في الجزائر مع وجود دلالة إحصائية بينهما عند مستوى الدلالة (0.03).

7) أن العلاقة بين المتغيرين في مصر هي علاقة عكسية سالبة بمعنى أنه كلما زادت قيم الانفتاح الاقتصادي كلما قلت معها قيم الحريات السياسية في مصر، فسي حين أن العلاقة بين المتغيرين في الجزائر هي علاقة طردية موجبة بمعنى أنه كلما زادت قيم الانفتاح الاقتصادي كلما زادت معها قيم الحريات السياسية في الجزائر، وبالتالي أثبت التحليل عدم صحة الفرضية الأساسية للدراسة والمتمثلة (وجود علاقة طردية موجبة بين متغيري الدراسة، بمعنى أنه: كلما زادت قيم الانفتاح الاقتصادي كلما زاد مستويات الحريات السياسية في مصر والجزائر)، إذ تبين أن تلك الفرضية أثبتت (صحت) في الجزائر ونُفِيت في مصر، أي أن الفرضية لم تُثبت في البلدين: مصر والجزائر.

وبناءً على تلك النتائج توصي الدراسة، بضرورة إجراء المزيد من الدراسات والأبحاث في هذا المجال للتعرف على مواطن الخلل للعلاقة السلبية بين الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية في مصر، بالإضافة إلى تعزيز مواطن القوة للعلاقة الإيجابية بين المتغيرين في الجزائر للمحافظة على تلك العلاقة ودعمها والحرص على عدم بطلانها، حيث أن البعدين الاقتصادي والسياسي يكمل ويدعم كل منهما الآخر ويؤثران على بعضهما.

الكلمات المفتوحة: الانفتاح الاقتصادي، مؤشرات الانفتاح الاقتصادي، الحريات السياسية، مؤشرات الحريات السياسية، مصر والجزائر.

## مقدمة:

خلال العقد الأخير من القرن الماضي حدثت في العالم تطورات جذرية سياسية واقتصادية عديدة تتركز أهمها في انهيار المنظومة البديلة والمنافسة للنهج الرأسمالي، بروز النظريات السياسية والاقتصادية الجديدة كالتبعية الجديدة، اكتمال آليات وأبعاد ظاهرة العولمة وغيرها، تلك المستجدات رافقتها تطورات مماثلة في الوطن العربي، فعلى المستوى الاقتصادي كان وما زال يجري تنفيذ برامج التصحيح الاقتصادي مع ترسيخ الاتجاه نحو التخصصية واقتصاديات السوق، والانضمام إلى العديد من المنظمات الاقتصادية الإقليمية والعالمية، وإبرام العديد من الاتفاقيات الثنائية، ومجمل هذه البرامج والاتفاقيات والتي لسنا بصدد تبيان علّة إبرامها وقبولها سواء كانت نتيجة لسياسات عالمية أو لغياب البديل عنها، أو للضرورة- تعني تغيراً جذرياً في المجتمعات وأساليب العيش وترتيب أولويات الحياة كما أثرت على مكانة الدولة ليس فقط على الجانب الاقتصادي بل وعلى الجانب السياسي أيضاً، إذ شملت تلك التطورات تحريراً للاقتصاد والتجارة السلعية والمالية فتحوّلت اقتصاديات معظم بلدان العالم ومنها العربية من اقتصاديات مغلقة إلى اقتصاديات متحررة منفتحة على العالم، وسار مع هذا النهج الاقتصادي نهج سياسي آخر يسعى إلى توطيد وتكريس النهج الديمقراطي ليصبح نهج حياة، فأصبحت دول العالم تتيح وفي آن واحد البيئات والأطر التشريعية والقانونية الاقتصادية والسياسية الملانمة لانطلاق الحريات الاقتصادية والسياسية لما ترجوه من تحقيق النمو والتنمية والرخاء الاقتصادي وكذلك تحقيق الاستقرار والأمن السياسي والمجتمعي ككل.

وفي مصر والجزائر، وإدراكاً منهما لأهمية العلاقة القائمة بين المتغير السياسي والآخر الاقتصادي، فقد بدأت في العقود القليلة الماضية، بالعمل على السير في إيجاد الأطر المناسبة لانطلاق آليات الإصلاح والتنمية السياسية والاقتصادية معاً دون إعطاء الأولوية لأحد المتغيرين

على الآخر، فنجدده على الصعيد السياسي يصادق على البروتوكولات والمعاهدات والديساتير العالمية الحاضرة على حقوق الإنسان ومنها الحقوق السياسية، وناهما يضعان التشريعات والقوانين الداعمة والمكرسة لتلك الحقوق للأفراد والتنظيمات المختلفة الرسمية وغير رسمية، وعلى الصعيد الاقتصادي نراهما ينتهجان سياسات تجارية ومالية مبنية على أسس الانفتاح الاقتصادي وتحرير التجارة، إذ بذلا في السنوات القليلة الماضية جهوداً مكثفة لفتح اقتصاديتها أمام التجارة والاستثمار الأجنبي بهدف زيادة فرص النمو وتحقيق الرفاه لأبناء شعبيهما، فقد واكب تلك الجهود تعزيز العلاقات الاقتصادية لمصر والجزائر مع الدول العربية من خلال اتفاقية منظمة التجارة الحرة العربية الكبرى واتفاقيات التجارة الحرة الثنائية، إلى جانب توثيق العلاقات مع دول العالم من خلال الانضمام إلى اتفاقية التجارة العالمية، وإبرام اتفاقيات الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وغيرها من الاتفاقيات مع معظم دول وأقاليم العالم.

وعليه، تأتي هذه الدراسة في معالجتها لموضوعها، للتعرف على علاقة وأثر النهج الاقتصادي المتمثل بالانخراط في سياسة السوق من خلال الانفتاح الاقتصادي على مؤشرات الحريات السياسية في كل من مصر والجزائر، وصولاً إلى علاقة علمية مثبتة نظرياً وكمياً بين المتغيرين.

#### أولاً: أهمية الدراسة:

كما هو معروف فإن لكل دراسة أهمية علمية تحاول أن تقدمها، وهذه الدراسة تتأني أهميتها من خلال ما تقدمه من فائدة لكل من هو مهتم بالشأن الاقتصادي والسياسي والعلاقة بينهما نظرياً وكمياً من طلاب سياسة واقتصاد وباحثين وأكاديميين وصُناع قرار، وناشطين وقادة رأي وغيرهم، فهي:

1. على المستوى النظري، توضح المقصود بكل من مصطلح الانفتاح الاقتصادي، والحرية السياسية، وتبين المؤشرات القياسية لهما، كما وأنها تبين لنا أهمية وأهداف الأخذ بسياسة الانفتاح الاقتصادي، وكذلك تبين لنا أنواع الحريات السياسية، كل ذلك بشكل عام، أما في دول الدراسة، فهي تكشف لنا -أي الدراسة- مجموعة الخطوات التي انتهجت للسير في اقتصاد منفتح على العالم إقليمياً ودولياً، كما وأنها على الصعيد السياسي تقدم لنا صورة وافية عن واقع البيئة السياسية فيما إذا كانت حافزة أو مثبطة للحرية السياسية من خلال الكشف عن الإطار التشريعي والقانوني لمجتمع الدراسة.

2. على المستوى العملي، فإن هذه الدراسة لا تكتفي بالوصف النظري لمتغيرات الدراسة، بل هو بالأساس تحاول الكشف عن مدى وجود علاقة وأثر بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية، وسيتم ذلك من خلال تتبع القيم الكمية لمؤشرات المتغيرين على طول التحديد الزمني لها، ومن ثم إخضاع تلك القيم للتحليل، للتعرف عن مدى وجود علاقة بينهما واتجاه تلك العلاقة إن وجدت وقوتها.

ثالثاً: وسواءً على الصعيدين النظري والعملي، فإن هذه الدراسة تتبع أهميتها من خلال الكشف عن مواطن القوة والضعف في العلاقة بين المتغيرين، وبالتالي تحول الجدل النظري العام غير المثبت علمياً إلى هذه اللحظة إلى وقائع علمية مختبرة بالبيئة والبرهان، وبالتالي فإنها تزيل التشويش والغموض الذي يلف هذه العلاقة وينتابها مما يجعلها ذات فائدة كبيرة لاتخاذ القرار السليم، والجدل العلمي الصحيح بعيداً عن التنظير والمزاودات.

## ثانياً: أهداف الدراسة:

- التعرف على مفهوم الانفتاح الاقتصادي والتمييز بينه وبين المرادفات الأخرى له كالحرية الاقتصادية.

- التعرف على مؤشرات قياس درجة الانفتاح الاقتصادي بشكل عام، ومن ثم قياس هذه المؤشرات كمياً في مجتمع الدراسة.

- التعرف على أهمية الانفتاح الاقتصادي للدولة التي تنتهجه.

- التعرف على مجموعة القوانين التي شرعتها دول هذه الدراسة لتوفر البيئة المشجعة والداعمة لتعزيز انفتاحها الاقتصادي.

- الوصول إلى تعريف دقيق لمصطلح الحرية السياسية، بعد توضيح أهم النظريات المفسرة لهذا المصطلح.

- التعرف على مجموعة الحريات السياسية "المؤشرات" التي من خلال توافرها وتضافرها يمكن نعت هذا المجتمع أو ذلك بأنه يمتلك حرية سياسية.

- التعرف على مدى وجود أطر دستورية وقانونية توفر بيئة مناسبة وداعمة للحريات السياسية في مجتمع الدراسة.

- التعرف على القيم الكمية لمؤشرات الحرية السياسية في مجتمع الدراسة.

- التعرف على مدى التغير في قيم مؤشرات متغيري الدراسة في مجتمع الدراسة على طول التحديد الزمني لها، ومن ثم الكشف عن مدى وجود علاقة بين قيم المتغيرات وقوتها.

## ثالثاً: مشكلة الدراسة:

تتبع مشكلة هذه الدراسة من غياب الدراسات العلمية الواضحة للعلاقة بين الانفتاح

الاقتصادي والحرية السياسية، إذ يُلَف هذا الموضوع الغموض والتفسيرات المتعددة لطبيعة تلك

العلاقة، فبين من يرى غياب العلاقة بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية من منطلق أن الإنسان المهتم بالشأن الاقتصادي المعاشي يهتم فقط بكل ما هو معنى بذلك فتراه منعزلاً عن باقي النشاطات السياسية والاجتماعية الأخرى وتراه إن ضغط على صنّاع القرار يضغط باتجاه زيادة مساحة حريته الاقتصادية ومن منطلق أن المشاركة في السوق حلت في هذا الزمان محل المشاركة في السياسة، وفي اتجاه معاكس لذلك نرى آخرون يزعمون وجود علاقة سلبية بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية بمعنى أن زيادة مؤشرات الانفتاح الاقتصادي كالاستثمار الأجنبي وحرية التجارة والنقل يُعطي الدولة مبرراً قوياً لتشديد القيود على الحريات السياسية خوفاً من إيجاد بيئة مناسبة لحركة الجماعات المعارضة والإرهابية، في حين يعتقد آخرون أن العلاقة بين المتغيرين هي علاقة تكاملية حيث أن الانفتاح الاقتصادي يدفع إيجاباً نحو إيجاد حرية سياسية وأن العكس صحيح إذ أن الدولة التي توفر البيئة المناسبة للحرية السياسية وفيها ممارسات كبيرة لتلك الحرية ستُفضي بالضرورة إلى حرية اقتصادية وانفتاح اقتصادي، إلا أن الاختلاف في تلك العلاقة التبادلية هو خلاف بين طبيعة الدول، حيث أن هذه العلاقة التبادلية الإيجابية تتواجد في الدول المتقدمة "دول الشمال" وتغيب في بعض أو أغلب دول الجنوب، وعليه فإن هذه الدراسة تتبع مشكلتها مما يلي: ما هي الصورة الحقيقية لطبيعة العلاقة بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية في مجتمع هذه الدراسة في خضم وجهات النظر السابقة؟، وبالتالي فإن مشكلة الدراسة تتضمن العديد من التساؤلات البحثية، ومنها:

- ما المقصود بالانفتاح الاقتصادي وما هي أهميته وأهدافه؟.
- ما هي مؤشرات قياس الانفتاح الاقتصادي؟.
- ما هي مجموعة الخطوات التي انتهجها مجتمع الدراسة لفتح اقتصاده على الاقتصاد العالمي؟.



- ما هي مجموعة القوانين التي شرعها بلد مجتمع الدراسة لتهيئة اقتصاده نحو الانفتاح؟.
- ما هو اتجاه التغير في قيم مؤشرات الانفتاح الاقتصادي لمجتمع الدراسة على طول التحديد الزمني؟.
- ما المقصود بالحرية السياسية وما هي تقسيماتها "مؤشراتها"؟.
- هل يوفر النظام السياسي لمجتمع الدراسة البيئة التشريعية والقانونية الملائمة والمشجعة لتلك الحرية؟.
- ما هو اتجاه التغير في قيم مؤشرات الحرية السياسية لمجتمع الدراسة على طول التحديد الزمني؟.
- هل هناك علاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية في مجتمع الدراسة وما هو اتجاهها وقوة دلالتها الإحصائية؟.
- هل هناك أوجه شبه أو اختلاف في العلاقة بين المتغيرين بين دول مجتمع الدراسة؟.

#### رابعاً: حدود مشكلة الدراسة:

- التحديد الزمني: يتمثل التحديد الزمني لمشكلة هذه الدراسة بعشرة أعوام من العام 2000م إلى العام 2010م، وذلك لعدة أسباب، وهي:
- \* يعتبر العام 2000م على المستوى العالمي بداية الألفية الثالثة الميلادية الجديدة التي دخلتها شعوب المعمورة، فتوجهت الأنظار نحو تحقيق التنمية البشرية المستدامة لكافة بني البشر بالقضاء على ثلوث الشر (الفقر، الجهل، والمرض) فكان هناك اتفاق عام على مستوى العالم بأن تحقيق أهداف الألفية يتمثل في إعطاء مساحات كبيرة للحريات على كافة الأصعدة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وكان من ضمن هذه الاستراتيجيات الحث على ضرورة فتح

جميع أسواق دول العالم على بعضها تحقيقاً لألية للسوق العالمي الموحد، وعلى الجانب السياسي

ضرورة إعطاء ذات المساحات الواسعة للحريات السياسية والمدنية.

\* على المستوى الاقتصادي، يمثل العام 2000م بداية الدخول الرسمي لأغلب الدول العربية في

عضوية منظمة التجارة الحرة العالمية، أو على الأقل يعتبر العام 2000م النقطة الفعلية لبدء

العمل بمضمون وشروط تلك العضوية.

- التحديد المكاني:

يتمثل التحديد المكاني لمجتمع الدراسة بالجمهورية العربية المصرية، والجمهورية

الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وذلك لكونهما ذاتا موروث سياسي واقتصادي اشتراكي، أي

أنهما دولتان شهدتا عملية التحول من النهج الاشتراكي (بشقيه السياسي والاقتصادي) إلى تبني

النهج الديمقراطي الليبرالي (بشقيه السياسي والاقتصادي) أيضاً، وبالتالي يعتبر كل من مصر

والجزائر، بيانات مناسبة لاختبار العلاقة بين المتغيرات.

- التحديد الموضوعي:

سيتم في هذه الدراسة توضيح المقصود بكل من: الانفتاح الاقتصادي، والحرية السياسي،

وذلك لغوياً واصطلاحياً وإجرائياً للوصول إلى المؤشرات الفرعية لقياس المتغيرات كمياً بعد

التعرف عليها.

خامساً: فرضيات الدراسة:

تتطلب هذه الدراسة من فرض أساسي مفاده وجود علاقة طردية ايجابية بين المتغير

المستقل "الانفتاح الاقتصادي" والمتغير التابع "الحرية السياسية"، بمعنى أن الزيادة في انفتاح

الاقتصاد الوطني لمصر والجزائر على الاقتصاد العالمي سيؤدي بالضرورة إلى رفع مستوى

ممارسة الحريات السياسية فيهما، وعليه فقد تم صياغة فرضية الدراسة على النحو التالي: "كلما زادت مستويات الانفتاح الاقتصادي، كلما زادت مستويات الحرية السياسية"، واختبار مدى صحة هذه الفرضية الرئيسية فقد تم تقسيمها إلى الفرضيات الفرعية التالية:

الفرضية الفرعية الأولى: كلما زادت مستويات الانفتاح الاقتصادي في مصر، كلما زادت مستويات الحرية السياسية فيها.

الفرضية الفرعية الثانية: كلما زادت مستويات الانفتاح الاقتصادي في الجزائر، كلما زادت مستويات الحرية السياسية فيها.

الفرضية الثالثة: لا يوجد أوجه اختلاف في العلاقة بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية بين مصر والجزائر.

وبالتالي، فإن هذه الدراسة ستحاول اختبار هذه الفرضيات للتأكد من مدى صحتها، وذلك بأسلوب علمي وموضوعي منظم.

سادساً: منهجية الدراسة:

- المنهج الوصفي: حيث يفيد هذا المنهج بوصف متغيري الدراسة من حيث المفهوم والمؤشرات، والنظريات المُفسرة لكليهما، بالإضافة إلى وصف البيانات الاقتصادية والسياسية في مصر والجزائر.

- المنهج القانوني: إذ سيساعد هذا المنهج في شرح البيئة السياسية للنظام السياسي المصري والآخر الجزائري، من خلال شرح مجموعة القوانين التي يُفترض أن تكون داعمة ومُكرسه للحرية السياسية بجميع أنواعها، كذلك سيساعد هذا المنهج في شرح وبيان لمجموعة القوانين

الاقتصادية المشجعة لانخراط الاقتصاديين المصري والجزائري في الاقتصاد العالمي وانفتاحه عليه كقانون الضريبة وتشجيع الاستثمار.

- منهج تحليل النظم، إذ ستعتمد هذه الدراسة بشكل أساسي على هذا المنهج، باعتبار المتغير المستقل لهذه الدراسة والمتمثل بالانفتاح الاقتصادي بمثابة المطالب أو المدخلات التي تدخل على النظام المتمثل بهذه الدراسة بالنظام السياسي بما يحتويه من: برلمان، أحزاب سياسية، جماعات ضغط، صحافة، وأفراد، الذي تجري فيه عمليات التفاعل لتخرج على شكل زيادة في مستوى الحريات السياسية "المخرجات".

أما فيما يتعلق بأدوات الدراسة، فسوف تستعين الدراسة بالمكتبة بما تحتويه من مصادر أساسية وكتب ودوريات ورسائل علمية وتقارير، بالإضافة إلى استخدام الانترنت كمكمل في عملية جمع البيانات الكمية لمؤشرات متغيري الدراسة.

- المنهج المقارن: إذ يُقيد هذا المنهج في الكشف عن أوجه الشبه أو الاختلاف (إن وجدت) في العلاقة بين متغيري الدراسة ومؤشراتها بين مصر والجزائر.

#### سابعاً: الدراسات السابقة:

على الرغم من ندرة الدراسات السابقة التي عالجت موضوع العلاقة والأثر بين الانفتاح الاقتصادي والحرة السياسية، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، إلا أن هناك عدداً من الدراسات التي حاولت الاقتراب من مضمون وأهداف هذه الدراسة إلا أن هناك بعض المميزات سواء من حيث الجزئية التي ركزت عليها أو المنهجية المستخدمة أو التحديد الزماني والمكاني لمشكلة الدراسة، ومن هذه الدراسات نذكر ما يلي:

## 1) الصبح، رياض يوسف أحمد، (2003م)، أثر تكنولوجيا المعلومات على الحريات السياسية

والاقتصادية، اربد- الأردن، جامعة اليرموك، كلية الآداب، قسم العلوم السياسية، 2003م.

هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى وجود أثر لتكنولوجيا المعلومات على الحريات السياسية والاقتصادية وحراك المؤشرات الفرعية لهذه الحريات نتيجة تدفق المعلومات عبر قنوات تلك التكنولوجيا، فتناولت الدراسة الإطار النظري العلاقة بين تكنولوجيا المعلومات والحريات السياسية والاقتصادية من حيث مدى تطور تكنولوجيا المعلومات نوعاً وكماً، وحالة حرية تدفق المعلومات في النظام الدولي المعاصر على مستوى المعايير الدولية لحرية تدفق المعلومات، كما تناولت التوضيح النظري لماهية الحريات السياسية والاقتصادية من حيث المفهوم والمؤشرات، وبعد ذلك قامت بقياس المؤشرات الكمية لمؤشرات الدراسة لعينة من دول العالم بلغت 30 دولة موزعة إلى ثلاثة أقسام بحسب مستواها التكنولوجي، ذلك أن تلك الدراسة تستخدم المنهج الكلاسي للتعرف على العلاقة بين المتغيرات إن وجدت.

ومن خلال ما سبق، يتضح لنا التمايز بين تلك الدراسة وهذه الدراسة، فدراسة "الصبح" تأخذ تكنولوجيا المعلومات كمتغير مستقل يؤثر على المتغير التابع "الحريات السياسية والاقتصادية"، في حين أن هذه الدراسة تأخذ الانفتاح الاقتصادي كمتغير مستقل يؤثر على المتغير التابع "الحريات السياسية" وليس السياسية والاقتصادية في آن واحد كما تفعل دراسة "الصبح"، هذا بالإضافة إلى التمايز بين الدراستين من حيث المنهجية ومجتمع الدراسة، ففي حين تعتمد دراسة "الصبح" على المنهج الكلاسي وتأخذ عينة لمجموع دول العالم تتكون من 30 دولة، فإن هذه الدراسة تعتمد على منهج تحليل النظم وتأخذ حالتين دراسيتين واحدة هي مصر والأخرى هي الجزائر.

2) هنداوي، محمد سمير، (2003م)، الانفتاح والنمو الاقتصادي: حالة الأردن، اردن- الأردن،

جامعة اليرموك، قسم الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة اليرموك، 2003م.

تهدف إلى تحليل العلاقة بين الانفتاح الاقتصادي والنمو والاستثمار في الأردن، ودراسة أثر سياسة الانفتاح على فاعلية كل من السياستين المالية والنقدية وارتباط هذا الأثر بالنمو الاقتصادي، ولهذه الغاية عمل "الهنداوي" على تقسيم دراسته إلى خمسة فصول بدأها بالتعريف الإجرائي للمتغيرات، ومن ثم تتبع مراحل تطور الاقتصاد الأردني وانفتاح السياسة التجارية في الأردن بالحديث عن الصادرات والواردات، وصولاً إلى وضع مجموعة المقاييس "المؤشرات" التي من خلالها يتم التعرف على حجم الانفتاح والنمو الاقتصاديين، ومن ثم قياس واقع هذه المؤشرات في الأردن.

وبالتالي، فإن ما يميز دراسة "الهنداوي" عن هذه الدراسة، وهو أن الدراسة الأولى تعتبر اقتصادية الصيغة والطابع فمتغيري الدراسة اقتصاديين وهما: الانفتاح الاقتصادي والنمو الاقتصادي، في حين أن هذه الدراسة تحاول الكشف عن العلاقة والأثر بين متغير اقتصادي وآخر سياسي، وهو الشيء الذي أغفلته دراسة "الهنداوي".

3) سلامة، محمد علي، الانفتاح الاقتصادي وأثاره على الأسرة، الإسكندرية- مصر، دار

الوفاء لنديا الطباعة والنشر، 2002م.

هدفت الدراسة إلى تحليل عملية الانفتاح الاقتصادي من وجهة نظر علم الاجتماع الاقتصادي والتعرف على آثار هذه العملية أي الانفتاح الاقتصادي على الأسرة من حيث تنشئة الأبناء اجتماعياً، والتعرف على اثر ذلك الانفتاح على انغلاق الأسرة على العالم الخارجي ومن ثم التعرف على اثر الانفتاح على الوعي السياسي للأسرة، ولتحقيق جملة هذه الأهداف عمد "سلامة" إلى تصميم أداة الدراسة "الاستبيان" التي تحتوي على المؤشرات الفرعية لمتغيرات

الدراسة ومن ثم قام بتوزيعها على عينة من أبناء المجتمع المصري، وقُبل التحليل صمم "سلامة" الإطار النظري لدراسته لتشمل توضيحاً تعريفاً لمتغيرات الدراسة، فقام بتناول تاريخ الانفتاح الاقتصادي في مصر، وشرح ماهية الانفتاح الاقتصادي باعتبارها ظاهرة اجتماعية في الأساس ومن ثم ظاهرة اقتصادية، وبيان أهداف الانفتاح الاقتصادي وآثاره على الفرد والأسرة والمجتمع.

وبناءً على ذلك، يتبين لنا أن أهم ما يميز دراسة "سلامة" عن هذه الدراسة هو في أداة الدراسة فهي في الأولى تتمثل بالاستبانة، في حين أن هذه الدراسة لا تعتمد على الاستبانة فهي ليست دراسة ميدانية كدراسة "سلامة" هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى لم تختص دراسة "سلامة" ذات الطابع الاجتماعي بدراسة أثر الانفتاح الاقتصادي على الحريات السياسية وإنما اقتصر على أثر ذلك الانفتاح على الأسرة والأبناء، وهو الشيء الذي أبعدها عن جوهر وأهداف هذه الدراسة.

4) الصادق، علي توفيق، والكردي، وليد عدنان، دور الحكومات الإنمائي في ظل الانفتاح الاقتصادي، دمشق- سوريا، صندوق النقد العربي معهد السياسات الاقتصادية، 2000م.

هدفت الدراسة إلى التعرف على آخر المستجدات فيما يتعلق بالسياسات الاقتصادية لبعض الدول العربي، ومن ثم التعرف على أثر تلك السياسات الاقتصادية والمتمثلة بسياسة الانفتاح الاقتصادي على الدور الإنمائي للحكومات في ظل تلك الانفتاح، فبعد التعرف بالانفتاح الاقتصادي ينطلق المؤلفان إلى تناول أبرز التوجهات الإنمائية في مطلع الألفية الجديدة ودور الحكومات في اقتصاد السوق ودور الحكومات في تمويل التنمية وفي رسم السياسات التجارية الكفيلة بتحقيق الأهداف الإنمائية في ظل العولمة ومنظمة التجارة العالمية وسياسات التصحيح الاقتصادي والمالي، ومن ثم قياس بعض مؤشرات التنمية البشرية لعدد من الدول العربية.

وعليه، فإن ما يميز تلك الدراسة عن هذه الدراسة هو ليس في المتغير المستقل "الانفتاح الاقتصادي" بل في أثر ذلك المتغير على المتغير التابع، فهو في تلك الدراسة يتمثل بدور الحكومات في عمليات التنمية، وهو في هذه الدراسة يتمثل بالحرية السياسية، أضف إلى ذلك الاختلاف في التحديد الزماني والمكاني بين الدراستين، وكذلك الاختلاف في المنهجية بين الدراستين.

(5) معمرى، موسى، (2011م)، أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو: دراسة تطبيقية للحالة الجزائرية من 1989 إلى 2009م، اربد- الأردن، جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم الاقتصاد، 2011م.

هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر الانفتاح الاقتصادي على معدلات نمو الاقتصاد الجزائري خلال الفترة ما بين عامي 1989 إلى 2009م، حيث سعت إلى تقصي هذا الأثر من خلال ثلاثة أبعاد: البعد السياسي، البعد المالي، والبعد التجارية، وذلك من خلال نموذج قياس يقوم على تبيان هذا الأثر إلى جانب متغير التحرير المالي المقاس بسعر الفائدة الحقيقي على الإقراض، والملائمة المالية الخارجية مقاسه بتمثيل الديون من إجمالي الصادرات إضافة إلى متغير عدم الاستقرار السياسي.

وبالتالي، فعلى الرغم من أن دراسة "معمرى" قد تطرقت في أحد جوانبها على أثر الانفتاح الاقتصادي على أحد الأبعاد السياسية والمتمثل في "الاستقرار السياسي"، إلا أن تلك الدراسة قد اقتصرت عن مضمون وأهداف هذه الدراسة من خلال عدة مميزات أهمها: الاختلاف في المتغير التابع، الاختلاف في التحديد الزماني، وكذلك الاختلاف في التحديد المكاني، إلا أنه يمكن الاعتماد جزئياً على دراسة "معمرى" في بناء القسم الخاص لهذه الدراسة والمتعلق بمفهوم ومؤشرات ونظريات الانفتاح الاقتصادي.



# الفصل الأول: الانفتاح الاقتصادي

© Arabic Digital Library - Iarmouk University

## مقدمة:

بعد عقود من العزلة والانطواء في المجالات التجارية والمالية والمؤسسات المعززة للتكامل بين الدول الاشتراكية السابقة، المحددة لشروط الانفتاح والاندماج في الاقتصاد العالمي، ومع تسارع وتيرة العولمة ونمو التجارة الدولية بمعدلات أسرع من نمو الناتج العالمي، وتحرير واسع للأسواق المالية، وتنامي مستوى التدفقات الرأسمالية إلى الاقتصاديات النامية، عادت مرة أخرى الدول الاشتراكية -المتحولة- للدخول في ميدان الاقتصاد العالمي -سواء كان ذلك عنوةً عنها أم للضرورة أم لغياب البديل- من إلى تحرير واسع للأسواق والنظم المالية والتجارية، والسعي لتكييف اقتصادياتها على وفق مسارات التقارب والتكامل مع اقتصاديات السوق المتقدمة، وكانت الخطوات في هذا الإطار واسعة ومعقدة وتمتزج فيها الجهود والإمكانات المحلية مع الجهود والمحفزات الخارجية، فلأنه العمل لا ترسمها السياسة الاقتصادية للحكومة فحسب، بل صارت تدخل في تصميمها شروط خارجية لا تقل شأنًا عن فاعلية القرارات الداخلية، حيث أن قنوات الانفتاح الاقتصادي عديدة ومتداخلة كالتجارة الخارجية ومفرداتها، الاستثمار الأجنبي المباشر وظروفه، التمويل الخارجي ومصادره، المنظمات ودورها في عملية التحول، جدول أعمال واسع ومتداخل سيتم الخوض فيه لمعرفة ماهية الانفتاح الاقتصادي من حيث المفهوم، المؤشرات القياسية، والنظريات المفسرة له، فيما يلي من مباحث التي سيبنى على أساسها هذا الفصل:

المبحث الأول: مفهوم الانفتاح الاقتصادي.

المبحث الثاني: الانفتاح الاقتصادي، مؤشرات القياس ومتطلبات النجاح.

المبحث الثالث: نظريات الانفتاح الاقتصادي.

## المبحث الأول:

### مفهوم الانفتاح الاقتصادي

يبقى علم الاقتصاد الكلي وفروعه المختلفة، احد العلوم الاجتماعية التي تتعلق بالإنسان والطبيعة من جهة وبين الإنسان والجماعات البشرية من جهة أخرى، وبالتالي فهو علم يصعب قياس ظواهره بدقة نظراً لتشابكها وترباطها وتغيرها مع بعضها البعض لما يتمتع به من ديناميكية وحركة مستمرة وخصوصاً في عالمنا هذا المتسارع الوتيرة والمترباط بشكل كبير، فكل ظاهرة من ظواهره قد تكون سبب وقد تكون نتيجة في ذات الوقت، وهو ما جعل اختلاف آراء المدارس الاقتصادية حول تفسيرها عبر الزمن ظاهرة طبيعية وضرورة علمية وعملية لا بد منها.

والانفتاح الاقتصادي كظاهرة اقتصادية - بغض النظر عن أبعادها السياسية والاجتماعية- بُعدٌ يدور في فلك علم الاقتصاد الذي بدوره يدور بفلك علم الاجتماع ولا يخرج منها، لهذا فقد تعددت الآراء واختلفت حول إيجاد مفهوم محدد له، مما أوجد صعوبة كبيرة للاتفاق حول مؤشرات دقيقة وواضحة لقياس درجة ذلك الانفتاح الاقتصادي في أي بلد من بلدان المعمورة، وللخروج من هذه الأزمة المفاهيمية والإجرائية، لا نجد مفرأ من ضرورة إبراز أهم التعريفات لظاهرة الانفتاح الاقتصادي وصولاً إلى تعريف جامع ومحدد لذلك الانفتاح والتمييز بينه وبين بعض المصطلحات المشابهة له، حتى نتمكن من بلورة مؤشرات قياسية واضحة نستطيع من خلالها، قياس مستوى الانفتاح الاقتصادي لمجتمع الدراسة، كل ذلك سيضطلع به هذا المبحث من الدراسة، وبالتالي سيحتوي هذا المبحث على:

المطلب الأول: مفهوم الانفتاح الاقتصادي لغةً واصطلاحاً.

المطلب الثاني: التمييز بين الانفتاح الاقتصادي وبعض المرادفات الشبيهة به.

## المطلب الأول:

### مفهوم الانفتاح الاقتصادي لغةً واصطلاحاً

تستخدم لفظة "الانفتاح" كثيراً وبدلالات مختلفة، إذ لا يخلو أي حديث أو أي مناقشة أدبية كانت أم علمية أم غير ذلك، من التطرق لهذا المفهوم، ولكن ما المقصود بهذه اللفظة كما وردت في معاجم اللغة العربية، وكما تستخدم في العلوم الاجتماعية المختلفة؟، ومن ثم ما الدلالة الاقتصادية لتلك اللفظة، وهل هناك اتفاق حول اصطلاح الانفتاح الاقتصادي أو ما يسمى بسياسة الانفتاح الاقتصادي بين جمهور علماء الاقتصاد؟، وعليه يأتي هذا المطلب للإجابة على تلك التساؤلات.

### أولاً: الانفتاح لغةً:

ترجع كلمة "انفتاح" إلى المصدر "انفتح" ف: انفتح على، وانفتح عن، وأن إمكانية تفهم شيء أو اتساع الفكر له تعني: "أن يمتاز بانفتاحه على كل جديد"، وأعلن عن انفتاح أبواب المعرض تعني: "عن بدايته"،<sup>1</sup> كما ويرجع لفظ "انفتاح" إلى أصل الفعل "فتح" كمنع ضد أغلق، كفتح وأفتح الفتح الماء الجاري، كما ويقال "فتح الباب" أو "فتح الطريق" أي هياه وأذن له بالمرور فيه، وفتح الباب يفتحه فتحاً خلاف أغلقه وانفتح مطاوع فتح واستفتح الشيء بكذا بمعنى ابتداءه وفتحة الشيء أوله.<sup>2</sup>

هذا وقد عُرف الانفتاح على أساس حب الشخص للعالم بأن يكون الإنسان منفتح على البلدان كلها، وأن يكون الفرد أيضاً محباً وودوداً وصادقاً ومحافظاً على طبيعته ويتميز بالمرونة وأنه ينتمي إلى كل أجزاء العالم وليس مقصوراً على بلد واحد أو شعب واحد، وبالتالي فيُعرف الشخص المنفتح بأنه المواطن العالمي المتحرر من الانتماءات القومية أو المحلية، وهو شخص

<sup>1</sup> مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، بيروت-لبنان، المركز العربي للثقافة والعلوم، 1980م، ص93.  
<sup>2</sup> أسير، محمد سعيد، الشامل: معجم في علوم اللغة العربية ومصطلحاتها، بيروت-لبنان، دار العودة، 1981م، ص187.

يعتبر إحساسه بالاستغراق والتوحد موجهاً أساسياً نحو عالم اجتماعي كبير يخرج عن النطاق المحدود لمجتمعه المحلي.<sup>1</sup>

أما علماء الاقتصاد فيستخدمون لفظة "انفتاح" بعدة معاني، منها:<sup>2</sup>

- بمعنى حساب مفتوح: وهو شكل من أشكال التعامل التجاري بالدين لا يطلب فيه من الزبون أن يرسل إلى البائع كمبيالة عن البضاعة التي اشتراها ديناً أو أن يدفع فائدة عنها، وإنما عليه أن يسدد المبلغ المطلوب منه في أوقات معينة بعد كل مرة يشتري فيها بضائع.
- بمعنى شركة مفتوحة وهي شركة تطرح أسهمها للبيع بصورة علنية ويكون الحصول عليها متيسراً لأفراد الجمهور، أو بيد عدد قليل من الجمهور.
- يفتح افتتاحي بمعنى يبدأ أو ينشأ كأن يقوم مصرف بفتح حساب توفير أو حساب تسليف لأحد زبائنه.

- تستعمل الكلمة لوصف سعر السهم الذي بيع أو اشترى في أول صفقة تمت في ذلك اليوم.

ثانياً: الانفتاح الاقتصادي اصطلاحاً:

أما فيما يخص مفهوم الانفتاح الاقتصادي أو سياسة الانفتاح الاقتصادي اصطلاحاً، فقد تعددت واختلف الآراء حول إيجاد تعريف محدد له، مما يوجب علينا إبراز أبرز تلك المفاهيم وصولاً إلى تعريف محدد وشامل للانفتاح الاقتصادي.

إن مصطلح "الانفتاح" يعني مدى استجابة الدولة للتدفقات التجارية (سلع أو خدمات أو رؤوس أموال) عبر الحدود، كما يمكن تعريف الانفتاح بأنه سياسة اقتصادية تؤدي إلى تقليل الانحياز ضد الصادرات مما يعني أن تعريف تحرير التجارة لا يتطلب أن تكون نسبة التعرفة الجمركية على المستوردات تساوي صفرًا ولا حتى يتطلب أن تكون منخفضة على جميع

<sup>1</sup> عبد المنعم، راضي، التعاون والتخطيط الاقتصادي، القاهرة- مصر، مكتبة عين شمس، 1986م، ص 64.  
<sup>2</sup> جور، جان سان، ضرورة التعاون بين الشمال والجنوب، ترجمة: محمد بشير، بيروت- لبنان، المؤسسة العربية، 1986م، ص 123-124.

المستوردات، فالانفتاح يمثل مجموعة السياسات التي تكون عندها مستويات التجارة والأسعار قريبة للعالمية تحت فرضية حرية التجارة.<sup>1</sup>

وهناك من يرى أن سياسة الانفتاح ليست فلسفة جديدة ولكنها أسلوب لإدارة الاقتصاد القومي على أساس تحقيق التفاعل الصحيح بين الاقتصاد القومي والاقتصاد العالمي بما يحقق الاستغلال الأمثل للموارد في إطار خطة قومية شاملة طويلة الأجل، فينظر للانفتاح الاقتصادي على أنه من الجهة التمويلية هو تشجيع وجذب رؤوس الأموال الأجنبية للمساهمة في تمويل المشروعات الاقتصادية المحلية المختلفة، وبالتالي يكون ذلك الانفتاح عبارة عن سياسة تعتمد على إزالة كافة القيود على حركة التبادل التجاري وتشجيع رؤوس الأموال الأجنبية للمساهمة في المشروعات الاقتصادية داخل البلاد من خلال تحقيق التزاوج بين رؤوس الأموال الأجنبية للمساهمة في تمويل المشروعات الاقتصادية المحلية.<sup>2</sup>

ويُقصد بالاقتصاد المفتوح بأنه ذلك النوع من الاقتصاد الذي ينشأ بينه وبين الاقتصاديات الأخرى علاقات تبادل تجاري،<sup>3</sup> ويُعرف الانفتاح الاقتصادي بأنه عبارة عن سياسة تعتمد على إزالة كافة القيود على حركة التبادل التجاري وتشجيع رؤوس الأموال الأجنبية للمساهمة في المشروعات الاقتصادية داخل البلاد من أجل تحقيق التكامل والانخراط بين رؤوس الأموال والتكنولوجيا لمحاولة زيادة الإنتاج وإحلاله محل الواردات وتصدير الفائض وتشغيل الأيدي العاملة والقضاء على العجز في ميزان المدفوعات، وهو أيضاً: مجموع السياسات الاقتصادية

<sup>1</sup> وفاق، عبد الباسط، النظريات الحديثة في مجال النمو الاقتصادي: نظريات النمو الذاتي، الإسكندرية- مصر، دار النهضة، 2000م، ص 124.

<sup>2</sup> Gates, Carolyn, The Merchant Republic of Lebanon: Rise of Open Economy, London, The Center for Lebanese Studies, 1998, p80-81.

<sup>3</sup> Thompson, Henry, International Economic Global, Singapore- River Edge N J, World Scientific Press, 2001, p 57.

التي تجد مبررها في ضرورة العمل على رفع معدلات الاستثمار في الاقتصاد المحلي معتمداً في ذلك على مصادر هي: الاستثمار الأجنبي، الاستثمار الوطني، وفائض القطاع العام.<sup>1</sup>

فعملية فتح الأبواب للرأسمال الأجنبي والاستيراد وحرية التبادل في المعاملات مع الخارج هي ما يقصد بها سياسة الانفتاح الاقتصادي، فتلك السياسة تعني إزالة القيود القائمة في وجه رؤوس الأموال الأجنبية وفي وجه الاستثمارات المحلية الخاصة المدفوعة بدافع الربح وحده والتخلي التدريجي عن الملكية العامة في الصناعة وعن تدخل الدولة في الاقتصاد بل التخلي التدريجي عن الحماية الممنوحة لبعض الصناعات المحلية المنافسة للأجنبية، وهي أيضاً تخفيف القيود التي يشتغل في ظلها الاقتصاد القومي كالقيود على الاستيراد والصرف الأجنبي والاستثمارات الخارجية والأجور والضرائب.<sup>2</sup>

وتجدر الإشارة هنا، بأن سياسة الانفتاح الاقتصادي تعتبر نموذجاً عاماً له تطبيقاته في جميع دول العالم اليوم سواء كانت دولاً متقدمة أو متخلفة، اشتراكية أم رأسمالية، وبالتالي فإن سياسة الانفتاح الاقتصادي ليست بدعة أو اختراع جديد، بل هي سياسة طبقت وسوف تطبق في صور مختلفة وبدرجات متفاوتة في جميع دول المعمورة، كل حسب طبيعة نظامه الاقتصادي، وللانفتاح الاقتصادي كمنهج للتنمية الاقتصادية له حدوده وضوابطه التي يجب مراعاتها عند وضع السياسة الاقتصادية العامة للدول، إذ تُعرف التنمية الاقتصادية المفتوحة بأنها: التنمية التي لا تعتمد على رأس المال المحلي فقط وإنما تسمح لتدفقات رأس المال الأجنبي بالمشاركة في تحديد معدل النمو الاقتصادي وتأخذ تلك التدفقات أشكالاً مختلفة، كالمعونات، والقروض الأجنبية، والاستثمار الأجنبي المباشر.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> مرياس، طلال، الاقتصاد العالمي وأفاق الغد، دمشق- سوريا، دار الماجد للنشر والتوزيع، 1997م، ص 47-48.

<sup>2</sup> الغويل، إبراهيم بشير، نحو نظام اقتصادي عالمي جديد، مالطا، دار اقرأ، 1990م، 21.

<sup>3</sup> عمر، حسين، التكامل الاقتصادي أنشودة العالم المعاصر: النظرية والتطبيق، القاهرة- مصر، دار الفكر العربي، 1998، ص 39.

ويشير الانفتاح الاقتصادي من الناحيتين التجارية والمالية إلى حرية حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال المادية والمالية، وتتطوي عملية التحرر تلك على عوامل خارجية ايجابية يمكن أن تدفع بعجلة التنمية مثل الحصول على التكنولوجيا الجديدة، واكتساب المعرفة والمهارات الإدارية، وإرساء المؤسسات والإسهام في إجمالي إنتاجية العوامل، وتوسيع نطاق الأدوات المالية.<sup>1</sup>

فمن بين تعريفات الانفتاح والتكامل مع الاقتصاد العالمي، فإن التعريف الأساسي والأكثر تداولاً يتمثل في فتح الحساب التجاري لميزان المدفوعات، ويعني ذلك إزالة كافة الحواجز التعريفية وغير التعريفية أمام التنقل الحر للسلع والخدمات، وتكون النتيجة المباشرة لذلك التقارب ما بين الأسعار المحلية للسلع والخدمات التبادلية دولياً من جهة والأسعار العالمية من جهة أخرى، كما ويتوقع أن تتأثر كذلك وإن كان بصورة غير مباشرة أسعار السلع والخدمات غير التبادلية، وتتعلق بذلك نتيجة أخرى تتعلق بمستوى رفاه المستهلك، فمع إزالة الرسوم المشوهة عن السلع والخدمات المستوردة يصبح المستهلك حراً في الاختيار ما بين السلع المستوردة وتلك المصنعة محلياً وتزداد مكاسبه مع تنوع فرص الاستهلاك، ولنفس تلك الأسباب ينتظر أن تساعد حرية الاختيار ما بين المدخلات المستوردة وتلك المصنعة محلياً على ترشيد الإنتاج من خلال خفض التكلفة الإنتاجية الناتجة عن تشوه الأسعار بشرط احترام الممارسات التنافسية.<sup>2</sup>

هذا وإلى جانب تحرير الحساب التجاري، تتمثل قناة أخرى من قنوات التكامل مع الاقتصاد العالمي في تحرير حساب رأس المال "الحساب الرأسمالي"، وينطوي ذلك على السماح للمحافظ الاستثمارية على اختلاف أجالها بالاشتراك بالعملية الاقتصادية واستقطاب الاستثمار

<sup>1</sup> عبد الحميد، عبد المطلب، اقتصاديات المشاركة الدولية، الإسكندرية- مصر، دار الجامعة، 2008م، ص 82.  
<sup>2</sup> عبد الحميد، اقتصاديات المشاركة الدولية، ص 83.



الأجنبي المباشر، وإزالة القيود على التدفقات المالية المغادرة، وأن هذا التحرر للحساب الرأسمالي له العديد من المزايا وأهمها ما يلي:<sup>1</sup>

1- زيادة الموارد المالية المحلية المحدودة لدى البلد المتلقي من خلال إفساح المجال للمزيد من الاستثمارات التي ستدعم تنميته الاقتصادية على المدى الطويل.

2- تتيح إمكانية الدخول إلى أسواق رأس المال العالمية للبلد أن يحافظ على استقرار استهلاكه بالسماح له بالاعتراض في فترات الركود الاقتصادي على أن يعاود السداد في فترات النمو.

3- يحفز ذلك البلدان إلى إتباع سياسات اقتصادية كلية أكثر انضباطاً.

4- تحسين قدرات وأداء وكفاءة النظام المالي المحلي من خلال تنافس المؤسسات المالية الدولية، والارتقاء بالإشراف المالي، والإسهام في النهوض بقدرات المؤسسات المالية المحلية.

إذ أن الانفتاح الاقتصادي يُعرف بأنه الحالة التي يكون فيها السوق المحلي خالٍ أو حرٍ من أية قيود على التجارة الخارجية، بمعنى أن الاقتصاد يتميز بحرية كبيرة نسبياً في الدخول أو الخروج من وإلى السوق المحلي، وأن ارتباط الانفتاح الاقتصادي بالتحرير التجاري الذي يتمثل في الإجراءات التي تتبناها الحكومات بهدف تحقيق أكبر انفتاح اقتصادي، كإزالة عوائق التجارة الخارجية الجمركية أو غير الجمركية، مع ضرورة الإشارة إلى أن معدلات الانفتاح الاقتصادي لا تمثل بالضرورة الانفتاح الكلي للسوق المحلي أو انغلاقه، وإنما هي معدلات تشير إلى مدى مراقبة وضبط الحكومة للتجارة الخارجية، حيث أن المعدلات المرتفعة تمثل قدرة وحرية الحكومات على إرساء سياسات خارجية معينة وقدرة الدول في الدخول إلى الاقتصاد العالمي.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> عبد الحميد، اقتصاديات المشاركة الدولية، ص 84-85.  
<sup>2</sup> ممصري، موسى، (2011)، أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو: دراسة تطبيقية على الحالة الجزائرية من 1989 إلى 2009، (رسالة ماجستير غير منشورة)، أربد- الأردن، جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم الاقتصاد، ص 17-18.

## المطلب الثاني:

التمييز بين الانفتاح الاقتصادي وبعض المرادفات الشبيهة به

قبل محاولة بلورة مفهوم شامل ودقيق للانفتاح الاقتصادي، لا بد لنا من تمييز هذا المصطلح عن بعض المرادفات القريبة منه والمشوشة عليه نظراً للخلط الكبير بينها، وسيتم ذلك من خلال التمييز بين: الانفتاح والحرية، والانفتاح والتدخل، وفيما يلي بيان لذلك:

في الحقيقة هناك رأي عند بعض الاقتصاديين، يرى أن مفهوم الانفتاح الاقتصادي مرادف لمبدأ ومفهوم الحرية الاقتصادية، ففي العصور الوسطى كانت هناك قيود على التجارة وقد أعاقت هذه القيود انتقال المجتمع من النظام الإقطاعي إلى النظام الرأسمالي الصناعي، لذلك بدأت المطالبة بإلغاء هذه القيود وأصبح شعار العصر في ذلك الوقت "حرية العمل وحرية التجارة"، وقد ترتب على ذلك أن ركز الفكر الاقتصادي الكلاسيكي على عدم تدخل الحكومة في النشاط الاقتصادي للأفراد باعتبار أن تدخلها يعوق المجرى الطبيعي المفيد للفرد والمجتمع في مجموعة.<sup>1</sup>

والحرية معنى واسع وشامل، إلا أنها لازمت الوجود الإنساني منذ بدايته فهي لصيقة بالإنسان منذ ولادته حيث أنه ولد حراً، وتتخذ الحرية معاني متعددة، إذ أنها من الناحية البيولوجية تعني فقدان الإرغام أو القسر، وقد استرعت هذه المفردة اهتمام المفكرين منذ القدم اليونانيين ومدارسهم الفكرية رأت أن الإنسان يكون حراً حين لا يكون هناك قيد على رغباته،

<sup>1</sup> هيك، عبد العزيز فهمي، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والاجتماعية، بيروت- لبنان، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1986م، ص 272.

والحرية من الناحية النفسية، هي القدرة على الاختيار بين عدة أشياء أو عدة حلول أو فروض أو احتمالات.<sup>1</sup>

والحرية كموقف إنساني هي فعل حر وتغيير، فالإنسان يصنع حريته أو ينتزع حريته بنفسه، وهذا هو الوعي، فالحرية هي الوجود الإنساني والفعل الإنساني والنضال من أجل تحقيق الذات، وللحرية في الفكر الاشتراكي مفهوم آخر باعتبارها الوعي والذي من خلاله يمكن السيطرة على الطبيعة وعلى المجتمع نفسه، وسيطرة الإنسان على الطبيعة لا تكون إلا بالعلم، هذا وقد نصت وثيقة دستور الثورة الفرنسية الصادر عام 1793م بأن الحرية هي: "القدرة التي يملكها الإنسان على أن يفعل كل ما لا يضر بحقوق الآخرين"، فالحرية إذًا: "الحق في القيام بكل ما لا يضر بالآخرين والحدود التي يستطيع كل إنسان أن يتحرك فيها دون أن يضر بالآخرين محددة بالقانون، كما أن الحد بين حقلين يعينه وتد"، هذا وتنقسم الحرية إلى عدة أنواع،<sup>2</sup> وما يعنينا في هذا الجزء من الدراسة هو الحرية الاقتصادية لما يعترها من خلط بينها وبين مفهوم الانفتاح الاقتصادي، فالحرية الاقتصادية هي باختصار: "أن الفرد حر في الملكية والعمل والإنتاج والاستهلاك، فهو حر في امتلاك كل شيء مادام تحصل عليه بالطرق القانونية، وله حرية الاختيار في العمل الذي يناسبه والإنتاج الذي يريده، عملاً بمبدأ آدم سميث "دعه يعمل اتركه يمر"، إذ أن الحرية الاقتصادية تعني أن للفرد الحرية في: التملك، العمل، الإنتاج، والاستهلاك.<sup>3</sup>

وبالتالي فإن هناك فرق بين لفظتي: الحرية والانفتاح، فالحرية ليست مرادفة للانفتاح إذ أن الدولة قد تكون منفتحة في حين تلعب الحكومة دوراً بارزاً في مسيرة الاقتصاد من حيث تنظيم حق الأفراد والجماعات في التملك، العمل، الإنتاج، والاستهلاك، وعلى هذا يمكن التفريق

<sup>1</sup> الجاسور، ناظم عبد الواحد، موسوعة علم السياسة، عمان- الأردن، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2004م، ص167.

<sup>2</sup> الجاسور، موسوعة علم السياسة، ص168.

<sup>3</sup> Fridamn, Milton, Capitalism and Freedom, Chicago- USA, University of Chicago Press, 1982, p 33.

بين مفهومين آخرين هما الانفتاح والحرية والانفتاح والتدخل، ففي حين يمثل الأول حالة علم وجود تحيز للصادرات ضد المستوردات وفي نفس الوقت فإن للحكومة الحق في وضع سياسات تعمل على رفع أسعار المستوردات في الوقت الذي تقوم فيه الصادرات بمعادلة هذا الأثر - ربما من خلال تخفيض الجمارك على السلع الوسيطة المستخدمة في الصناعة مثلاً- لتحقيق حالة من عدم التمييز بين الصادرات والمستوردات أو بمعنى آخر أن قوى السوق هي التي تعادل هذا الأثر، والثاني وهو المنفتح بوجود التدخل حيث ينطبق على الدول التي ليس عندها تحيز للصادرات، في حين أن الحكومة تلعب دوراً بارزاً في تحديد الأسعار ضمن أنشطة الاستيراد والتصدير.<sup>1</sup>

وبناء على استعراض التعريفات السابقة للانفتاح الاقتصادي لغاً واصطلاحاً، والتفريق بين الانفتاح والحرية والتدخل، وبالاتفاق مع جميع التعريفات الواردة، نستطيع الآن القول بأن الانفتاح الاقتصادي أو سياسة الانفتاح الاقتصادي تعني: تحرير الطاقات الإنتاجية في الاقتصاد الوطني من كل المعوقات، وتحرير القطاع الخاص من كل المخاوف أو العقبات، وفتح الباب للاستثمارات الأجنبية بكل الضمانات، كما ويعني الانفتاح تخفيف القيود التي يعمل في ظلها الاقتصاد المحلي كالقيود على الاستيراد والصرف الأجنبي والاستثمارات الخارجية والأجور والضرائب، كما ويمكن تلخيص الانفتاح الاقتصادي بالقول بأنه يعني: "التحرر التجاري والمالي".

أما بخصوص المؤشرات القياسية الفرعية للانفتاح الاقتصادي فهو ما سيتخصص به

المبحث التالي من هذا الفصل.

<sup>1</sup> هنداوي، محمد سمير، (2003م)، الانفتاح والنمو الاقتصادي حالة الأردن، (رسالة ماجستير غير منشورة)، اردن- الأردن، جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم الاقتصاد، ص 12.

## المبحث الثاني:

### الانفتاح الاقتصادي، مؤشرات القياس ومتطلبات النجاح

لقد تعددت المؤشرات والمقاييس التي حاول الباحثون والمختصون استخدامها في سبيل إيجاد معيار أو مقياس دقيق صالح لأغراض المقارنة بين الدول من حيث درجة أو مستوى انفتاح اقتصادياتها على الاقتصاد العالمي، فمعظم تلك المحاولات لم يحالفها الحظ في إيجاد معيار شامل وكافي، مما أفضى ذلك إلى تعدد وتنوع تلك المعايير واختلافها من بلد لآخر ومن باحث لآخر من حيث الطبيعة التي تركز عليها في قياس الانفتاح الاقتصادي وبحس مفاهيمها الخاصة لذلك الانفتاح، وكنتيجة للخلط أيضاً بين الحرية والانفتاح، ولتجاوز هذه المشكلة والمتمثلة بتعدد المؤشرات والمقاييس الفرعية للانفتاح فسيتم تناول بعض أبرز التصنيفات لماهية تلك المؤشرات وصولاً إلى اعتماد عدد من مؤشرات الانفتاح الاقتصادي لتطبيقها على مجتمع هذه الدراسة، هذا وسيتم في هذا المبحث أيضاً بيان متطلبات وشروط نجاح الانفتاح الاقتصادي في البلدان التي تود فتح اقتصادها على الاقتصاد العالمي، وعليه فقد صُمم هذا المبحث ليشتمل على:

المطلب الأول: مؤشرات الانفتاح الاقتصادي.

المطلب الثاني: متطلبات وشروط نجاح الانفتاح الاقتصادي.

## المطلب الأول:

### مؤشرات الانفتاح الاقتصادي

تعتبر ظاهرة الانفتاح الاقتصادي من أكثر الظواهر الاقتصادية بُعداً عن وجود توافق عام بين علماء الاقتصاد حول اعتماد معايير محددة لقياس هذه الظاهرة يمكن من خلالها قياس درجة انفتاح اقتصاديات الدول في الاقتصاد العالمي ومن ثم إجراء المقارنات بينها، وأن أغلب المحاولات التي صُممت لهذا الغرض ركزت على البُعد التجاري كمعيار يُؤشر على مدى انفتاح اقتصاد ما على الاقتصاد العالمي من خلال درجة التحرر التجاري لذلك الاقتصاد، إلا أنه هناك محاولات أخرى أدخلت بُعد التحرير المالي للاقتصاد المحلي كمعيار يُؤشر على درجة ذلك الانفتاح، ومهما كان الأمر، فإنه ولغايات الطرح الموضوعي لهذه المؤشرات القياسية، سنقوم بعرض أبرز المحاولات التي وضعت لقياس درجة الانفتاح الاقتصادي، وفيما يلي نستعرض بعض هذه المحاولات:

#### أولاً: التصنيف التجاري للانفتاح الاقتصادي:

على عكس ما هو عليه النمو الاقتصادي، فإن الانفتاح الاقتصادي بحسب هذا التصنيف يخضع لمؤشرات قياسية عديدة متقاربة في المضمون، بحيث يمكن التمييز بين عدة مؤشرات تتعلق أغلبها بمدى تمثيل جانبي التجارة الخارجية الدولية (الصادرات والواردات) قسي الناتج المحلي الإجمالي، والتركيز السلعي للصادرات والواردات، وبالتالي فإن هذا المقياس يُحدد مؤشرات الانفتاح بما يلي:<sup>1</sup>

1. مؤشر درجة الانكشاف الاقتصادي: هذا المؤشر يتم قياسه من خلال إيجاد نسبة تمثيل

مجموع الصادرات والواردات في إجمالي الناتج المحلي، حيث يمثل قيمة التجارة

<sup>1</sup> معمر، أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 18-23.

الخارجية من إجمالي الناتج المحلي فكلما كان عالياً كلما دلّ على درجة تأثر وتعرض

عالية للاقتصاد المحلي للتجارة الخارجية وكذلك مدى ارتباطه بالاقتصاد العالمي.

2. مؤشر تركيز الصادرات: يقيس هذا المؤشر مدى مساهمة القطاعات المُصدرة في النمو

الاقتصادي المحلي، فكلما كان هذا المؤشر عالياً كلما أشار إلى قوة القاعدة الاقتصادية

المحلية القائمة على التصدير، فيمثل هذا المؤشر نسبة عوائد الصادرات إلى إجمالي

الناتج المحلي.

3. مؤشر تركيز الواردات: يقوم هذا المؤشر باحتساب نسبة تمثيل الواردات إلى إجمالي

الناتج المحلي.

4. مؤشر التركيز الجغرافي للصادرات: يعبر عن مدى تركيز صادرات الدولة إلى عدد

محدود من شركائها التجاريين، وبالتالي فإن هذا المؤشر يقيس أساساً نسبة قيمة

صادرات الدولة إلى أهم دولتين شريكتين لها اقتصادياً إلى مجموع صادراتها الإجمالية،

فكلما كانت قيمة هذا المؤشر عالية كلما أشار ذلك إلى إمكانية تعرض الدولة لأخطار

ناجمة عن قرارات وتطورات في التجارة الدولية وكذا الأزمات السياسية، التي تؤثر في

الغالب سلباً على الاقتصاد المحلي للدولة، وعليه فإن الدولة تكون في منأى عن أخطار

تقلبات الأسواق الخارجية كلما كثر عدد شركائها التجاريين.

5. مؤشر درجة التركيز السلعي للواردات: بمعنى مدى تنوع الواردات من حيث التكوين

السلعي ونسبة تكوين واردات الدولة من سلعة معينة (غالباً ما تأخذ على أنها السلعة

الرئيسية) من إجمالي واردات الدولة، فهذا المؤشر يقيس مدى التبعية الاقتصادية للدولة

من خلال نسبة تكوين وارداتها من السلعة الرئيسية إلى إجمالي الواردات، فكلما كان هذا

الأخير مرتفعاً أشار إلى تبعية من ناحية السلعة المقاس عليها مؤشر التركيز السلعي للواردات.

6. مؤشر درجة التركيز السلعي للصادرات: يقوم هذا المؤشر على نفس مبدأ قياس مؤشر التركيز السلعي للواردات، حيث أنه يقوم على تبيان مدى تمثيل قيمة صادرات سلعة معينة (غالباً ما تكون السلعة التي تتمتع فيها الدولة بميزة نسبية أو مطلقة أو المتوفرة طبيعياً) من إجمالي صادرات الدولة، وكلما كان هذا المؤشر عالياً كلما أشار إلى وجود أخطار السوق التي يمكن أن تنجم عن تقلبات الأسعار الدولية للسلعة.

7. مؤشر العوائد الجمركية (قيود التجارة الخارجية): يحتسب هذا المؤشر مدى تمثيل قيمة مجموع العوائد الجمركية على الواردات إلى إجمالي الواردات، ورغم أن هذا المؤشر يعتبر أحد أهم مؤشرات الانفتاح والتحرير التجاري ومقياس لمستويات الحماية المتبعة من طرف الدولة، إلا أنه يعاني من تحيز تجاه عرّاقيل التجارة الدولية الكمية (الحواجز الضريبية) مهملًا في ذلك الحواجز غير الضريبية المتعلقة غالباً بالمعايير الصحية والأسباب السياسية.

8. مؤشر التغطية: يعكس هذا المؤشر مستوى تغطية الصادرات والواردات، وبالتالي نجاعة سياسة التجارة الخارجية في تحقيق فائض في الميزان التجاري يمكن تحويله لأغراض دفع التنمية المحلية، ويلاحظ من هذا المؤشر أنه كلما كانت الصادرات عاجزة عن تغطية الواردات، كلما كانت الدولة مدفوعة إلى التبعية للخارج (الديون)، مما يشكل خطراً على النمو باعتبار أن الديون الخارجية يترتب عليها خدمات سنوية (خدمة الدين).



## ثانياً: تصنيف "الهنداوي" لدرجة الانفتاح الاقتصادي:

أجرى "الهنداوي" دراسة في عام (2003م) هدفت إلى التعرف على مستوى ودرجة انفتاح الاقتصاد الأردني وعلاقته بالنمو الاقتصادي، وفي سبيل الوصول إلى حزمة من المؤشرات القياسية لقياس ذلك الانفتاح، فقد قدم وصاغ "الهنداوي" مؤشرات بالاعتماد على المؤشرات التي وردت في عدد من الدراسات لأبرز العلماء والباحثين الاقتصاديين في هذا الشأن، وهم: Rodrik، Rodragez، حماد ومكرم، وغيرهم، وهذه المقاييس هي:<sup>1</sup>

1. مقياس الكثافة التجارية: هذا المقياس هو الأكثر شيوعاً في معظم الدراسات نظراً لتوفر بياناته والمتمثلة بالصادرات والمستوردات والنتاج المحلي الإجمالي، حيث يُعطى مقياس كثافة التجارة الخارجية والذي يمثل مجموع الصادرات والمستوردات مقسوماً على الناتج المحلي الإجمالي مضروباً في مائة، بمعنى نسبة كل من الصادرات والمستوردات إلى الناتج المحلي الإجمالي، أو نسبة التجارة الخارجية إلى الناتج المحلي الإجمالي.
2. مقياس نسبة الضرائب الجمركية: يعبر هذا المقياس عن مساهمة الضرائب الجمركية في الناتج المحلي الإجمالي.
3. مقياس الحماية الاغلاقية: يشير هذا المقياس إلى أن القيمة المضافة محلياً تكون أكبر من القيمة المضافة عالمياً كنتيجة لارتفاع معدل الضريبة الجمركية على مدخلات الإنتاج والسلع الاستهلاكية، ويعطي هذا المقياس صورة عن كفاءة ونوعية الإنتاج ومدى قدرته على المنافسة عالمياً.

<sup>1</sup> هنداوي، الانفتاح والنمو الاقتصادي حالة الأردن، ص 9-11.

#### 4. مقياس التشوهات في الأسعار (مستوى الأسعار النسبي): صُمم هذا المقياس لأغراض

المقارنة بين الدول بناءً على الفروق السعرية بين الدول لسلة من السلع والخدمات.

ثالثاً: تصنيف البنك الدولي (مؤشرات التنمية العالمية WDI):

تقدم "مؤشرات التنمية العالمية (WDI) الصادرة عن البنك الدولي مجموعة شاملة من المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المستندة إلى بيانات مستقاة من البنك الدولي ومن أكثر من 30 وكالة من الوكالات الشريكة، وتغطي قاعدة البيانات 209 بلداً، وتتضمن بيانات تعود إلى عام 1965م، وتُعتبر مطبوعة "مؤشرات التنمية العالمية" بمثابة مصدر البيانات الرئيسي للبنك الدولي والتي يوفر من خلالها البيانات التي يتم جمعها سنوياً بشأن التنمية، وفيما يخص مؤشرات الانفتاح الاقتصادي بحسب هذا التصنيف فهي:<sup>1</sup>

1. مؤشر تحرير التجارة: يقيس هذا المؤشر درجة انفتاح التجارة لدى الدولة من خلال مجموعة المؤشرات الفرعية التالية:

أ- حصة الصادرات السلعية في الناتج المحلي الإجمالي.

ب- حصة حجم التجارة الخارجية من الصادرات والواردات السلعية في الناتج المحلي الإجمالي.

ج- هيكل التجارة واتجاهها: من حيث أهم الشركاء التجاريين للبلد، فمن الناحية العملية عندما يُوجه اقتصاد ما معظم صادراته إلى بلد أو بلدين فقط، ويتلقى في المقابل معظم وارداته من بلد أو بلدين أيضاً، فإن هذا الاقتصاد يُصبح مرهوناً بالتطورات التي يشهدها شركاؤه التجاريون الرئيسيون مما ينعكس سلباً على آفاقه التنموية، فبحسب هذا المؤشر يكون اقتصاد بلد ما مُنفتحاً

<sup>1</sup> منظمة المؤتمر الإسلامي، التكامل مع الاقتصاد العالمي: تجربة البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، جدة- السعودية، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية، 2006م، ص5-14.

ومتكاملاً مع الاقتصاد العالمي إذا كان هيكل تجارته واتجاهها صوب العديد من الشركاء في الاقتصاد العالمي.

د- عدد الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والإقليمية والثنائية التي أبرمها البلد.

2. مؤشر التحرير المالي: لا يكفي هذا المقياس "مؤشرات التنمية العالمية" لقياس درجة الانفتاح الاقتصادي على التحرير التجاري (الصادرات والواردات السلعية والخدمية)، وإنما يُدرج مؤشر التحرير المالي عليه، وهذا المؤشر يتكون من المؤشرات الفرعية التالية:

أ- حصة إجمالي تدفقات رأس المال الخاص (التدفقات الرأسمالية الخاصة) في الناتج المحلي الإجمالي: وتُعرف تدفقات رأس المال الخاص (التدفقات الرأسمالية الخاصة) بأنها مجموع القيم المطلقة للتدفقات الواردة والمغادرة من الاستثمار المباشر واستثمارات الحافظة والاستثمارات الأخرى التي تُسجل في الحساب المالي لميزان المدفوعات باستثناء التغيرات في أصول ومطلوبات النقدية والحكومة.

ب- حصة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة في الناتج المحلي الإجمالي (مؤشر أداء الاستثمار الأجنبي المباشر): تعني تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة مجموع رأس مال حقوق الملكية والعوائد المعاد استثمارها، ورؤوس الأموال قصيرة وطويلة الأجل الأخرى.

ج- تدفقات استثمارات الحافظة: وهي التي تشمل تدفقات محافظ الأسهم غير المولدة للدين (مجموع أموال البلد والعوائد الأيداعية ومشتريات الأسهم المباشرة من قبل المستثمرين الأجانب)، وتدفقات محافظ الديون (أي السندات المشتراة من قبل المستثمرين الأجانب).

من خلال العرض السابق، لتصنيفات مؤشرات الانفتاح الاقتصادي، وبعد استقراء تلك المؤشرات والمقاييس الفرعية لها، نجد أن تلك التصنيفات ركزت وتقاطعت في قياس مستوى ودرجة الانفتاح الاقتصادي لأي بلد على المؤشرات التجارية التالية: مؤشر حجم التجارة الخارجية (الكثافة التجارية) في الناتج المحلي الإجمالي، مؤشر هيكل التجارة واتجاهها (التركيز الجغرافي) أو عدد الشركاء التجاريين، ومؤشر العوائد الجمركية أي نسبة مساهمة الضرائب الجمركية في الناتج المحلي الإجمالي، هذا ولما كان الانفتاح الاقتصادي لا يقاس فقط من خلال البُعد التجاري السلعي فقط مُغفلاً بذلك البُعد المالي، فإنه وللإحاطة العلمية الموضوعية لجميع جوانب وأبعاد الانفتاح الاقتصادي وبالاعتماد على تصنيف البنك الدولي (مؤشرات التنمية العالمية) التي أضافت مؤشر التحرير المالي كمؤشر مكمل وموازي لمؤشر التحرير التجاري، ومع الأخذ بالحسبان طبيعة الاقتصاد المحلي لدول هذه الدراسة (مصر والجزائر) التي تتسم اقتصادياتها بأنها اقتصاديات متحولة بمعنى أنها تحتفظ بتقاليد الاقتصاد المخطط أو الموجه (الاقتصاد الاشتراكي) أي أن هذه الدول ما زالت لم تصل إلى مصافي الدول الاقتصادية المتقدمة التي انخرطت بقوة في الاقتصاد الرمزي (المالي)، وبناءً على كل هذه المنطلقات، فإنه سيتم اعتماد المؤشرات التالية لقياس درجة الانفتاح الاقتصادي في هذه الدراسة، وهذه المؤشرات هي:

1. مؤشر حجم التجارة الخارجية في الناتج المحلي الإجمالي.
2. مؤشر نسبة مساهمة الضرائب الجمركية في الناتج المحلي الإجمالي.
3. مؤشر حصة إجمالي التدفقات الرأسمالية الخاصة في الناتج المحلي الإجمالي.
4. مؤشر نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الناتج المحلي الإجمالي.

## المطلب الثاني:

### متطلبات وشروط نجاح الانفتاح الاقتصادي

تعد سياسات تشجيع التجارة الخارجية بشقيها السلعي والمالي من العوامل المحفزة للنمو الاقتصادي والتقارب بين مجموعات الدول المتقدمة والأقل تقدماً ومن خلال عدة قنوات، ولكي يؤدي تخفيف القيود على التجارة الخارجية ودخول الأسواق الدولية إلى زيادة الدخل ينبغي أن يقترن ذلك بجملة إجراءات "متطلبات" اقتصادية في الداخل، كتحرير تدخل الحكومة في هذا المجال ورفع القيود عن الأسعار والأسواق ودعم النشاط الإنتاجي وتعزيز المنافسة وتشجيع الاستثمارات المحلية والأجنبية وغيرها من الإجراءات، التي بمجموعها لا تحقق مكاسب ساكنة "سباتيكية" فحسب، بل تسمح بتنشيط ديناميكية الاقتصاد، وبالتالي يأتي هذا المطلب للتعرف على أهم المتطلبات الواجب توافرها في أي اقتصاد وطني حتى يتمكن من الدخول بسياسة الانفتاح الاقتصادي بكل نجاح واقتدار.<sup>1</sup>

فقد تعين على الاقتصاديات القومية بشكل عام ومنها الاقتصاديات المتحولة وهي في سعيها لتبني إستراتيجية الانفتاح على الاقتصاد العالمي أن تعيد صياغة نظامها الاقتصادي وبما يحقق لها هيكل حوافز يستجيب للتغيرات الاقتصادية العالمية ويحاول الاستفادة من مزايا الاقتصاد والتطورات الخارجية بأكبر قدر ممكن، ويقضي ذلك بالتحرك السريع والمباشر بتبني سياسات أو ترتيبات انتقالية تدعم هذا الاتجاه، ورغم أن التفاوت في مراحل التطور الاقتصادي وحجم الموارد وتوقيت العملية وشموليتها يجعل من التقدم في هذا المجال متفاوتاً بين الدول، فالترتيبات الانتقالية في خطوطها العامة لا تختلف كثيراً عن تلك الإجراءات المعتمدة من الدول النامية في تبنيها لإستراتيجية الانفتاح على الاقتصاد العالمي، ولكن الاختلاف الأساسي يكمن في

<sup>1</sup> عبد الرحيم، محمد إبراهيم، المتغيرات العالمية للمنظمات: الخصخصة العولمة والاقتصاد المعرفي، الإسكندرية- مصر، مؤسسة شباب الجامعة، 2007م، ص 168.

طبيعة الظروف الأولية التي تنطلق منها العملية وحجم العملية ذاتها، وبشكل عام تشتمل تلك

الترتيبات أو المتطلبات كما ناقشها وحددها العديد من الاقتصاديين على المجالات التالية:<sup>1</sup>

1. إزالة أو تقليص الاتجار الحكومي أي الأوامر والتنظيمات الحكومية، وصادرات

واستيرادات الحكومة، إعانات الاستيراد، رقابة الأسعار وغيرها.

2. رفع القيود الكمية عن الصادرات والاستيراد أي إلغاء القيود الكمية واشتراطات

التراخيص وتقليص ضرائب الصادرات تدريجياً.

3. تبسيط إجراءات التجارة وشفافية عملها.

4. حماية أولية لبعض الصناعات المحلية.

5. الاندماج في نظام متعدد الأطراف للتجارة ولاسيما مع الدول المتقدمة.

ولما كانت النتائج الايجابية لتحرير التجارة وحسابات رأس المال "الانفتاح

الاقتصادي" لا تتأتى تلقائياً، فهي رهن باستيفاء عدد من الشروط الأساسية وإرساء الأطر المادية

والمؤسسية اللازمة (البنى الأساسية المادية والهيكلية)، إذ ينبغي على الدول التي تود جني مزايا

فتح اقتصادها على الاقتصاد العالمي وتقليص المخاطر المترتبة من جراء ذلك الانفتاح، يتوجب

عليها تعزيز البنى الأساسية المادية والمؤسسية، وذلك يتحقق من خلال توفر العوامل التالية:<sup>2</sup>

1. تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: أصبح الاقتصاد العالمي أكثر تكاملاً وترابطاً من أي وقت

مضى، بسبب العديد من العوامل كان أبرزها العملية الابتكارية والتكنولوجية وبالأخص ما طرأ

من تطور هائل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فتكاثفت وتسارعت عمليات تبادل

المعلومات والبيانات بين الحواسيب عبر الشبكات المحلية والدولية وبالأخص عبر الانترنت، مما

أتاح السهولة في الحصول على المعلومات والخدمات المتنوعة بما جعلها المحرك للتجارة

<sup>1</sup> شعلان، هشام ياس، آليات التحول من نظام التخطيط المركزي إلى نظام اقتصاد السوق: تجربة الاقتصاديات المتحولة، بغداد- العراق، دار الشؤون الثقافية العامة، 2004م، ص 222-224.

<sup>2</sup> عبد الرحيم: المتغيرات العالمية للمنظمات، ص 169-172.

العالمية في السلع والخدمات، فقد لعبت تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات دوراً هاماً في تيسير عولمة الأسواق المالية وتداول خدماتها بحيث أصبحت المصارف والنشاطات المصرفية وأسواق العملات والأسهم ورؤوس الأموال العالمية ترتبط ببعضها إلكترونياً، مما يستوجب على جميع نشاطات وقطاعات الاقتصاد الوطني الخاصة والعامة حتى تنفتح وتتدمج بالاقتصاد العالمي أن تستعين بهذه التكنولوجيا وتستغلها أفضل استغلال، وأن توفر لها البيئة المناسبة لتعزيزها.

2. النقل والمواصلات: إن البنية الأساسية للنقل بمختلف أنواعه البري والبحري والجوي، تكتسب في أي بلد نفس أهمية قدراته في مجال الاتصالات والمعلومات من أجل دعم نشاطاته التجارية، ويظهر ذلك بوضوح من خلال الترابط القائم بين مختلف الصناعات ضمن أي اقتصاد، وبالإضافة إلى النقل توجد ضرورة لنقل الأفراد أو الوكلاء الاقتصاديين من مكان لآخر، وقد ساعد دخول التكنولوجيا الحديثة إلى هذا القطاع على تجاوزه لدوره التقليدي، ومن شأن بلوغ المستوى المناسب للبنية الأساسية للنقل والتشغيل السلس والفاعل لمختلف وسائله أن يزيد من كفاءة وإنتاجية كافة القطاعات في أي بلد وقدرته التنافسية على المستوى الدولي، مما ييسر تكامل ذلك البلد مع الاقتصاد العالمي.

3. بناء القدرات المؤسسية: يضطر الانفتاح من خلال إزالة الحواجز والقيود التجارية وتحرير التدفقات الرأسمالية الاقتصادية الوطنية ومنها النامية إلى التعامل مع لاعبين اقتصاديين جدد تتباين ممارساتهم التجارية وتشريعاتهم وعاداتهم وإحجامهم، وفي هذا المناخ الجديد تصبح الممارسات والمؤسسات والأطر القانونية التقليدية غير قادرة على الصمود أمام درجة التقدم والتعقيد التي تنطوي عليها عمليات التحرير تلك، وبالتالي فإن عملية الانفتاح على الاقتصاد العالمي تتطلب تهيئة بيئة جديدة يُمنح فيها كافة اللاعبين الاقتصاديين المحليين والأجانب نفس المعاملة والحقوق وتتاح لهم نفس المعلومات، لذلك فإن ذلك الانفتاح يستلزم اعتماد الهياكل

المؤسسية الأساسية لاقتصاد السوق، وتتدرج إعادة الهيكلة المؤسسية ما بين إزالة العوامل المشوهة لألية الأسعار، وإرساء أطر لتسوية النزاعات والملكية، ومنع التدخلات غير الفنية في ديناميكيات السوق، وضمان حرية العبور من وإلى السوق، واعتماد إجراءات شفافة في رسم السياسات وتنفيذها، ومن المهم كذلك وقف الاختيار المناوئ من خلال فتح الطريق أمام الشركات المحلية ومساعدتها على لعب دور اللبنة التي يقوم بها الاقتصاد المحلي.



## المبحث الثالث:

### نظريات الانفتاح الاقتصادي

أن اعتماد آليات السوق أمسى ركيزة أساسية لتسيير الاقتصاديات الوطنية وترسيم خطط إنمائية قائمة على تدعيم التجارة الخارجية، في عالم اليوم الذي تميز بهذه الظاهرة الجديدة في العلاقات الاقتصادية الدولية التي قوامها زيادة الشعور بضرورة قيام أغلب دول المعمورة بتحرير تجارتها الخارجية من القيود والحواجز التي تعترض سبيلها لزيادة التعاون الاقتصادي بينها، دونما نظر إلى المبادئ والأيدولوجيات المذهبية والسياسية، ولكن ما السر الذي يقف وراء ذلك الإقبال المتزايد على انتهاج سياسات الانفتاح الاقتصادي، وتكمن الإجابة في الفائدة المرجوة من ذلك الانفتاح، حيث هناك مجموعة من النظريات الاقتصادية التي تجعل من الانفتاح الاقتصادي مفتاح الحل للخروج من انتكاسات التنمية الاقتصادية للدول، وتعتبر ذلك الانفتاح بمثابة الأبواب التي يجب أن يُدخَلَ من خلالها إلى تحقيق المستويات العالية من النمو والازدهار الاقتصادي وتجنب المخاطر وصولاً إلى تحقيق معدلات عالية من التنمية الاقتصادية تلك التنمية التي ترمي بظلالها وبناتجها الإيجابية على جميع أطراف المجتمع، وعليه يأتي هذا المبحث للتعرف على أبرز نظريات الانفتاح الاقتصادي الواقفة وراء سياسات الدول نحو زيادة الإقبال وتوطيده لنهج هذه السياسة، وبالتالي فإن هذا المبحث سيتناول ما يلي:

المطلب الأول: نظرية الانفتاح الاقتصادي وتحقيق الازدهار وتجنب المخاطر.

المطلب الثاني: نظرية الانفتاح الاقتصادي والتنمية الاقتصادية.

المطلب الثالث: نظرية الانفتاح الاقتصادي وتحقيق النمو الاقتصادي.

## المطلب الأول:

### نظرية الانفتاح الاقتصادي وتحقيق الازدهار وتجنب المخاطر

تقوم هذه النظرية في شقها الأول على أساس حتمية وضرورة تدخل دور الحكومة الرقابي الإشرافي في الاقتصاد عند اتباع سياسة الانفتاح الاقتصادي لقطف ثمار ذلك الانفتاح لذلك البلد، وتتعلق هذه النظرية من منطلق أنه عند تدويل الاقتصاد الوطني - أي فتحه على الاقتصاد العالمي - يصبح ذلك الاقتصاد الوطني عُرضة لعواقب المخاطر الخارجية ككون أن الاقتصاد الوطني يصبح أكثر اعتماداً على الإيرادات الخارجية، وهنا توصي هذه النظرية لتجنب تلك المخاطر ضرورة زيادة حجم الجهاز التأميني للأطراف المحلية لتصبح أكثر فاعلية وحصانة في مواجهة التقلبات العالمية ومخاطرها، هذا وتدفع تلك الإجراءات إلى زيادة التخصص للنشاطات الاقتصادية المحلية وتكتسب الميزة النسبية، وعند حدوث المنعطفات تتمكن تلك الأطراف المحلية من انتزاع مكاسب أكبر من التجارة الدولية.<sup>1</sup>

أما الشق الثاني، فتري هذه النظرية أن الانفتاح التجاري يُحسن من مستوى الإنتاجية ويدفع نحو الابتكار، مما يُفضي إلى تحقيق ازدهار الاقتصاد الوطني المُفتوح ومواكبة الاقتصاديات المتقدمة مما ينعكس إيجاباً على مستوى معيشة أفرادهم ورفاهيتهم، ذلك أن الانفتاح يؤدي إلى:<sup>2</sup>

1. الوصول إلى أسواق أكبر، ومن ثم إمكانية جني المزيد من العوائد على التجارة، وتتيح

للاقتصاد الوطني فرصاً جديدة للمبيعات (الصادرات) التي تنعكس إيجاباً على الاقتصاد

الوطني.

<sup>1</sup> Hau, Harald, Real Exchange Rate Volatility and Economic Openness: Theory and Evidence, London- UK, Graduate Business School, 1999, p4.

<sup>2</sup> Edward, John & Authors, Economic Openness And Economic Prosperity, London- UK, The National Archives: Department for Business, 2011, p4-6.

2. تعزيز التنافسية: إن فتح الاقتصاد الوطني على الاقتصاد العالمي، يدفع بالمنتجين

المحليين بسبب شدة المنافسة داخلياً وخارجياً إلى البحث عن المستلزمات الضرورية لتحسين جودة وتنافسية منتجاتهم لكي يتمكنوا من البقاء والاستمرار في نشاطاتهم الاقتصادية، وكذلك لتسويق منتجاتهم خارج بلدانهم الأصلية، كما أن الانفتاح يدفع نحو التخصص في الإنتاج ومن ثم إلى الابتكار وتحقيق الكفاءة في ذلك التخصص، ويسهم في الحد من الترهل الإداري.

3. إزالة التحيز والتشويه في الصناعات المحلية، إذ تنسم الاقتصاديات المغلقة بأنها تتمتع

بخاصية التحيز في الصادرات بمعنى أن تورد منتجاتها وخدماتها إلى عدد قليل من الأطراف الدولية مما يُبقي ذلك الاقتصاد رهن ظروف ومحددات تلك الأطراف القليلة، أما إتباع سياسة الانفتاح تؤدي إلى الحد من سياسة التحيز مما يجنبها البقاء تحت سلطة أو ظروف الأطراف القليلة التي تحدد الخيارات، هذا ويقضي الانفتاح الاقتصادي على الإسراف والتبذير متوجهاً نحو الترشيد والإنفاق السليم، كما وتدفع ظروف الانفتاح للصناعات المحلية صوب معالجة العيوب التي كانت تواجهها فيما مضى من خلال استخدام أدوات بحثية علمية للكشف عن نقاط الضعف بغية معالجتها، ومن ثم تعزيز مواطن القوة لديها لتتكيف مع ظروف السوق المفتوح الجديد الذي ستندمج فيه.

4. نشر وتوظيف المعرفة والتكنولوجيا في السلع والخدمات والاستثمارات: ففتح النشاط

الاقتصادي لبلد ما على الاقتصاديات العالمية يعزز من نقل واستقطاب المعرفة والتكنولوجيا الحديثة واستعمالها محلياً مما يدفع بتطوير الإنتاج وتطوير القوى المنتجة أيضاً وزيادة مهاراتهم الإنتاجية والإبداعية.

5. استقطاب الاستثمارات الأجنبية: حيث لا يستطيع اقتصاد مغلق يكتظ في السياسات الحمائية والجمركية المعرّقة لعمليات التبادل والنقل السلعي والبشري من توفير بيئة مشجعة ومستقطبة للاستثمارات الأجنبية، وذلك بعكس الاقتصاديات المنفتحة.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

## المطلب الثاني:

### نظرية الانفتاح الاقتصادي والتنمية الاقتصادية

مع بروز ظاهرة العولمة زاد الاقتناع لدى مفكري هذه النظرية، بأن السند الأساسي لاستراتيجيات التنمية هو زيادة الانفتاح على قوى السوق والمنافسة الدولية، ولم يقتصر ذلك على إزالة المعوقات القائمة على الحدود أمام التعاملات الاقتصادية الدولية بل شمل أيضاً تقليص وإنهاء عمليات تدخل الدولة وربط ذلك بوضع تدابير للقضاء على الاختلالات المالية في الاقتصاد الكلي، هذه الحالة بنيت على أساس افتراض مفاده انه سيتسنى تخصيص الموارد بمزيد من الفاعلية وجذب المدخرات الأجنبية وترسيخ القدرات التكنولوجية وبزيادة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، وقد شكلت هذه العوامل إلى جانب الاستقرار السياسي والإدارة السليمة واحترام حقوق الملكية والاستثمار العام في الموارد البشرية ما اعتبر بمثابة إستراتيجية للنمو قابلة للتعميم والتطبيق.<sup>1</sup>

فسجل التنمية يوضح أن لجميع العناصر الأساسية التي يتضمنها نهج الانفتاح له دور كبير وملحوس في التنمية الاقتصادية، فالمشاريع الخاصة ونشاط طبقة رجال الأعمال هما محركا التنمية، وعملية الاندماج في الاقتصاد العالمي حتمية بالنسبة للتنمية المستدامة، كما أن توفر بيئة اقتصادية كلية مستقرة هو أمر حيوي ومهم، لكن عناصر هذا النهج ينبغي أن تصاغ بطريقة علمية يراعى فيها تسلسلا للتغيرات بعناية وأن تكيف على نحو أقرب مع أوضاع الدول المختلفة وتتعترف بأوجه القصور الهيكلي في الاقتصاديات النامية ولا تعظم طرائق عمل الأسواق خافية ما يكتنفها من عيوب أو سلبيات وقائمة على الإدارة السليمة للأسواق الوطنية.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> جور: ضرورة التعاون بين الشمال والجنوب، ص 183.

<sup>2</sup> جور: ضرورة التعاون بين الشمال والجنوب، ص 184.

ورغم ذلك، فإن هناك تحدياً كبيراً بسبب استمرار التفاوت في القوة الاقتصادية بين

الدول النامية والمتقدمة، حيث أن القيمة المضافة السنوية التي يحققها عدد من الشركات العابرة للقومية في الدول المتقدمة تفوق الناتج المحلي الإجمالي لمعظم الدول النامية، ويترافق ذلك مع قلة الهياكل الأساسية ومرافق التمويل و التكنولوجيا وخدمات التسويق والخدمات الكثيفة الاعتماد على المهارات، وهذا يؤدي إلى ارتفاع كبير في الكلف الاقتصادية بالنسبة لعدد كبير من الدول النامية مع ما يترتب على ذلك من تأثيرات مهمة على قدرة التنوع لإنتاج منتجات ذات قيمة مضافة أعلى ومخاطر هذا التنوع ومدى استدامته، فضلاً عن التنافس في هذا المجال، كما أن القصور وضعف المؤسسات يشير إلى عدم وجود قدرة محلية كافية لاستيعاب التكاليف الاقتصادية والاجتماعية والبشرية الناتجة عن التكيف أو عن الهزات المحلية والخارجية، وبالتالي ترى هذه النظرية أنه ولكي يحقق الانفتاح الاقتصادي أثاره الايجابية على التنمية الاقتصادية فلا بد من:<sup>1</sup>

- 1- تهيئة بيئة استثمارية سليمة تتقارب فيها مصالح الشركات مع مصالح التنمية.
- 2- إدارة الاندماج في الاقتصاد العالمي بشكل سليم يراعي أهداف التنمية.
- 3- إدارة توزيع فوائد التنمية بشكل أكثر عدالة.

<sup>1</sup> ولاء: النظريات الحديثة في مجال النمو الاقتصادي، ص 151- 152.

### المطلب الثالث:

#### نظرية الانفتاح الاقتصادي وتحقق النمو الاقتصادي

إن التتبع الدقيق لتطور النظرية الاقتصادية يلاحظ أن موضوع الانفتاح الاقتصادي والنمو حظي باهتمام واسع من قبل الاقتصاديين منذ القدم، حيث قام عدد من المفكرين المنتمين إلى النظريات الكلاسيكية والنيوكلاسيكية "نظرية النمو الخارجي" والحديثة "نظرية النمو الداخلي" بدراسة العلاقة بين الانفتاح والنمو الاقتصادي، وخلصت أغلب تلك الدراسات إلى نتائج تدعم فكرة الأثر الإيجابي للانفتاح على ارتفاع الدخل المحلي والوطني، ومن أبرز تلك الدراسات ومنها:

1. قام الباحث الاقتصادي Michaelt عام 1977م بدراسة سعيًا إلى إثبات علاقة ارتباط إيجابية بين تحرير الصادرات والنمو في الناتج القومي، مستنداً بذلك على عينة مكونة من (41) دولة ذات الدخل المنخفض والمتوسط، وانطلاقاً من تقدير علاقة انحدار بسيط بين المتغيرين لكامل الدول المكونة لعينته، خلص إلى وجود علاقة قوية إيجابية بين هذين المتغيرين، ورغم ذلك فإن تقدير منفصل لنفس العلاقة استناداً على عيّنتين فرعيتين (الأولى مكونة من 23 دولة ذات دخل متوسط، والثانية مكونة من 18 دولة منخفضة الدخل) وباستخدام معامل الارتباط بيرسون، حصل على نتائج مخالفة، فبالنسبة للبلدان ذات الدخل المتوسط وجد علاقة الارتباط قوية بين المتغيرين عكس ما حصل عليه عند تحليل نفس العلاقة لبيانات البلدان ذات الدخل المنخفض، وفسر هذا الاختلاف بضرورة وجود حد أدنى من النمو لكي يكون لتحرير الصادرات التأثير الإيجابي على النمو.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> معمر: أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 13، 25، 27.

2. قدم Balassa 1978م دراسة ليثبت العلاقة بين توسيع الصادرات ونمو الناتج المحلي،

وباستخدام معامل الارتباط سبيرمان معتمداً في ذلك على بيانات مقطعية لأحد عشر دولة

نامية خلال الفترة من 1960-1973م، فاستناداً على بيانات الدول المكونة لعينته قام

الباحث بتقدير علاقة انحدار متعدد بين متغيراته خلال فترتين فرعيتين الأولى من

1960 إلى 1966، والثانية من 1997 إلى 1977م، وخلص إلى وجود علاقة أقوى بين

توسع الصادرات ونمو الناتج المحلي خلال الفترة الثانية مقارنة بالفترة الأولى، وفسر

ذلك لوجود اختلافات جوهرية بين الفترتين من ناحية السياسات والإجراءات المتبعة

لتوسيع الصادرات ومن ناحية التكوين السلمي للصادرات أيضاً.<sup>1</sup>

3. أجرى الخبيران الاقتصاديان Tyler & Feder دراستين مستقلتين بالاعتماد على المنهج

النيوكلاسيكي لعينة من الدول لقياس أثر انفتاح الاقتصادي على النمو، جاءت نتائجهما

موافقة لنتائج الأبحاث الكلاسيكية في هذا المجال، ويعتبر Tyler أول اقتصادي تقصى

أثر تحرير الصادرات على النمو، وذلك خلال الدراسة التي أجراها على (55) دولة

نامية ذات دخل متوسط خلال الفترة من 1960 إلى 1977م، أما Feder فإن الإسهام

الرئيسي له في النظرية الاقتصادية مقارنة بالدراسات التي سبقته يكمن في النمذجة

القياسية للأثار الخارجية الناتجة عن القطاع المصدر، إذ بين أن للقطاعات المصدرة وما

يتبعها من تأثيرات دور في تعزيز النمو الاقتصادي.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> وفاء: النظريات الحديثة في مجال النمو الاقتصادي، ص 160.  
<sup>2</sup> شعلان: آليات التحول من نظام التخطيط المركزي إلى نظام اقتصاد السوق، ص 99.



## خاتمة الفصل:

أطلعنا هذا الفصل على ماهية الانفتاح الاقتصادي من خلال تناول أبرز المحاولات التي وضعت لصياغة مفهوم دقيق للانفتاح الاقتصادي، وعرض لأهم التصنيفات التي سعت إلى بلورة مجموعة من المؤشرات التي يمكن من خلالها قياس مدى انخراط الاقتصاد الوطني في الاقتصاد العالمي، مقدماً في النهاية شرحاً كافياً لمجموعة النظريات التي تدفع بالدول نحو الأخذ بسياسة الانفتاح لاقتصادياتها الوطنية، وفي النهاية يُصلنا هذا الفصل إلى النتائج التالية:

1. الانفتاح الاقتصادي هو: الحالة التي يكون فيها السوق المحلي خالٍ أو حر من أية قيود على التجارة الخارجية بشقيها السلعي والمالي، أي أن الاقتصاد يتميز بحرية كبيرة نسبياً في الدخول أو الخروج من وإلى السوق المحلي.
2. تعتبر المؤشرات التالية هي الأكثر قدرة وكفاءة في قياس مستوى الانفتاح الاقتصادي لأي بلد من البلدان، نتيجة لشموليتها وخضوعها لنوع من الإجماع ما بين أبرز المحاولات والتصنيفات التي وضعت لاشتقاق مؤشرات سليمة ودقيقة للانفتاح، وهذه المؤشرات هي: مؤشر حجم التجارة الخارجية في الناتج المحلي الإجمالي، مؤشر هيكل التجارة واتجاهها "عدد الشركاء التجاريين للدولة"، مؤشر نسبة مساهمة الضرائب الجمركية في الناتج المحلي الإجمالي، مؤشر حصة إجمالي التدفقات الرأسمالية الخاصة في الناتج المحلي الإجمالي، ومؤشر نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الناتج المحلي الإجمالي.

3. أن التوجه الكبير والزائد لأغلب دول العالم سواء المتقدمة منها أو النامية صوب الأخذ بسياسات الانفتاح الاقتصادي لم يأتي من فراغ، وإنما بغية تحقيق مصالحها في النمو والتنمية والازدهار الاقتصادي وتجنب المخاطر أيضاً، كما بينت النظريات المعنية ذلك.

## الفصل الثاني:

### الحريات السياسية

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

## مقدمة:

يُعد موضوع الحرية السياسية من أكثر الموضوعات التي للبحث والتحليل والتفسير، إذ ليس من السهولة إيجاد معنى محدد ودقيق لها، ذلك لكون الحرية تُمثل مفهوم سياسي واقتصادي وأخلاقي عام ذو مدلولات متعددة ومتشعبة وأن كل مدلول منها يحتاج إلى مستوى معين من التحديد والتعريف، هذا وتُعرف الحريات العامة بأنها مجموع الحريات والامتيازات التي يجب على الدولة أن تؤمنها لحماية رعاياها "مواطنيها" وهي تشير إلى الحريات الأساسية الأربعة\* التي تخولها الدساتير للمواطن وتصورها له ضد التجاوزات التي قد تتعرض لها سواء من الأفراد أو من الدولة نفسها، كما وتشير إلى مجموعة الحقوق الأساسية الفردية أو الجماعية سواء كانت معلنه صراحةً في الدساتير أو مقبولة ضمناً من خلال الممارسة السياسية الديمقراطية.<sup>1</sup>

لذلك تأتي مهمة هذا الفصل في محاولة علمية للوصول إلى معنى لمفهوم الحرية السياسية، ومن ثم تحديد مجموعة المؤشرات القياسية له، وبعد ذلك بيان أهم النظريات "المذاهب" التي اختلفت بتفسير وتعليل الحرية عموماً والحرية السياسية بالتحديد، وعليه صُمم هذا الفصل ليحتوي المباحث الثلاث التالية:

المبحث الأول: مفهوم الحريات السياسية.

المبحث الثاني: نظريات الحريات السياسية.

المبحث الثالث: مؤشرات الحريات السياسية.

\* الحريات الأساسية الأربع: هي حريات الرأي والتعبير والكتابة والصحافة والنشر وحرية العبادة والمعتقد وهي حق الأفراد في اعتناق المعتقد أو الدين وحرية التحرر من الحاجة وحرية التحرر من الخوف (المصدر: المشاقبة، بسام عبد الرحمن، معجم المصطلحات البرلمانية والدبلوماسية، عمان- الأردن، دار المأمون للنشر والتوزيع، 2011م، ص53).

<sup>1</sup> المشاقبة: معجم المصطلحات البرلمانية والدبلوماسية، ص53.

## المبحث الأول:

### مفهوم الحريات السياسية

لا تقتصر صعوبة إيجاد معنى علمي دقيق وواضح للحريات السياسية من تعدد التعريفات التي قُدمت لها، وإنما أيضاً من طبيعة علاقتها بالحريات الأخرى، فأحياناً يوسع الباحثون من دائرة الحريات العامة بإدخال أكبر قدر من الحقوق والحريات في إطار مصطلح الحريات العامة فنكون بذلك الحريات السياسية جزءاً منها، وأحياناً أخرى يُضيق بعض الباحثين من دائرة الحريات فتخرج الحريات السياسية من تلك الدائرة، وعلى أي حال، فإن التعريف السياسي للحرية ينطلق من وجهة نظر علاقة الإنسان بالسلطة، مما يوجب علينا بدايةً إلقاء نظرة إلى التعريف السياسي للحرية، ومن ثم تقديم أبرز المحاولات التي قُدمت لضبط مفهوم الحريات

السياسية، وعليه فإن هذا المبحث يشمل:

المطلب الأول: التعريف السياسي للحرية.

المطلب الثاني: تعريف الحرية السياسية.

## المطلب الأول:

### التعريف السياسي للحرية

ويرتبط مفهوم "الحرية العامة" بشكل وثيق مع تعبير "حقوق الإنسان"، ويجري أيضاً استعمال تعبيرات أخرى مثل "حقوق الشخص"، "الحقوق العامة الفردية"، "الحقوق الأساسية" وغيرها، إلا أن مفهوم حقوق الإنسان يرتبط بعمق بمفهوم الشخص الإنساني واستقلالاً عن أي تدخل من جانب السلطات العامة، ويتم الانتقال من مفهوم حقوق الإنسان إلى مفهوم الحرية العامة عندما يتم الاعتراف بهذه الحقوق وحمايتها بموجب الدستور والنصوص القانونية في القانون الوطني وبموجب المواثيق والاتفاقيات الدولية تحت مظلة القانون الدولي.<sup>1</sup>

وتنقسم الحقوق والحرية إلى أنواع ثلاثة، الأول يتمثل في الحرية الشخصية للصيقة بالإنسان كالحق في الحياة والحرية، والثاني يتمثل في الحرية العامة كحرية التعبير والاجتماع، والثالث عبارة عن الحقوق السياسية كالحق في التصويت وتقلد الوظائف العامة، وقد أطلق الفقهاء على الحرية الشخصية الحرية الأساسية باعتبارها أسمى الحقوق التي تكفلها الدساتير وإعلانات الحقوق للمواطنين،<sup>2</sup> كما توصف الحرية بأنها عامة إذا ترتب عليها واجبات يتعين على الدولة القيام بها سواء اتخذت تلك الواجبات شكلاً سلبياً كعدم المساس بسلامة الجسم والعقل، أو إيجابياً كما لو تعين على الدولة إيجاد فرص عمل للمواطن أو الاستمتاع بوقت فراغه، كما توصف بأنها عامة كذلك إذا كانت ممارستها متاحة لجميع الأفراد دون تمييز أو

<sup>1</sup> عبد الحلیم، عبد، الحرية وأخواتها، القاهرة- مصر، مكتبة مدبولي، 2008م، ص 42.  
<sup>2</sup> عبد الحلیم: الحرية وأخواتها، ص 44.

تفرقة بسبب الجنس أو السن أو غيرها، وأنها حريات يُتمتع بها المواطنون والأجانب على السواء باستثناء الحريات السياسية المقصورة على المواطنين فقط.<sup>1</sup>

وهنا تجدر الإشارة إلى أن نفرق بين الحريات العامة التقليدية -أي القديمة- والحريات العامة الجديدة التي اتخذت اسم "الحقوق الاجتماعية"، فيُعبّر عن الوضع القديم بلفظ "الحريات" بينما يُعبّر عن الوضع الجديد بلفظ "الحقوق" وذلك مرده باختصار إلى أن التطور الجديد قد انتهى إلى منح حقوق للأفراد هي بمثابة منح إيجابية تقدمها الدولة لهم، هذا ولا تعتبر "الحريات السياسية" ضمن الحريات العامة التقليدية، فتلك الحريات العامة بالمعنى الدقيق لا تضم الحريات السياسية، وذلك لأن ثمة فارق أساسي بينهما يمنع تداخلهما، فالحريات العامة تمثل مجموع الوسائل القانونية التي تسمح للفرد بأن يقود حياته الخاصة ويساهم في الحياة الاجتماعية العامة للبلاد، أما الحريات السياسية فهي الطريق إلى المساهمة في السلطة العامة وحكم الدولة، وبالتالي، فإن الأولى هي الهدف، أما الثانية هي الوسيلة لتحقيق هذا الهدف.<sup>2</sup>

وضمن الإطار السياسي لمفهوم الحرية، فإنه يجري التمييز بين "الحرية مساهمة" و"الحرية استقلالية ذاتية"، ينطلق هذا التعريف السياسي من وجهة نظر علاقة الإنسان بالسلطة، وهو يبرز الحرية كأنها دائرة عمل لا تخضع للإكراه الاجتماعي، وبالتالي تتعارض الحرية مع العبودية، فبالمعنى السياسي ترتدي الحرية وجهين: يمكن أن تكون حرية مساهمة أو حرية استقلالية ذاتية، وهذان الوجهان للحرية يفترضان أيضاً تمييزاً بين الحكام والمحكومين، وأن الجواب على السؤال الذي يطرح حول المسألة التي تنيرها العلاقات بين الحكام والمحكومين يختلف من وجهة إلى أخرى، ولقد ظهر هذا التمييز بين هذين الوجهين للحرية عند ولادة الدولة الليبرالية في القرن التاسع عشر عندما صاغ المفكر 'بنيامين كونستانت' تحليله الشهير حول

<sup>1</sup> Rose, Nikolas, *Powers of Freedom: Reframing Political Thought*, Cambridge- UK, Cambridge University Press, 1999, pp 18- 19.

<sup>2</sup> فهمي، مصطفى أبو زيد، مبادئ الأنظمة السياسية، الإسكندرية- مصر، دار الجامعة الجديدة، 2003م، ص 309.

حرية القدماء أو الحرية مساهمة وحرية المحدثين أو الحرية استقلالية ذاتية، وفيما يلي بيان لذلك:<sup>1</sup>

- أولاً: الحرية مساهمة: وتعني أهلية المحكوم بأن يراقب الحاكم وأن يصبح حاكماً، أي أن يصبح سيد مصيره السياسي بانفلاته من الخضوع للإكراه الاجتماعي الذي يكون بصورة خاصة سمة غياب الحرية، وبالتالي فهو حر لأنه لا يطيع إلا نفسه، وهو مفهوم يرجع إلى مبادئ التنظيم السياسي للمدينة اليونانية القديمة ومن هنا جاءت تسمية حرية القدماء، وإلى أفكار الديمقراطية المباشرة التي عبر عنها 'جان جاك روسو' في كتابه 'في العقد الموثوق'.

- ثانياً الحرية استقلالية ذاتية: وهنا تتمثل الحرية في دائرة الاستقلالية الذاتية للمحكوم، ويُعبر عنها بالمنع المفروض على الحاكم في تجاوز بعض الحدود وفي عدم تدخله في ذلك الجزء الفردي غير الخاضع لسلطة الجماعة، فالمحكوم إذاً لا يخضع للإكراه الاجتماعي، ليس من خلال مشاركته في اتخاذ القرارات كما هو في "الحرية المساهمة" ولكن من خلال احتوائه سلطة الحاكم في إطار حدود معينة، فهو حر من ناحية عدم إمكانية السلطة بالتدخل في دائرة استقلاله الذاتي، ويرجع أصل هذا المفهوم إلى تيار الفكر الليبرالي في القرنين السابع عشر والثامن عشر الذي يعتبر 'جون لوك' و'مونتسكيو' من ممثليه الأكثر شهرة.

<sup>1</sup> سعيفان، أحمد سليم، الحريات العامة وحقوق الإنسان: دراسة تاريخية وفلسفية وسياسية وقانونية مقارنة، بيروت- لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2010م، ص 19-21.

## المطلب الثاني:

### تعريف الحرية السياسية

إذا كان مصطلح الحرية السياسية يتميز لدى بعض الفقهاء عن مصطلح الحريات العامة أو "الفردية" باعتبار أن الحريات الأخيرة هي امتيازات خاصة للأفراد يتمتع عن السلطة التعرض لها أو التعدي عليها لكونها حقوق لصيقة بينما الأولى تتضمن وضع السلطة في يد الشعب غير أن ذلك لا ينفي القول بأن الحرية السياسية بما تتضمنه من حقوق وحريات، كحق الانتخاب، وحرية الترشيح، وحق الاستفتاء وغيرها، تعتبر نوع من الحقوق والحريات العامة أو الفردية، وذلك بالنظر إلى صاحبها وطريقة ممارستها، وذلك بالرغم من وجود بعض الاختلافات والتباين في مفهوم كلا المصطلحين.<sup>1</sup>

إلا أن محاولة إيجاد معنى دقيق لها - أي للحريات السياسية - تبقى مسألة يكتنفها الغموض والجدل، فقد اختلف فقهاء السياسة وتباينت تعريفاتهم لها، ولقد اختلفت أيضاً الأنظمة السياسية المعاصرة فيما بينها في إعطاء معنى موحد ومنضبط للحرية السياسية كما وتباين نظرتها في تحديد مضمونها ومحتواها ضيقاً واتساعاً، إلا أنه ورغم ذلك التباين -الراجع إلى اختلاف المبادئ والأسس الفكرية- إلا أن الإجماع يكاد ينعقد على أن الحرية السياسية هي التي تؤمن من الناحية العملية قيام أفضل النظم السياسية.<sup>2</sup>

وهناك اتجاه يرى بأن الحقوق الاجتماعية المتمثلة في "حق العمل" وما يتفرع عنه من حقوق و ضمانات، للحصول على الأجر المجزئ، وتنظيم ساعات العمل، والحق في الراحة والإجازات، وحماية حقوق العمال عن طريق تقرير حق تكوين النقابات، وحق الإضراب للدفاع

<sup>1</sup> كشاكش، كريم يوسف أحمد، الحريات العلمية في الأنظمة السياسية المعاصرة، القاهرة مصر، بلا، 1987م، ص 152.  
<sup>2</sup> Sussman, Leonard, & Others, *Freedom in the World: Political Right and Civil Liberties*, Westport, Greenwood Press, 1985, p72-73.



عن هذه الحقوق، وغير ذلك من الحقوق المتعلقة بحق العمل، فيلاحظ على هذا التقسيم "الاتجاه" هو استبعاده، طائفة الحريات والحقوق السياسية من الحريات العامة "الفردية"، على غرار تقسيمات أخرى تبنت هذا الاتجاه، وذلك على أساس أن الحقوق والحريات العامة أو الفردية، هي امتيازات خاصة للأفراد، يتمتع على السلطة التعرض لها، أما الحقوق السياسية فهي تتضمن وضع السلطة في يد الشعب.<sup>1</sup>

إلا أن هذا التبرير غير مسلم به، ولا ينفي - على رأي البعض - كون الحريات السياسية هي نوع من الحقوق والحريات العامة أو الفردية، لأن الحق - أياً كانت تسميته - يفترض صاحباً فرداً يحتج به في مواجهة الكافة، وهو ما يصدق على حق الانتخاب، وحق الترشيح، وحق المشاركة في الاستفتاءات العامة وغيرها من كونها حقوقاً للفرد، كما أنه لا عبرة أيضاً، بأسلوب ممارسة الحرية، إذ في الوقت الذي تمارس فيه بعض الحريات الفردية بطريقة جماعية، كحرية الاجتماع، وحرية تكوين الجمعيات، وحرية الصحافة، فعلى العكس من ذلك، هناك حريات سياسية، كحرية الانتخاب وحرية الترشيح، وحرية الانضمام إلى الأحزاب السياسية، تمارس بطريقة فردية، وبناء على ما تقدم، فإن هذا الاتجاه يدرج في تقسيمه للحريات العامة طائفة الحريات السياسية على اعتبار أنها فرع أو نوع منها، فالحريات السياسية هي حق الانتخاب، وحق الترشيح، وحق المشاركة في الاستفتاءات العامة، وحق تكوين الأحزاب السياسية والانضمام إليها.<sup>2</sup>

ولئن اختلف الفقه حول تحديد وضبط مفهوم الحرية السياسية، إلا أنه يتفق على أنها الركيزة الجوهرية لقيام أفضل النظم السياسية، لذا فهما تنوعت المفاهيم واختلفت، فإن الجوهر واحد، إذ ينصرف إلى تأمين قيام أفضل النظم الديمقراطية، المعبرة، بصفة فعلية وبدقة عن إرادة وضمير

<sup>1</sup> اسكندر، نبيل رمزي، الأمن الاجتماعي وقضية الحرية، الإسكندرية: مصر، دار المعرفة الجامعية، 1988م، ص 211.  
<sup>2</sup> الفزاني، جمعة المهدي، زمن الحرية: حوار فكري سياسي، طرابلس- ليبيا، المؤسسة العامة للثقافة، 2009م، ص 39.

المجتمع السياسي، والتي تُوصل إليها الفكر البشري عبر مراحل تطوره، لذلك ذهب بعض الفقهاء، إلى أن المقصود بالحرية السياسية هي: "الحكومة الدستورية" أي شكل الحكومة التي يكون فيها للشعب صوت مسموع، أو بعبارة أخرى "الحكومة الحرة" أو "البلد الذي تحكمه حكومة نيابية"، أي حكومة ديمقراطية.<sup>1</sup>

وفي هذا السياق، ذهب اندريه هوريو " إلى أن الحرية السياسية تعني "حق المواطنين في المساهمة في حكم الدولة، وكذلك حقهم في أن يكونوا حكاماً وتبعاً"، لهذا السياق فإن الحرية السياسية يقصد بها "حق الفرد في المشاركة في شؤون الحكم، أي المشاركة في السلطة، سواء بالاشتراك في تكوين الهيئات الحاكمة عن طريق الانتخاب والترشيح أو بالاشتراك معها في صنع القرارات بالاستفتاء، وغيره من مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة، وحق تكوين الأحزاب السياسية والانضمام إليها".<sup>2</sup>

في حين عرف البعض الحريات السياسية بكونها تعني: "شعور المواطن بالطمأنينة والأمن في المجتمع وهذا الشعور يعني انعدام كل حكم تعسفي أو مستعبد" ولهذا تعني الحرية السياسية صفاء ذهن الشعب ولا يجب النظر إليها باعتبارها هدفاً بحد ذاته بل هي وسيلة للعمل من أجل خير وسعادة الإنسانية.<sup>3</sup>

وتأسيساً على ما تقدم، نستطيع القول، بأن الشعب يتمتع بحرية سياسية إذا كان يحكم نفسه بنفسه، فيختار حكامه بملء إرادته، ويساهم بشكل مباشر أو غير مباشر في مهمة الحكم بصفة عامة، وفي عمل القوانين بصفة خاصة، وإجمالاً، فإن الحرية السياسية تتمثل في مساهمة المواطنين في الحكم، والإدارة، والعدالة، فمساهمة الشعب في الحكم، تتمثل في حق التصويت، وحق الترشيح، ومساهمته في الإدارة فتتمثل في تولي الوظائف العامة، وأما المساهمة في العدالة

<sup>1</sup> حسن، ظاظا، التطور التاريخي للديمقراطية، دمشق- سوريا، دار الرزبة، 2007م، ص 75.  
<sup>2</sup> غزوي، محمد سليم، الوجيز في أثر الاتجاهات السياسية المعاصرة على حقوق الإنسان، عمان- الأردن، بلا، 1985م، ص 78-79.  
<sup>3</sup> حسن: التطور التاريخي للديمقراطية، ص 81.

فَتتَّجسد في إشراكهم في عضوية هيئة المحلفين، أو جلوسهم كقضاة في المحاكم، عندما تأخذ الدولة بنظام القضاء الشعبي، وبالتالي يرى البعض أن مصطلح الحرية السياسية يترادف في مضمونه، وفي مداه مع مصطلح الديمقراطية فالديمقراطية هي الحرية السياسية، والحرية السياسية هي الديمقراطية.<sup>1</sup>

---

<sup>1</sup> جوزف، مغيزل، ولحود، عبد الله، حقوق الإنسان الشخصية والسياسية، بيروت- لبنان، دار عويدات للنشر والتوزيع، 1985م، ص 127.

## المبحث الثالث:

### نظريات الحريات السياسية

مهما اختلفت أو تناظرت الاتجاهات أو الأسس والآراء النظرية في تعريفاتها وتفسيراتها للحريات ومنها الحرية السياسية، فإنها - وبالأخص في وقتنا الحاضر - تبقى أسيرة اتجاهين رئيسيين تعالجان أيديولوجياً وفكرياً مسألة الحريات السياسية، وهذان الاتجاهان أو المذهبان هما: المذهب الحر أو الليبرالي الحر، المذهب الاشتراكي "الشيوعي"<sup>1</sup>، وتتعلق، تفسيرات المذهبين الحر والاشتراكي، في علاجها لموضوع الحريات السياسية من كون مشكلة الحرية هي نفسها مشكلة السلطة، فالإنسان إذ يريد أن يكون حراً فإنه يريد إن يكون كذلك تجاه السلطة، وعلى هذا الأساس يأتي هذا الجزء من الدراسة لبيان أبرز ملامح النظرة (الفردانية "الحرية"، الاشتراكية) لموضوع الحريات السياسية، وعليه فقد قُسم هذا المبحث ليشتمل على المطالب التالية:

المطلب الأول: المذهب الحر.

المطلب الثاني: المذهب الاشتراكي.

<sup>1</sup> مكران، راعب، وخميس، راعب، الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة، الإسكندرية- مصر، المكتب الجامعي الحديث، 2009م، ص 29.

## المطلب الأول:

### المذهب الحر

نشأ المذهب الحر كفكر مذهبي للطبقة البرجوازية التي نشأت بين حركة الإصلاح الديني في القرن السادس عشر والثورة الفرنسية التي قامت أواخر القرن الثامن عشر، فقد ظهرت وتبلورت في تلك الفترة ظروف مادية واقتصادية جديدة تولدت عنها طبقة اجتماعية جديدة، وكان من الطبيعي أن ينشأ مع هذه الطبقة البرجوازية فكر سياسي جديد، فكان هذا الفكر هو المذهب الحر.<sup>1</sup>

ولما كان المذهب الحر قد نشأ كأيدولوجية للطبقة البرجوازية، فإن هذه النشأة قد أثرت في مفاهيمه ومبادئه تأثيراً كبيراً، وكان من الطبيعي إزاء ذلك أن يكون أول ما يعنى به هذا المذهب هو تحديد وصياغة مفهوم الحرية، ووضعها في مكانة أعلى من السلطة، فالسلطة في تلك الحين هي سلطة النبلاء ولذلك يجب تقييدها ويجب أن يكون حجر الزاوية في نظام الحكم الإيمان بالحرية في كل مجال، ومبدأ الحرية يحد من السلطة في شتى المجالات (الاقتصادية والفكرية والسياسية) وتقف في وجهها، فالحرية في المجال السياسي تعني وفق هذا المذهب الأخذ بالنظام الديمقراطي ورفض نظام الحكم المطلق.<sup>2</sup>

وفيما يتعلق بقضية التناقض بين السلطة والحرية في المذهب الحر قد حلت لصالح الحرية، فالحرية في هذا المذهب مرادفة لمبدأ عدم التدخل، فهي تمثل قيلاً على السلطة، وتمنعها من التدخل في النشاط الفردي إلا في أضيق الحدود الممكنة، فقد أراد المذهب الحر أن يُحرر الفرد مستعيناً بذلك بفكرة القانون الطبيعي بعد أن جردها من المضمون الديني، واستعان أيضاً بنظريات العقد الاجتماعي، ووصل في النهاية إلى إبراز كيان الفرد أمام المجتمع، فهذا المذهب

<sup>1</sup> Treadgold, Donald, *Freedom a History*, New York- USA, New York University Press, 1990, p 55.

<sup>2</sup> Treadgold: *Freedom a History*, p 56.

في تحيزه للفرد يصبح فردي النزعة، وفي ظل هذه المبادئ أخذ المذهب الحر يضع خطوطه العامة في قضية الحرية، وهذه الخطوط أو الأسس هي:<sup>1</sup>

1. أن هناك حقوقاً وحرية طبيعية أسبق من الدولة وأسمى منها وبالتالي فإن هذه الحقوق

يجب أن تحترم، ويجب على الدولة أن تمتنع عن المساس بها.

2. حل قضية التناقض بين السلطة والحرية يقوم على أن الغلبة دائماً للحرية، وذلك لأن

الفرد يعتبر أنه الغاية من وجود السلطة، والمحافظة على حقوقه الطبيعية هو أهم

واجبات الدولة، إذ أن المذهب الحر هو في الأساس مذهب فردي كونه يجعل النظام

السياسي والقانوني والاجتماعي في خدمة المصالح الخاصة للأفراد، ويجعل من الفرد

الغاية الوحيدة لكل قواعد القانون.

3. أن الحرية هي الضمانة ضد تدخل الدولة "السلطة"، فهي -أي الحرية- قيد يرد على

السلطة ويمنعها من التدخل في نشاط الأفراد، فالمذهب الحر يريد أن يدعم من المبادرة

الفردية ويطلق العنان للأفراد في مزاوله نشاطهم، ويرى أن الخير كل الخير في تركهم

أحراراً، فلا تتدخل السلطة في نشاطهم إلا في أضيق الحدود الممكنة لتتبع التعارض بين

حرية كل فرد وحرية الفرد الآخر.

4. الحرية في المذهب الحر، هي حرية منظمة، إذ بنظره أن الحرية المطلقة هي الفوضى،

وأن الذي يقوم بتنظيم الحرية هو القانون.

هذا، وتعرف دولة المذهب الحر للحرية معنيان: الأول الحرية بمعنى استقلال

الفرد وقدرته على التصرف، والثاني الحرية بمعنى مساهمة الفرد في حكم الدولة، ودولة

المذهب الحر هنا تُصر على المعنيين معاً، ويرى هذا المذهب أن حرية الأقدمين هي الحرية

<sup>1</sup> سكران، وخميس: الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة، ص 47-48.

السياسية، بينما ترى بان حرية المحدثين هي الحرية المدنية، والحرية الأولى -السياسية- تعني مساهمة الفرد في السلطة السياسية، والحرية المدنية هي استقلال الفرد إزاء السلطة، فالحرية في المعنى الثاني تتمثل في عدم تدخل السلطة في النشاط الفردي، فالفرد حر بأن يفعل ما يشاء فهو حر في أن يفكر كما يشاء وأن يتصرف في ملكه كما يشاء، فهو إذا نجس من تدخل السلطة في نشاطه فزوال هذا النشاط دون أن تحد السلطة منه كان في هذا المجال حراً، وأما الحرية بالمعنى الأول -في معنى مساهمة الفرد في السلطة السياسية- فهي تزاؤل في دنيا الأفراد كضمانه يمكن أن تتحقق بها الحرية في المعنى الآخر، أول ما يجعل الفرد في مأمن من الاستبداد السياسي أن يسمح له ولسائر الأفراد بالمساهمة في السلطة فيتمتع بحق الانتخاب والترشيح وتولي الوظائف العامة.<sup>1</sup>

وهنا يجدر التنويه، إلى أن الحرية المدنية (في معنى الاستقلال) هي الهدف والغاية، بينما الحرية السياسية (بمعنى المساهمة في السلطة السياسية) هي مجرد وسيلة للوصول إلى الغاية والهدف، فالحقوق السياسية بكل أطيافها ليست لها قيمة في ذاتها وإنما هي تستمد قيمتها من كونها ضمانات للأفراد تقوي من تمتعهم بالحرية المدنية وتقيهم من اعتداء السلطة عليها، وخلاصة القول: أن الحرية في المذهب الحر هي حرية سياسية وحسب ليس لها مضمون اجتماعي، كونها هي الوسيلة -أي الحرية السياسية- لتحقيق أهداف ومصالح الأفراد الاجتماعية والاقتصادية.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> حسين، عدنان سبد، تطور الفكر السياسي من الاشتراكية إلى الليبرالية الجديدة، بيروت- لبنان، دار أمواج للنشر، 2002م، ص 174.

<sup>2</sup> حسين: تطور الفكر السياسي من الاشتراكية إلى الليبرالية الجديدة، ص 175- 176.

## المطلب الثاني:

### المذهب الاشتراكي

يتخذ معتقو الفكر الاشتراكي الماركسي موقفاً متصلباً ومتطرفاً تجاه الديمقراطية الغربية<sup>1</sup> التقليدية "ويعفونها بالشكلية، وذلك نظراً لاهتمامها بالناحية السياسية وإغفالها ما هو أهم من ذلك بالنسبة للأفراد وهي النواحي الاجتماعية والاقتصادية، الأمر الذي يؤدي بالضرورة - كما يقولون - إلى صورة جميع هذه الحقوق والحريات المقررة حيث تصبح مجرد سراباً مضللاً، وخذعة مزيفة مفرغة من أية قيمة حقيقية، لأنه لن يتمكن من ممارستها فعلياً، إلا لمن لديهم المقدرة المادية، فعلى رأي الماركسيين، فلا قيمة لحرية التنقل لمن لا يستطيع شراء بطاقة القطار، أو لا يملك ثمن شراء سيارة وما قيمة حرية العمل لمريض أقعده المرض، أو عاطلاً لا يجد عملاً؟ وما قيمة حرية الصحافة، إذا كانت الصحف الكبرى ودور النشر، تحت سيطرة أصحاب الأموال؟ وما قيمة حرية الترشيح إذا لم يكن للفرد المال اللازم، والوقت الكافي للقيام بالدعاية الانتخابية، ومناقسة المترشحين الرأسماليين؟ وما دام الأمر كذلك، فإن الانتخابات في المجتمع الرأسمالي غير معبرة عن حقيقة الرأي العام لأن الطبقة الرأسمالية عن طريق الصحافة ووسائل الضغط والإكراه تتحكم فيه، مما يمكنها من توجيه نتيجة الانتخابات لفائدتها!

إن الديمقراطية الغربية كما يرى الماركسيون "الاشتراكيون" ما هي إلا سلاح مقنن، ما وجدت إلا لحماية نظام اجتماعي معين تسود فيه طبقة البرجوازيين على الطبقات العاملة بمقتضى ما لها من سيطرة اقتصادية نتيجة ملكيتها الخاصة لوسائل الإنتاج، وبناء على ذلك، فإن الديمقراطية الحقيقية لدى الفقه الماركسي لا تكون في تمتع الشعب بسلطته السياسية، ولكن في سيطرته على السلطة الاقتصادية، بحيث لا تكون حكراً على طبقة من الطبقات، أو فئة قليلة من

<sup>1</sup> سلماوي، محمد، دراسات مقارنة في الاشتراكية الديمقراطية، القاهرة- مصر، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، 1980م، ص 139-140.



أفراد المجتمع، وحتى يتحقق ذلك فلا بد من إلغاء الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، لذا فإن الديمقراطية في جوهرها، هي ديمقراطية اجتماعية واقتصادية تقوم على الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، وما الوجه السياسي لها إلا انعكاس للوضع الاقتصادي، وعليه، فإن الفقه السياسي الماركسي يميز بين نوعين من الديمقراطية، متخذاً من الملكية الفردية لوسائل الإنتاج معياراً للتمييز وأساساً للتقسيم، هما:<sup>1</sup>

**النوع الأول:** هي الديمقراطية "البرجوازية" أو "السياسية" والتي يصفها بأنها شكلية، ولا تمثل إلا صورة الاستبداد متجسدة في دكتاتورية الأقلية المالكة للثروة والسلطة معاً، ضد الأغلبية الساحقة والمعدومة.

**النوع الثاني:** الديمقراطية الاشتراكية الماركسية، والتي يصفها بأنها ديمقراطية حقيقية أو فعلية، وذلك نظراً لانعدام الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، مما ينتج عنه وضع اقتصادي واجتماعي جديد يتساوى الأفراد في ظله، ويمتلكون قدرات حقيقية تمكنهم من التمتع حقيقة بالديمقراطية، تمتعاً فعلياً.

إلا أن هذا الوضع الجديد، والذي تسوده الديمقراطية الحقيقية أو الفعلية، وتتحقق فيه الحقوق والحريات الكاملة للأفراد لن يتحقق إلا عند بلوغ مرحلة الشيوعية الكاملة، وهذا لن يتم إلا بعد المرور حتماً بمرحلة مؤقتة أو انتقالية، تسمى "بدكتاتورية البروليتاريا"، ورغم أنها تتسم بالقسر والإكراه للقضاء على بقايا النظام الرأسمالي إلا أنها تمثل ديمقراطية الأغلبية، إذ الحكم فيها للأكثرية ولصالحها بعد أن كان للأقلية ولفائدتها، والواقع أن تطرف الفكر الماركسي، على هذا النحو، ما هو إلا رد فعل مضاد لتطرف آخر اتسم به الفكر الوضعي التحرري في فترة ازدهار المذهب الفردي وانتشاره، وبالتالي فإن مأخذه على الديمقراطية التقليدية "التحررية" خاصة

<sup>1</sup> سملوي: دراسات مقارنة في الاشتراكية الديمقراطية، ص 142 - 143.

في النواحي الاقتصادية والاجتماعية قد أصابت كبد الحقيقة، غير أنه منذ بداية التخلي عن المبدأ الفردي، وتطور الديمقراطية الغربية نحو الاهتمام بحقوق الأفراد الاجتماعية والاقتصادية وتهيتها.<sup>1</sup>

ومن كل ذلك، فإن التصوير الاقتصادي في المذهب الماركسي "الاشتراكي" قد امتد إلى الحرية والسلطة معاً ففسرتهما، إذ أن السلطة صورت على أنها سلطة رأس المال والطغيان الذي يراد حماية الحرية منه هو طغيان رأس المال، وأن هذه الحرية لن تقوم في ظل النظام الرأسمالي الذي يأخذ بنظام الطبقات، وإنما ستقوم في المجتمع الشيوعي حيث ينتهي استغلال الإنسان للإنسان في مجتمع لا طبقات فيه، وهذا التصور للسلطة والحرية يختلف عن ذلك الذي تقدمه الديمقراطية الغربية، فهي -أي الاشتراكية- تصور الحرية تصوراً اقتصادياً متجاهلاً بذلك الجانب السياسي القانوني.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> بدوي:النظم المياسية والنظرية العامة للدولة، ص 251.  
<sup>2</sup> حصين: تطور الفكر السياسي من الاشتراكية إلى الليبرالية الجديدة، ص 63.

### المبحث الثالث:

#### مؤشرات الحريات السياسية

تحظى الحرية السياسية اليوم بأهمية كبيرة على المستوى العالمي، إذ أمست الحريات السياسية والديمقراطية هي نهج الحياة وركيزته الأساسية، فجميع دول العالم تقريباً تسعى إلى ترسيخ قيم الحرية السياسية والديمقراطية فيها، مما أوجب وجود مؤشرات يمكن الاعتماد عليها في قياس مستوى الحرية السياسية لهذا البلد أو ذلك، ورغم تعدد الأطراف التي اجتهدت على وضع مؤشرات محددة للحريات السياسية- سواء باحثين أو دول أو منظمات دولية- إلا أننا سنتطرق في هذا الجزء من الدراسة إلى بيان مؤشرات الحريات السياسية كمرادفة للحقوق السياسية كما يراها بعضهم فتكون مؤشرات تلك الحريات هنا هي مجموعة تلك الحقوق، أما القسم الثاني من هذا المبحث فسيبين مؤشرات الحريات السياسية كما أوردتها وحددتها أكثر المؤسسات العالمية تخصصاً في هذا المجال وهي: بيت الحرية، البنك الدولي، ومؤشر التنمية البشرية للأمم المتحدة، وبالتالي فإن هذا المبحث سيُقسم إلى:

المطلب الأول: الحريات السياسية وفق مبدأ المساواة في الحقوق السياسية.

المطلب الثاني: مؤشرات الحريات السياسية العالمية.

## المطلب الأول:

### الحريات السياسية وفق مبدأ المساواة في الحقوق السياسية

نقد نظر المفكرين إلى المساواة باعتبارها المفتاح الرئيسي للوصول إلى الديمقراطية الحقيقية وكفالة الحرية، إذ أن المجتمع الذي تتعدم فيه المساواة فتسود فيه روح التمييز والتفريق يصل به الأمر في النهاية إلى الإنكار التام للحرية، هذا ويُعد مبدأ العدالة رديفاً لمبدأ المساواة، حيث يُعد هذان المبدأان من المبادئ الدستورية الأساسية التي تستند إليها جميع الحقوق والحريات في الحاضر، ووفق هذا المبدأ فإن الحقوق السياسية تشمل على الحق في التصويت في الانتخابات والاستفتاءات العامة في الدولة، وحق الترشيح لعضوية المجالس النيابية العامة والإقليمية "المحلية"، وحق الاشتراك في تكوين الأحزاب والجمعيات السياسية أو الدخول في عضويتها،<sup>1</sup> وبالتالي يمكن تحديد مؤشرات الحريات السياسية باعتبارها مجموعة الحقوق السياسية التي يجب قيامها وكفالتها وتنفيذها وفقاً لمبدأ المساواة إلى ما يلي:<sup>2</sup>

1- حرية المشاركة السياسية: وهي القاعدة التي تعبر عن إرادة وضمير الرأي العام لما له من ثقل كبير في تقرير السياسات العامة، ولهذا تعمل الحكومات من أجل الحصول على الدعم الشعبي فعليه لا تكون الحرية السياسية كاملة أو آمنة إذا لم يأخذ صوت الشعب بالحسبان، وان يكون للأقليات أراده سياسية تعبر عنها بكل حرية، ولهذا قيل إن الحريات هي نظام ديمقراطي يقوم على أساس حكم الأغلبية وان غايتها توفير حق المعارضة للأقليات، وتظم هذه الحرية عدة حقوق منها هي: حق التصويت، حق الترشيح في

الانتخابات، الانتخابات الدورية، وحق انتقاد الحكومة.

<sup>1</sup> الخزرجي، ثامر كامل محمد، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة: دراسة معاصرة في إستراتيجية إدارة السلطة، عمان- الأردن، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2004م، ص 297.

<sup>2</sup> بدوي، منذر، النظم السياسية والنظرية العامة للدولة، القاهرة- مصر، دار النهضة العربية، 1977م، ص 201-202.

2- حرية الاجتماع: تعني كشكل من أشكال الحريات أن يتمكن الفرد من عقد الاجتماعات السلمية في أي مكان ولمدة من الزمن ليعبروا عن آرائهم بالطريقة التي يختارونها وقد تم التطرق إليها في الحرية الفكرية والثقافية.

3- حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها: يراد بها تشكيل جماعات منظمة يستمر وجودها لفترة طويلة بقصد ممارسة نشاط محدد ومعلوم سلفاً وتبقى أبوابها مفتوحة أمام الجميع وتحقق أغراض معينة منصوبة ومشروعة ولا تمثل الربح المادي ويشترط التأسيس لهذه الجمعيات إبلاغ الحكومة للحصول على ترخيص منها ولهذه الجمعيات فوائد اجتماعية كبيرة، وتقضي هذه الحرية عدم جواز إكراه الناس على الانضمام إلى أي جمعية وهذا ما نصت عليه العديد من الدساتير كما إن بعض الدساتير يتيح إنشاء الأحزاب السياسية وهي نوع من أنواع الجمعيات موضعها العمل السياسي وتعد ضرورية لممارسة الحكم النيابي الديمقراطي لأنها تحدد البرامج السياسية وتوضحها للناخبين وتعمل على هديها وتحاسب سياسياً.

4- حرية تكوين النقابات والانضمام إليها: وتعني قدرة الأفراد على تأليف نقابات لهم تدافع عن مصالحهم أو مصالح الحرفة أو المهنة التي ينتسبون لها.

## المطلب الثاني:

### مؤشرات الحريات السياسية العالمية

في عالم اليوم، عمدت مجموعة من المؤسسات "المنظمات" ذات الصبغة العالمية والدولية، بوضع حزمة من المؤشرات الفرعية لقياس مستوى الحريات السياسية الصالحة للتطبيق في جميع دول العالم تقريباً، وعلى أساس هذه المؤشرات تُصدر باستمرار تقارير دورية تحدد درجة تلك الحريات في جميع دول العالم، وتستند هذه المؤشرات الفرعية للحريات السياسية إلى مؤشر بيت الحرية (Freedom House) وهي الحقوق السياسية، الحريات المدنية وحرية الصحافة، والى مؤشرات قاعدة بيانات الحكم الجيد للبنك الدولي ( World Governance Indicators Dataset) وهي التعبير والمساءلة، بالإضافة إلى مؤشر التنمية البشرية الصادر عن الأمم المتحدة وهو حرية تمكين المرأة، وبالتالي يمكن تحديد مؤشرات الحريات السياسية وفق هذا التصنيف إلى ما يلي:<sup>1</sup>

1. الحقوق السياسية (Political Rights): وهي تمكين الناس من المشاركة

الحرية في العملية السياسية عبر آليات المشاركة للأفراد والجماعات لاختيار صانعي القرار، ويستند قياس الحقوق السياسية على:

- حرية ونزاهة انتخاب رئيس الدولة والحكومة والسلطة التشريعية، ومدى توفر قوانين للانتخابات عادلة وفرص متكافئة لتكوين حملات انتخابية.
- مدى إمكانية إضفاء سلطة حقيقية على ممثلهم المنتخبين بحرية.
- الحق في تنظيم ومشاركة الأحزاب السياسية في صنع القرار.
- توفر معارضة حقيقية وممارسة نشاطها بحرية ووفق القانون.

<sup>1</sup> الصبح، رياض يوسف أحمد، 2003م، أثر تكنولوجيا المعلومات على الحريات السياسية والاقتصادية، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة اليرموك، 2003م، ص 120-122.

- التحرر من هيمنة الفئات العسكرية والقوات الأجنبية أو أي جماعات متنفذة.
- مدى توفر حق الأقليات الثقافية والدينية في تقرير مصيرها عبر حكم ذاتي أو مشاركتها في صنع القرار.
- 2. الحريات المدنية (Civil Liberties): وهي الحريات التي تطوّر الآراء والمؤسسية والاستقلالية الشخصية بغض النظر عن الدولة، ومتغيرات قياسها هي:
  - حرية الرأي والفكر.
  - حرية الانضمام وتأسيس المنظمات الأهلية.
  - سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.
  - الاستقلالية الذاتية والحقوق الاقتصادية.
- 3. حرية الصحافة ( Freedom of Press ): وهي الحرية في الوصول وتقديم المعلومات بموضوعية وحرية، وتشتمل متغيرات قياسها على:
  - موضوعية وسائل الإعلام، من حيث عدم سيطرة الدولة على المعلومات والأخبار، وتوفير مؤسسات إعلامية متعددة.
  - حرية التعبير، من حيث إمكانية الأفراد والجماعات من التعبير عن آرائهم بحرية دون قيود.
- 4. حرية "تمكين" المرأة (Gender Empowerment Measure): وهو يكشف عما إذا كان باستطاعة المرأة المشاركة بشكل نشط في الحياة الاقتصادية والسياسية، مركزاً على المشاركة وقياس الإجحاف على أسس النوع الاجتماعي من حيث المساواة في ميادين رئيسية من المشاركة الاقتصادية والسياسية وصناعة القرار، وهذا المؤشر يتتبع النسب المئوية للمرأة في البرلمان وفيما بين المشرعين وكبار

الموظفين والمدربين وفيما بين المهنيين والفنيين، وتباين الجنس في الدخل المكتسب عاكساً درجة الاستقلالية الاقتصادية، وهو بذلك يكشف عن تكافؤ الفرص بناءً على النوع الاجتماعي، فكلما ارتفع مؤشر تمكين المرأة فإنه يعبر عن حريتها.

5. حرية التعبير والمساءلة (Voice and Accountability): يعبر هذا

المؤشر عن حرية التعبير في مساءلة صانع القرار، ويقاس بذلك حرية ونزاهة الانتخابات، الحريات الصحفية، الحريات المدنية، الحقوق السياسية، دور الجيش في السياسة، التغيير في الحكومة، الشفافية، اطلاع رجال الأعمال على آخر التطورات في القوانين والسياسات، واستطاعة رجال الأعمال التعبير عن اهتماماتهم وقلقهم حيال التغييرات في القوانين والسياسات.



## خاتمة الفصل:

عالج هذا الفصل من الدراسة موضوع الحريات السياسية، من خلال بيان المفهوم السياسي للحرية، ومفهوم الحرية السياسية ومحددات موقع هذه الحرية من مجموع الحريات العامة الأخرى، وبعدها ذلك انفرد المبحث الثاني من هذا الفصل محاولاً تحديد مؤشرات الحريات السياسية التي يمكن من خلالها الكشف عن درجة تلك الحرية في أي بلد، وأخيراً اختص المبحث الثالث ببيان نظرة كل من: المذهب الحر، والمذهب الاشتراكي، من موضوع الحريات السياسية، وفي النهاية يوصلنا هذا الفصل إلى النتائج الرئيسية التالية:

1. أنه ضمن الإطار السياسي لمفهوم الحرية يجري التمييز بين "الحرية مساهمة" و"الحرية استقلالية ذاتية"، فالتعريف السياسي ينطلق أو يتبلور من وجهة نظر علاقة الإنسان بالسلطة.

2. أن الحريات السياسية تعني: حق الفرد في المشاركة في شؤون الحكم، أي المشاركة في السلطة، سواء بالاشتراك في تكوين الهيئات الحاكمة عن طريق الانتخاب والترشيح أو بالاشتراك معها في صنع القرارات بالاستفتاء، وغيره من مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة، وحق تكوين الأحزاب السياسية والانضمام إليها، وكل ذلك دون تمييز وبمنتهى المساواة والعدالة بين المواطنين، فالحرية السياسية عموماً هي: مساهمة المواطنين في الحكم، والإدارة، والعدالة.

3. تتطلق تفسيرات المذهبين الحر والاشتراكي، في علاجها لموضوع الحريات السياسية من كون مشكلة الحرية هي نفسها مشكلة السلطة، فالإنسان إذ يريد أن يكون حراً فإنه يريد إن يكون كذلك تجاه السلطة، ففي حين تعتبر الحرية في المذهب الحر حرية سياسية وحسب ليس لها مضمون اجتماعي، كونها هي الوسيلة -أي الحرية السياسية- لتحقيق أهداف ومصالح الأفراد الاجتماعية والاقتصادية، فإن المذهب الاشتراكي "الماركسي" يصور الحرية تصوراً اقتصادياً متجاهلاً بذلك الجانب السياسي القانوني.

4. أن مؤشرات الحريات السياسية المعتمدة عالمياً هي: الحقوق السياسية، الحقوق المدنية، حرية الصحافة، تمكين المرأة، وحرية التعبير والمساءلة، وبالتالي فإن هذه الدراسة ستعتمد هذه المؤشرات لاحقاً لقياس مستوى الحريات السياسية لمجتمع دراستها.

## الفصل الثالث:

العلاقة النظرية بين الانفتاح الاقتصادي

والحرية السياسية

## مقدمة:

يقال بأن الحرية الاقتصادية المرتكزة على الاقتصاد المنفتح تحتل مكانة خاصة بين الحريات والتي تقدرها المجتمعات وتمسك بها، وهي لا تُشكل غاية في حد ذاتها وحسب، بل إنها تؤمن السند والدعم للحريات الأخرى وأهمها الحرية السياسية، وعندما لا يكون الخيار الشخصي والتبادل الطوعي وحماية الملكية الفردية مؤمنة، يصبح من الصعب أن نتصور كيف يمكن ممارسة الحرية السياسية أو الحريات المدنية بشكل ذي مغزى "فاقتصاد السوق الحر يولد حرية سياسية" هكذا يرى أصحاب النهج الليبرالي، إلا أن لهذا القول قولاً مُخالف له في الفكر الماركسي إذ لا يمكن أن تتحقق الحرية السياسية بشكل خاص والديمقراطية عموماً في ظل سيطرة النزعة الفردية في المجتمع لوسائل وقوى الإنتاج إذ لا بد من التدخل المباشر من قبل الدولة لتسيطر وتخطط الاقتصاد حتى تتمكن من التوزيع المتساوي والعادل لموارد الدولة بغية تأمين مستلزمات العيش اللازمة للانخراط بالعمل السياسي، وأنه بدون سيطرة الدولة على الاقتصاد ومن ثم توزيعه بالشكل الأمثل لا يمكن للفرد من ممارسة حريته وحقوقه ومنها السياسية، وبالتالي يأتي هذا الفصل من الدراسة للتعرف عن كُتب لأبرز ملامح الأيديولوجيتين الليبرالية والاشتراكية فيما يتعلق بتفسيرها للعلاقة بين الاقتصاد والديمقراطية ومن ثم الكشف عن رؤيتهما لموضوع العلاقة بين الانفتاح الاقتصادي والحرية السياسية، وعليه فقد صنم هذا الفصل ليشتمل على:

المبحث الأول: التفسيرات الأيديولوجية للعلاقة بين الحريتين الاقتصادية والسياسية.

المبحث الثاني: الانفتاح الاقتصادي والحرية والديمقراطية.

## المبحث الأول:

### التفسيرات الأيديولوجية للعلاقة بين الحريتين الاقتصادية والسياسية

لا يمكن بأي حال من الأحوال إغفال آراء الأيديولوجيا الليبرالية ومناقستها الاشتراكية عند الحديث عن العلاقة بين المتغيرين الاقتصادي والسياسي عموماً وللعلاقة بين الحريتين الاقتصادية والسياسية، إذ لكلا الأيديولوجيتين تفسيرات عميقة وقوية لتلك العلاقة تُشكل أصل باقي المحاولات الفردية التي لا يسعنا المقام هنا لتناولها بكونها باختصار تدور في فلك هذه الأيديولوجيا أو تلك، وتجد الإشارة هنا أننا فيما سيأتي لن نميل نحو تبني آراء أحد الأيديولوجيتين، وإنما سيكون دورنا هنا الاستعراض الموضوعي لتلك الآراء فقط، وذلك لكون أن عملية إثبات وجود علاقة بين المتغيرين واتجاهها هو من اختصاص الفصول القادمة من هذه الدراسة، وبناءً على ذلك فإنه سيجري تقسيم هذا المبحث ليُشتمل على:

المطلب الأول: الأيديولوجيا الليبرالية.

المطلب الثاني: الأيديولوجيا الاشتراكية.

## المطلب الأول:

### الايدولوجيا الليبرالية

يرى المنظور أو الايدولوجيا الليبرالية أن للأنظمة الاقتصادية دوراً مزدوجاً في تأسيس مجتمع حر، فمن ناحية تعتبر الحرية في الأنظمة الاقتصادية -أي الحرية الاقتصادية- هي بذاتها جزء من الحرية بمفهومها الأوسع وهي هدف نهائي بحد ذاتها، أما في المرتبة الثانية فإن الحرية الاقتصادية كذلك وسيلة لا يُستغنى عنها في سبيل تحقيق الحرية السياسية، إذ أن الحرية الاقتصادية وسيلة لتحقيق الحرية السياسية، فالأنظمة الاقتصادية مهمة بسبب تأثيرها على تركيز السلطة أو توزيعها، فذاك النوع من النظام الاقتصادي الذي يوفر الحرية الاقتصادية مباشرة - أي النظام الرأسمالي التنافسي - يشجع كذلك الحرية السياسية لأنه يفصل السلطة الاقتصادية عن السلطة السياسية وبذلك يمكن لأحدهما أن يوازن الآخر.<sup>1</sup>

فالتاريخ دليل يتحدث بصوت واحد عن العلاقة بين الحرية السياسية والسوق الحرة، فلا يوجد أي مثال في أي مكان أو زمان لمجتمع تميز بقدر كبير من الحرية وفي الوقت ذاته لم يستخدم شيئاً شبيهاً بالسوق الحرة لتدبير معظم نشاطه الاقتصادي، ومن أقوالهم: "ولأننا نعيش في مجتمع محدود الزمن والجزء من العالم الذي وُجد فيه مطلقاً شيء شبيه بالحرية السياسية، فغالباً ما كانت حال البشر الاستبداد والعبودية والشقاء، إلا أن القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين في العالم قد أبرز استثناءات لافتة للنظر للمنحنى العام للتطور، فقد تحققت الحرية السياسية في هذه المرحلة بمعيرة السوق الحرة وتطور المؤسسات الرأسمالية كالذي حققته الحرية السياسية في العصور الذهبية لليونان والعصور الرومانية".<sup>2</sup>

<sup>1</sup> منصور، أشرف، الليبرالية الجديدة: جذورها الفكرية وأبعادها الاقتصادية، القاهرة- مصر، مركز رؤية، 2008م، ص 64.  
<sup>2</sup> ماكفرسون، ماسن، حياة الديمقراطية الليبرالية وأطوارها، ترجمة: محمد شعبان، الإسكندرية- مصر، دار الوفاء لنشر الطباعة والنشر، 2009م، ص 43-44.

وفيما يتعلق بدور الحكومة "الدولة"، فإن الفكر الليبرالي يرى أن وجود السوق الحرة لا يلغي بالطبع الحاجة إلى الحكومة، بل على العكس من ذلك فإن للحكومة دوراً أساسياً بصفتها منبراً يحدد قواعد اللعبة" وحكماً يُفسر ويفرض القواعد المتفق عليها، والذي تقوم به السوق هو تقليل مجال المسائل التي يجب البت فيها من خلال الوسائل السياسية، وبالتالي التقليل من مدى الحاجة إلى الحكومة للمشاركة مباشرة في اللعبة، فالصفة البارزة للعمل من خلال القنوات السياسية هي أنها تميل إلى الحاجة أو إلى فرض خضوع كبير، ومن جهة أخرى تكمن الفائدة العظمى للسوق بأنها تسمح بتنوع كبير فهي -بالمفهوم السياسي- نظام تمثيل نسبي أي نظام انتخابي تمنح الجماعات والأحزاب السياسية بمقتضاه مقاعد في البرلمان تتناسب وقوتها الشعبية أو قوتها الاقتراعية الفعلية، بحيث يستطيع كل شخص بالتصويت للون رباط العنق الذي يريده -- إن جاز هذا التعبير - وليس عليه رؤية اللون الذي ترغب فيه الأغلبية، ومن ثم إن كان من ضمن الأقلية فعليه الاستسلام.<sup>1</sup> إن خاصية السوق التي يشير إليها الليبراليون عندما يقولون أن السوق توفر حرية اقتصادية، فهم أيضاً يزيدون على ذلك بالقول، أن لهذه الصفة أيضاً مضامين تذهب إلى أبعد بكثير من المفهوم الضيق للاقتصاد، فالحرية السياسية تعني انعدام قهر الفرد من قبل أنداده والخطر الرئيسي على الحرية هو امتلاك القوة على القهر ولكونها في يد الملك أو الدكتاتور، فتتطلب حماية الحرية التخلص من مثل ذلك التمرکز للسلطة، وأن نشر وتوزيع أية سلطة ليس بالإمكان إلغاؤها أي إيجاد نظام من الضبط والتوازن، وبتخليص نظام النشاط الاقتصادي من سيطرة السلطة السياسية، ستتخلص السوق من هذا المصدر للسلطة القهرية ويمكن ذلك القوة الاقتصادية من أن يكون مصدر ضبط للسلطة السياسية بدلاً من كونها تعزيراً لها.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> مل، جون، أسس الليبرالية السياسية، ترجمة: إمام عبد الفتاح، القاهرة- مصر، مكتبة مدبولي، 1996م، ص 121-122.  
<sup>2</sup> Elgie, Robert, *In Liberal Democracies*, Basingstoke- UK, Macmillan Press, 1995, p 133-134.

ويؤكدون على أن إحدى سمات المجتمع الحر هي بالتأكيد حرية الأفراد في تأييد ونشر أي تغيير جذري في بنية المجتمع بشكل صريح ما دام هذا التأييد مقتصرًا على الإقناع ولا يتضمن استخدام القوة أو أية أشكال أخرى من القهر، وأن من علامات الحرية السياسية لمجتمع رأسمالي أن يستطيع الناس تأييد الاشتراكية بصراحة والعمل لصالحها، وبشكل مماثل ستتطلب الحرية السياسية في مجتمع اشتراكي أن يكون الناس أحراراً في تأييد إدخال النظام الرأسمالي إليه، فكيف بالإمكان حماية حرية تأييد الرأسمالية في مجتمع اشتراكي ودعمه.<sup>1</sup>

ومن أجل أن يؤيد الناس أي شيء لا بد في المرتبة الأولى أن يكونوا قادرين على كسب عيشهم وهذا يثير مقدماً مشكلة المجتمع الاشتراكي، حيث جميع الوظائف هي تحت السيطرة المباشرة للسلطات، وسوف يتطلب الأمر تكراراً للذات -الذي برزت صعوبته من خلال التجربة في الولايات المتحدة عقب الحرب العالمية الثانية في مشكلة "الأمن" بين موظفي السلطة الفيدرالية - في سبيل أن تسمح حكومة اشتراكية لموظفيها بتأييد سياسات تتعارض مباشرة مع مذهب الدولة الرسمي، وعند افتراض وقوع مثل هذا الفرض من تكرار الذات فمن أجل أن يكون تأييد الرأسمالية مؤثراً يجب أن يكون أنصاره قادرين على تمويل قضيتهم، إذ قد يوجد في المجتمع الاشتراكي أناس ذوو دخل مرتفع ومبالغ من رؤوس الأموال لكن لا بد أن يكون هؤلاء من كبار موظفي الدولة، وأنه من الممكن تصور موظف اشتراكي صغير قادر على الاحتفاظ بعمله على الرغم من تأييده الصريح للرأسمالية لكن من السذاجة تصور كبار ضباط الاشتراكية يمولون مثل تلك النشاطات "الهدامة لمناصبهم ومراكزهم وأموالهم".<sup>2</sup>

ويكون الحل الوحيد للموارد المالية بجمع مبالغ صغيرة من عدد كبير من الموظفين الصغار، لكن هذا ليس بجواب واقعي، فلتحقيق ذلك لا بد أولاً من إقناع العديد من الأشخاص

<sup>1</sup> مل: أسس الليبرالية السياسية، ص 124.  
<sup>2</sup> منصور: الليبرالية الجديدة، ص 96.



بذلك ومشكلتنا - هكذا يقول الليبراليون - بأكملها تكمن في كيفية البدء وتمويل الحملة من أجل هذا الهدف على الأخص، فلم يُصر إلى تمويل الحركات الراديكالية في المجتمعات الرأسمالية بهذه الطريقة بتاتاً بل تم دعمهم بشكل نموذجي من قبل عدد قليل من الأغنياء الذين تم إقناعهم، وبالتالي يكون هذا من دور عدم المساواة في الثراء في المحافظة على الحرية السياسية والذي قليلاً ما يتم الانتباه له والمتمثل بدور الأنصار، أما في المجتمع الرأسمالي، يتطلب الأمر مجرد إقناع بعض الأغنياء للحصول على الأموال لترويج أية فكرة كانت وأن هناك العديد من هؤلاء الناس الذين يؤلفون مراكز مستقلة للدعم، وأن بالفعل لا ضرورة حتى لإقناع الناس أو المؤسسات المالية التي تتوفر لديها الأموال الداعمة بوقع الأفكار التي سيتم ترويجها على الأذان بل تكون الحاجة فقط إلى إقناعهم بأن ذلك الترويج قد يكون مئزماً مالياً، أي أن الصحيفة أو المجلة أو الكتاب أو أية وسيلة استثمار أخرى ستكون مربحة، وبهذه الطريقة تكسر السوق تلك الحلقة المفرغة وتجعل بالإمكان في النهاية تمويل تلم المضاربات بأخذ مبالغ صغيرة من العديد من الأشخاص دون الحاجة في البداية إلى إقناعهم بذلك، ولا توجد مثل تلك الخيارات في المجتمع الاشتراكي بل تكون الدولة فقط ممتلئة لكامل السلطة، وبالتالي فإن السوق الحرة بآليات عملها كفيلة بتوفير ودعم الحرية السياسية، في حين لا مجال لتحقيق الحرية السياسية في ظل نظام اقتصادي اشتراكي.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> منصور: الليبرالية الجديدة، ص 97-99.

المطلب الثاني:

### الايدولوجيا الاشتراكية

كشف ماركس عن الارتباط الوثيق بين الديمقراطية الليبرالية وبين نمط الإنتاج الرأسمالي، مبيناً بأن الديمقراطية ليست مبدأ مطلقاً بل نسبياً، فقد أوضح ماركس المضمون الطبقي للديمقراطية البرجوازية، وكذلك حدودها ونواقصها بالنسبة إلى الجماهير الكادحة، لكنه اعتبر هذه الديمقراطية حقيقة هامة وتقدماً في تاريخ الإنسانية، وبالتالي فإن النظام الاشتراكي برأيه سوف يحترم الحقوق الديمقراطية ويسعى لتعميقها وتطويرها من خلال إلغاء الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج، فهذه الملكية هي التي تُفرغ الديمقراطية من مضمونها، هذا وقد ركزت تحليلات ماركس في نقد الديمقراطية البرجوازية "الرأسمالية" على مسألة حق المجتمعات في تقرير مصيرها بحرية، الأمر الذي لا يتوفر في المجتمع الطبقي الرأسمالي، وتناول ماركس هذه القضية من خلال مفهوم الاغتراب أو الاستلاب الذي يتسم به نمط الإنتاج الرأسمالي، فالمجتمع البرجوازي الرأسمالي يخضع لقوانين السوق التي تبدو برأيه كقوة خارجة عن إرادة المجتمع، وبالتالي فإن الهدف من إلغاء الطبقة هو ليس تحقيق المساواة فحسب بل أعرق من ذلك متمثلاً في تحقيق سيطرة المجتمع على مصيره.<sup>1</sup>

وقد عارض ماركس الديمقراطية الليبرالية الرأسمالية في عصره بفعل ما تلحقه من تفسخ في نسيج المجتمع حيث رأى أن الحياة الاجتماعية المدنية تفككت إلى أفراد مستقلين منشغلين بأنفسهم ومتحررين من مسؤولياتهم فتركوا مندفعين على أهوائهم كالحوانات البرية في غابة الرأسمالية، وعليه فإن الاشتراكية تقدم نموذجاً بديلاً للنموذج الديمقراطي الليبرالي ينطلق من نظرة إنسانية قوامها الخلاص مما يعانيه الإنسان بفعل "جشع الاستغلال الطبقي وغياب تكافؤ

<sup>1</sup> غبريت، جون، الرأسمالية والاشتراكية والتعايش السلمي، ترجمة: متولي هاشم، بيروت- لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، 1990م، 165.

الفرص والعدالة في توزيع الثروة والتسلط الذي يمارس على العمال والفلاحين وغيرهم من الطبقات المقهورة والمسحوقة.<sup>1</sup>

ويعتبر أفضل تعبير عن المفارقة المميزة لمفهوم الحرية هو التمييز المعروف عند ماركس بين الحرية الصورية والحرية الفعلية، ترتبط الأولى بالإرادة وتتطابق مع حرية الاختيار، وأما الثانية فهي ترتبط بالوسائل المادية اللازمة لتحقيق الفعل الإرادي، ليس هذا التمييز مجرد فصل نظري ولكنه طريقة لرفض فكرة الحرية الصورية كما عبرت عنها الفلسفة الميتافيزيقية، وهو رفض يستند إلى انقطاع الفكر الميتافيزيقي عن الواقع والتاريخ البشريين، الحرية الحقيقية أو الفعلية في نظر ماركس لا تتحقق إلا عندما يتم التخلص من كل أشكال الاستغلال الاقتصادي وما يوازيه من اغتراب سياسي، توجد الحرية هناك، في نهاية مسار تاريخي طويل لا بد أن تقطعه حركة اجتماعية ثورية، وإن إمكانية انتهاك الحرية الفردية والجماعية - في سبيل تحقيق البرنامج الثوري - أمر وارد بحسب الأدبيات الماركسية و"ديكتاتورية" البروليتاريا أو هيمنة الحزب القائد لا تعني شيئاً آخر غير ذلك، فالتصور الماركسي لا يقلل من شأن الحرية ولكنه لا يقدم الحرية على المساواة والعدالة ولا يُعلي من شأن الحرية الفردية على حساب الحرية الجماعية، يقدم التصور الماركسي أو الاشتراكي المصلحة العامة على المصلحة الخاصة ولا يفصل الحرية الإنسانية عن الشروط الاجتماعية والاقتصادية لتحقيقها.<sup>2</sup>

لقد اعتبر ماركس أن الحريات المختلفة التي يتمتع بها الأفراد في المجتمع البورجوازي هي "حريات صورية" لا قيمة لها مقارنة بـ "الحريات الواقعية" في ذلك المجتمع القائم على الاستغلال والهيمنة الطبقية، فالحريات الصورية - وهي حقوق شخصية - تحميها القوانين مثل

<sup>1</sup> عبرت: الرأسمالية والاشتراكية والتعايش السلمي، ص 166-167.  
<sup>2</sup> جرف، طبعمة، الحريات العامة بين المذهبين الفردي والاشتراكي، القاهرة- مصر، مكتبة نهضة مصر، 1993م، ص 78.

حق التعبير والتفكير والنشر وحق الاجتماع والتنظيم والافتراع، لا تعني شيئاً لمن هو عبد للحاجة والخوف ولمن لا تتوفر له الوسائل المادية الضرورية للعيش ولمن لا يأمن على حياته وأسرته ورزقه، فالعامل الذي لا يملك شيئاً غير قوة عمله والذي لا قدرة له على التحكم بشروط حياته لا تعني له حرية التعبير شيئاً، إذ أن حريته الحقيقية تتمثل في التحرر من الحاجة والفقر ومن الخوف ( عدم الاطمئنان والخوف من المستقبل).<sup>1</sup>

هكذا إذن، يبدو أن الدور الأول للدولة هو ضمان الحرية الفعلية، أي توفير الأسباب الضرورية اللازمة لوجود أفضل لجميع الأفراد المنتمين لها، ولكن البعض يعتبر أن ذلك الدور - تحقيق الرخاء للمواطنين - يتطلب مركزة للسلطة وتوسل أساليب للبرمجة والتخطيط يراهن بواسطتها على تطوير الوسائل والقوى الإنتاجية، ذلك أن المجتمع المتطور اقتصادياً واجتماعياً هو الإطار الوحيد الذي يمكن فيه للأفراد أن يكونوا أحراراً بحق، وتقبل بحسب هذا التصور كل الأشكال المختلفة لكبت الحريات الفردية وتلغى الحرية السياسية لأنها تهدد استقرار النظام الاجتماعي، حيث لا قيمة إذن للحريات الصورية إذا كان الوجود الواقعي محكوماً بسلطة الحاجة.<sup>2</sup>

وترى الاشتراكية، أنه إذا كانت الحرية الليبرالية تعني أن من حق الفرد أن يفعل ما لا تمنعه القوانين الوضعية، فإن ذلك الحق لا يتحقق فعلياً بشكل متساو بين الجميع لسبب بسيط وهو أن الأفراد غير متساوين على مستوى الوسائل المادية كالقدرة، المال، الملكية وغيرها من الأمور اللازمة للقيام بالفعل ولتحقق الحرية، وأن التمسك بألوية الحرية ورفض كل تدخل من قبل الدولة لتنظيم الأنشطة الاقتصادية وإعادة توزيع الثروة بين أفراد المجتمع الواحد يعني في

<sup>1</sup> جرف: الحريات العامة بين المذهبين الفردي والاشتراكي، ص 78-79.

<sup>2</sup> جرف: الحريات العامة بين المذهبين الفردي والاشتراكي، ص 80.

حقيقة الأمر التمسك بالتفاوت واللامساواة: إذ لا مساواة في كمية الوسائل المادية وبالتالي لا مساواة في الحرية.<sup>1</sup>

وأن الليبراليين يهملون أمراً على غاية من الأهمية ألا وهو وجود "عوائق داخلية" أمام تحقق الحرية الفردية، يتعلق الأمر بالعوائق الذاتية المرتبطة بالوعي والدين والانتماء الثقافي والحضاري، ليس في متناول الفرد دائماً أن يفعل ما يشاء وأن ينجز ما يرغب فيه وما يراه متطابقاً مع مصلحته الخاصة وذلك بالنظر إلى العناصر المختلفة المكونة للوعي الذاتي والتي يمكن أن تلعب دور المحددات والموجهات للفعل والمبادرة، فالفرد ليس فقط كياناً مستقلاً عن الكل إنه جزء من الكل الاجتماعي ومن الكل الحضاري ومن الكل الإنساني، فالحرية عند الليبراليين تُفهم على أنها حرية فردية حرية أفراد مخرورين مشتتين كما لم تجمع بينهم علاقات ولم تربطهم صلات بالعالم، يمكن القول إذن - بالمنظور الاشتراكي - إن المفهوم الليبرالي للحرية الفردية يلغي مفهوم الحرية الجماعية أو حرية المجتمع بما تعنيه من تقرير للمصير المشترك ومن اختيار لتوجهات وأنماط للتنظيم الحقوقي والسياسي.<sup>2</sup>

وتوضح الاشتراكية أن الفرد الحر - بحسب التصور الليبرالي - هو الإنسان الاقتصادي (المنتج والمستهلك والمستثمر والمقاول وما إلى ذلك) وليس المواطن، وأن أساس التقسيم الاجتماعي ليس الكرامة والحقوق الطبيعية للفرد بل الملكية الاقتصادية ومعنى ذلك أن حصول الفرد على الحرية والكرامة مشروط بكمية الوسائل المادية (الملكية)، هكذا يكون دفاع الليبراليين عن الحرية الفردية ضد تدخل الدولة هو - في حقيقة الأمر - دفاعاً عن حرية المالكين لأن اقتصاد السوق وثقافة "التبضيع" تؤدي حتماً إلى التفاوت في الملكية، وبالتالي إلى تقليص عدد المالكين، وعليه فإن الحرية ستكون حكرًا على عدد محدود من الناس وذلك يتعارض مع اعتبار

<sup>1</sup> جوليار، جاك، عبقرية الحرية، ترجمة: علي باشا، دمشق- سوريا، وزارة الثقافة، 1995م، ص 92.

<sup>2</sup> جوليار: عبقرية الحرية، ص 94.

الحرية حقاً كونياً، وتؤكد الاشتراكية هنا أن الليبرالية - ومن حيث تقم نفسها كدفاع عن الحرية الفردية - تنتهي إلى إلغاء تلك الحرية ذاتها وبكل أطيافها، إذ تجعلها نتيجة للملكية التي هي بطبيعتها غير متساوية ومصدراً للصراع في المجتمع الرأسمالي الطبقي.<sup>1</sup>

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

---

<sup>1</sup> بلنج، أحمد، الاقتصاد السياسي للاشتراكية، بيروت- لبنان، دار الحقيقة، 1982م، ص 147.

## المبحث الثاني:

### الانفتاح الاقتصادي والحرية والديمقراطية

بعيداً عن الأيدولوجيا، وبغض النظر عن أسباب موت الأيدولوجيا الاشتراكية للقول بأن الاتجاه العالمي الآن متوجه صوب اعتماد وجود علاقة بين الانفتاح الاقتصادي والحرية الاقتصادية، فإن لهذا المبحث غاية تتمثل في توضيح العلاقة -بعد التسليم بوجودها كما سيتبين لنا ذلك نظرياً- بين مؤشرات الحرية الاقتصادية في عالم الاقتصاد المنفتح وأبرز مؤشرات الديمقراطية وعلى الأخص المرتبطة بالحرية السياسية، وعليه فإن متن هذا المبحث سيحتوي على:

المطلب الأول: فلسفة العلاقة بين المتغيرات.

المطلب الثاني: العلاقة بين المؤشرات لكلا المتغيرين.

## المطلب الأول:

### فلسفة العلاقة بين المتغيرات

تتطلب التنمية الديمقراطية تحقيق تقدم على ثلاثة مستويات هي: الحرية الفردية، والحياة المستقلة للجماعات، بالإضافة إلى المؤسسات، فالحرية تتيح المجال للأفراد لتطوير إمكاناتهم وصياغة مصائرهم، والجمعيات المستقلة تشكل شريان الحياة اللازم للتعددية والذي يعتبر عنصر ضروري للتمثيل السليم للمصالح ولفرض القيود على السلطة، أما المؤسسات فهي تحمي الحقوق وتحافظ على عمليات صنع القرارات التشاركية وغير العنيفة وعلى التنافس الحر والعدل، وعندما يفكر معظم الناس في هذه المستويات الثلاثة ضمن إطار الديمقراطية تُثار في أذهانهم أمثلة من قبيل الحريات المدنية، الأحزاب السياسية والانتخابات، ولكن بالإضافة إلى هذه الأمثلة والضروريات السياسية الأخرى، هناك أيضاً حريات اقتصادية أساسية وجمعيات ومؤسسات تدعم الديمقراطية بكامل أبعادها.<sup>1</sup>

وفي كل مستوى من تلك المستويات الثلاثة تؤثر حالة الحياة الاقتصادية للمجتمع في جودة حياته السياسية -أنظر للشكل رقم (1)- فالحرية الاقتصادية تُضخم الحرية السياسية، حيث أن وجود اقتصاد مفتوح يعمل مع قطاع خاص ديناميكي يسمح للتعددية بأن تنمو وتترعرع، ومؤسسات السوق كالمؤسسات الديمقراطية تُعزز القيم وممارسة المنافسة العادلة المحكومة بمجموعة عامة من القواعد الشفافة، وفي الحالات التي تغيب فيها الحرية الاقتصادية والاقتصاد المفتوح ومؤسسات السوق عن الوجود، فإن عواقب ذلك وخيمة على محاور التنمية الاقتصادية، فالأوتوقراطيون (أي الحكام المستبدون) يجردون خصومهم السياسيين من ممتلكاتهم، والأصدقاء الحميمون للنخب السياسية يهيمنون على منافذ الوصول إلى الموارد الحكومية وعملية صنع


<sup>1</sup> شعلان، هشام، البيات التحول إلى نظام اقتصاد السوق، بغداد- العراق، دار الشؤون الثقافية، 2004م، ص 124.



السياسات، والفساد يُشوّه نواتج ومحصلات السياسات بينما يفسد حكم القانون والشرعية، أما السيطرة الحكومية على الاقتصاد فهي تجعل المواطنين اتكاليين كما تجعل المسؤولين الحكوميين غير خاضعين للمساءلة، وبأخذ كل هذه الأمور بعين الاعتبار فإن الفرص والموارد المتاحة للعمل السياسي المستقل تجف وتتضب.<sup>1</sup>

الشكل رقم (1):

علاقة الانفتاح الاقتصادي بالديمقراطية



المصدر: شعلان: آليات التحول إلى نظام اقتصاد السوق، ص 125.

<sup>1</sup> شعلان: آليات التحول إلى نظام اقتصاد السوق، ص 124-125.

ولا يمكن فهم واستيعاب الحرية السياسية عندما تكون الحرية الاقتصادية القائمة على أساس الاقتصاد المنفتح بعيدة عن المنال، إذ أن الديمقراطية الناجحة تعتمد على الإصلاح الاقتصادي على جبهات عديدة بما فيها إنشاء مؤسسات ديمقراطية، والنهوض والارتقاء بالحوار المبني على المعلومات بشأن السياسة الاقتصادية، وتمكين القطاع الخاص، حيث أن وجود قطاع خاص حيوي ويتحلى بالمسئولية في إطار اقتصاد مفتوح يوفر للدولة قوة ونفوذاً موازناً ومهماً ويحقق نوعاً من الحراك الديناميكي في الخطاب السياسي ويجعل إمكانية وجود مجتمع مدني نشيط وحيوي أمراً ممكناً.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> الحدن، وكان، التنمية الديمقراطية، بيروت- لبنان، دار المحاسن للنشر، 2001م، ص 58.

## المطلب الثاني:

### العلاقة بين المؤشرات لكلا المتغيرين

لقد أدرك العديد من المختصين والباحثين في شأن العلاقة بين الانفتاح الاقتصادي والديمقراطية بما تحتويه من حريات سياسية، من أمثال "لاري دايموند" و"ليوناردو مورلينو" أن العملية الديمقراطية مفهوم متعدد الأوجه، وأن نوعية جودة الديمقراطية أمرٌ له أهميته، فقاما ببناء إطار عمل لتقييم نوعية الديمقراطيات من خلال عدة أبعاد، وأن هذا الإطار الذي أعدها وصمماها -الذي يأخذ بالاعتبار الديمقراطيات الموحدة- يلاءم ويناسب الدول التي تمر في مرحلة تحول ديمقراطي أيضاً، وفيما يلي بيان لتقاطع مكونات اقتصاد السوق المنفتح مع مكونات العملية الديمقراطية وكيف تعزز تلك المكونات بعضها البعض:<sup>1</sup>

أولاً: سيادة حكم القانون: تحمي سيادة حكم القانون الحقوق وتضمن التعهدات باعتبارها ركناً ضرورياً من أركان صيانة كل من الديمقراطية واقتصاد السوق، وسواء أكان تطبيق حكم القانون في الحياة الاقتصادية أم في الحياة السياسية، فإن هذا التطبيق يحفظ ويصون استقلالية الفرد مقارنةً بالدول النقيضة لذلك، ويُعزز رأس المال الاجتماعي المطلوب لإنجاح مفهوم المجتمعات المفتوحة، هذا ويشتمل كل من الإصلاح الاقتصادي والديمقراطي على استحداث توقعات مستقرة وقواعد بشأن السلوك مما يوفر ضمانات للمستثمرين وللجماعات السياسية المتنافسة، وقد كان المستثمرون وأصحاب الأعمال الرواد في ذلك وما يزالون في كثير من الأحيان مناصرين أقوىاء لسيادة حكم القانون وللمؤسسات التي تدعم وتعزز وجوده، ومنذ أن تم

<sup>1</sup> مركز المشروعات الدولية الخاصة، المساعدة في بناء ديمقراطية تؤدي ثمارها، واشنطن- الولايات المتحدة الأمريكية، غرفة التجارة الأمريكية، 2005م، ص 6-10، على شبكة الانترنت، 2012/6/15م، www.cipc.org.

تأسيس هذه السيادة والعمل بها فقد أصبحت هذه الأمور كلها متاحة لجميع المواطنين للدفاع عن حقوقهم.

ثانياً: المنافسة: لقد حاجج البعض من أمثال "روبرت دال" باستخدام الدليل والبرهان قائلين بأن العمل السياسي التنافسي يتطلب وجود نظام اجتماعي تعددي، وأن هذا النظام يتطلب هو الآخر بدوره وجود اقتصاد لا مركزي، والذي يتضمن في حده الأدنى توزيع السلطة الاقتصادية إلى ما هو أبعد من القطاع الحكومي بحيث يتم إبقاء احتكارات القلة "السلطة" مقيدة وتحت المراقبة، وحرمان مصالح الأعمال المبنية على الصداقات الشخصية من النفاذ التفضيلي إلى الحكومة، فالاقتصاديات السوق تُحفز وجود قدر أكبر من التعددية والتجديد الدوري عن طريق السماح بوجود تنافس مفتوح والتشجيع على وجوده، وهي -أي تلك الاقتصاديات- تستكمل بالتالي ما ينقص السوق من أفكار، وتولد مصادر أكبر من المعلومات، وعلاوة على ذلك فإن اقتصاد سوق منفتح يوفر الفضاء الاجتماعي الذي يستطيع من خلاله الأفراد والجماعات والشبكات المؤسسية برمتها التطور مستقلين جميعهم عن سيطرة الدولة، وعلى العكس من ذلك فإن الدولانية (أي تركيز السلطة الاقتصادية والتخطيط الاقتصادي في يد الدولة) تحشد وتحث تنافسية القطاع الخاص وتجعل تقدم المجتمع وأفراده معتمداً على سيطرة الدولة وتحكمها، مما قد يؤدي إلى تنافس غير سليم وغير منتج بل تنافس عنفي على موارد الدولة، وبالتالي يكون التنافس الديمقراطي شأنه في ذلك شأن تنافس السوق يجب أن يكون منفتحاً ومشروعاً ومحكوماً بقواعد اللعبة الواجبة التطبيق عالمياً فيما يتعلق بحقوق وملكية الأفراد.

ثالثاً: المشاركة: تُعطي المشاركة من قبل المواطنين ومنظمات المجتمع المدني وأحزابه السياسية معنى للديمقراطيات وتثبت فيها روح الحياة، فجماعات الأعمال مثلها في ذلك مثل المصالح الاجتماعية والاقتصادية الأخرى، لها الحق في المشاركة في صنع السياسات وفي الحوارات

والأنشطة السياسية الأخرى، وتقع على عاتقها مسؤولية القيام بذلك، وجمعيات الأعمال باعتبارها مكوناً أساسياً من مكونات المجتمع المدني تُشارك عن طريق تمثيل مصالح الأعمال وتبادل المعلومات مع الحكومة والقطاع الخاص وتنتقد الجمهور بالقضايا الاقتصادية ووضع التوصيات المعنية بالسياسات، ففي كثير من الدول يُسيء المحتكرون القلة أو أصدقاء المسؤولين في السلطة سُبُل وصولهم ونفاذهم إلى الحكومة في الحصول على ريع أو اعتراض سبيل وإعاقة السدّاخلين الجدد إلى السوق، وبناء على ذلك فإن توسيع نطاق مشاركة منشآت الأعمال لتشمل المنشآت الصغيرة والمنشآت المتنافسة والأعمال غير الرسمية أمرٌ حاسم وبالغ الأهمية، فمشاركتهم تسهم في وضع سياسة اقتصادية أكثر تقدّمية وفعالية وتوسع في الوقت ذاته القاعدة الجماهيرية الداعمة للدمقرطة.

رابعاً: المساءلة: فيجب أن تخضع الحكومات للمساءلة بالنسبة إلى أدائها الاقتصادي، فالأداء الاقتصادي لا يوجد سياقاً للتحوّل الديمقراطي فحسب، بل هو أيضاً موضوع يتمتع بأهمية حيوية للناس في كل مكان، فإذا ما أُريد للمواطنين أن يتمتعوا بالمزايا الملموسة للديمقراطية، فإنه يتعين عليهم أن يطالبوا بتحقيق أداء اقتصادي جيد، وأن يدعموا السياسات التي تعزز وتستفيد ذلك الأداء، فالطبقة الوسطى القوية وكذلك منظمات الأعمال القوية هي التي في أغلب الأحيان تقود الطريق صوب تقديم المطالب وإخضاع الحكومة للمساءلة، ويُعتبر نشر الممارسات المسؤولة في كل أجزاء الاقتصاد طريقة أخرى لدعم المساءلة في النظام السياسي، فكلما تبنى الأفراد والشركات قيم المسؤولية والشفافية فإنهم يتوقعون الشيء نفسه من المسؤولين الحكوميين.

خامساً: الحرية: لا يمكن تحقيق الحرية السياسية من دون تحقيق الحرية الاقتصادية، إذ حارب الليبراليون من أجل تحقيق النوعين من الحرية، فقد ساورهم القلق بصفة أساسية من المخاطر التي تعرضت لها الحرية من جانب الدولة، فالحكومة ذاتها التي تستطيع بطريقة جزافية وضع

اليد على الممتلكات الخاصة تستطيع كذلك انتهاك الحقوق المدنية الأساسية وقمع المعارضة والحكم من دون الأخذ موافقة المحكومين على ما تحكم به.

فالحرية تُطلق العنان للمبادرة والإبداع الفردي مما يفسح المجال أمام الأفراد والمجتمعات لكي تحقق إمكاناتها وقدراتها، والتنافسية والاختيار في الأسواق الاقتصادية والسياسية يسمحان للمواطنين متابعة أحلامهم وتحقيق المزيد مما يرغبون في تحقيقه، كما أن ثقافة العمل الريادي المستند إلى المبادرة والمخاطرة تُعزز الثقافة السياسية لإشراك المواطنين وإمسكهم زمام القيادة، وكذلك فإن حرية المعلومات توسع الفرصة وتحسن عملية صنع القرار في نوعي السوق: الاقتصادي والسياسي، فما إن تتفتح القنوات لتبادل المعلومات الاقتصادية حتى يصبح من الصعوبة بمكان تقييد تدفق الأنواع الأخرى من المعلومات كالسياسية.

سادساً: المساواة: تتطلب الديمقراطية تحقيق المساواة أمام القانون وتكافؤ الفرص وقد أُقيمت أنظمة السوق أيضاً على أساس تكافؤ الفرص التي يشار إليها غالباً بتعبير "ميدان اللعب المستوي"، وبعبارة أخرى فإن النظامين كلاهما يفترضان مقدماً توافر الفرص للمشاركة والعدالة في التعامل معهما وتوجد نقطتان في أنظمة السوق تُغفلان بشكل عام، الأولى تتمثل باعتبار الأسواق المفتوحة آلية العمل الفضلى في خلق الفرص الوظيفية أي طريقة إيجاد الفرصة لأغلبية السكان، والثانية هي وجود قطاع غير رسمي كبير في العديد من الدول النامية يُشكل تجمعا للمواهب الريادية المُغلقة أمامها الفرص في الانضمام إلى القطاع الرسمي، إن إدماج القطاع غير الرسمي في النظام الرسمي من شأنه أن يوسع الفرصة المتاحة للشرائح السكانية الأشد فقراً وأن يُعطيها حصة في نظام ديمقراطي موجه نحو السوق.

سابعاً: سرعة الاستجابة: تشير سرعة الاستجابة إلى قدرة الديمقراطيات على إنتاج مخرجات السياسة المرغوب فيها من قبل المواطنين، ويتطلب الأداء الاقتصادي وجود سياسات جيدة وهو

يولد أيضاً الموارد التي تدعم تنفيذ السياسات، وتستفيد الأسواق العاملة على وجه الخصوص من السياسة الاقتصادية عن طريق توفير الإشارات الدالة على اتجاه الأسعار والتي لا تتوافر في الاقتصاديات الموجهة، وتعد منظمات الأعمال مصدراً قيماً آخرًا للمعلومات والبيانات الاقتصادية، وهي بالإضافة إلى ذلك تستطيع تخفيف وطأة العبء عن كاهل الحكومة عن طريق خدمة احتياجات القطاع الخاص مباشرة، وتبعاً لذلك فإن الحكومة تستطيع إيجاد بيئة فعالة أكثر للسياسات عن طريق دعم تشكيل السوق وحرية إنشاء الجمعيات في القطاع الخاص.

## الخاتمة:

بعد عرضه لموضوعاته السابقة، يوصلنا هذا الفصل إلى العديد من النتائج،

وأبرزها ما يلي:

1. هناك اتفاق بين الأيديولوجيتين الليبرالية والاشتراكية/ الماركسية بوجود علاقة بين

التطور والتنمية الاقتصادية والديمقراطية، إذ لا يمكن أن يتمتع المواطنون بأي مستوى

من الحرية وبالأخص الحرية السياسية وهو مفتقدون للحد الأدنى من مستويات العيش

المادي، إلا أن الخلاف بينهما ينبع في طريقة إحداث التطور الاقتصادي، ففي الرؤية

الليبرالية يكمن الحل في آليات السوق الحر المنفتح أي عدم تدخل الدولة في الاقتصاد إذ

أن الحرية الاقتصادية تؤدي وبكل تأكيد إلى الحرية السياسية، في حين يرى المنظور

الاشتراكي أن إحداث ذلك التطور والتنمية الاقتصادية لا يترك للنزعة الفردية الأنانية

بل يتحقق عند تخطيط الاقتصاد من قبل الدولة.

2. أن هناك علاقة تبادلية تفاعلة بين مؤشرات الحرية الاقتصادية القائمة على سياسة

الاقتصاد المفتوح ومؤشرات الديمقراطية ومنها الحرية السياسية، إذ أن الانفتاح

الاقتصادي لا يؤثر إيجاباً على أحد أوجه "مؤشرات" الديمقراطية والحرية السياسية،

كذلك فإن تلك الحرية السياسية تفضي وتدعم تحقيق المزيد من الحرية الاقتصادية فهي

اقتصاد منفتح على العالم ويتمتع بالشروط الأساسية لذلك.



## الفصل الرابع:

واقع الانفتاح الاقتصادي والحريات

السياسية في مصر

## مقدمة:

وبالانتقال من الطابع النظري لمتغيري الدراسة "الانفتاح الاقتصادي، والحريات السياسية" والعلاقة بينهما وبشكل عام بغية إعطاء صورة علمية نظرية عنها، والتي عنيت بها الفصول الثلاثة الأولى من هذه الدراسة، إلى الطابع التطبيقي "القياسي" لها، يجيء هذا الفصل والذي يليه إلى التعرف على واقع الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية نظرياً وكمياً بقياس المؤشرات في مجتمع الدراسة متمثلاً بمصر "الفصل الرابع" والجزائر "الفصل الخامس"، وسيتم ذلك خلال التعرف على: البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي، البيئة العامة للحريات السياسية، ومن ثم قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات المتغيرين، وبالتالي سنبداً بالجمهورية العربية المصرية في هذا الفصل، عن طريق المباحث الثلاثة التالية:

المبحث الأول: البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي في مصر.

المبحث الثاني: البيئة العامة للحريات السياسية في مصر.

المبحث الثالث: قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية في مصر.

## المبحث الأول:

### البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي في مصر

مر الاقتصاد المصري خلال تطوره بمراحل عدة، وقد ارتبطت كل مرحلة بالفلسفة الاقتصادية السائدة، التي تباينت بين الحرية الاقتصادية المستندة على الدور الرئيس للقطاع الخاص في الاقتصاد، ثم التخطيط الاقتصادي، الذي استند إلى الدور الرئيس للقطاع العام في ملكية وإدارة الاقتصاد من خلال التحولات الاشتراكية أولاً في مقابل تراجع دور القطاع الخاص، ثم الانفتاح الاقتصادي في سبعينيات القرن الماضي ثانياً، بهدف تحديث الاقتصاد المصري، إذ تزايد فيه دور القطاع الخاص المحلي والأجنبي مع بقاء الدور الرئيس للقطاع العام في الاقتصاد، إلا أن ذلك قد أدى إلى تزايد الاختلالات الاقتصادية والمالية وضغوط كبيرة على ذلك الاقتصاد دفعت الحكومة المصرية إلى تبني برنامج جديد للإصلاح الاقتصادي بالتعاون مع المؤسسات الدولية بهدف التحول نحو اقتصاد السوق المنفتح.<sup>1</sup>

وفي سعينا إلى بيان البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي في مصر تستدعينا الحاجة بداية إلى إعطاء صورة عامة مختصرة للمراحل التي مرّ بها الاقتصاد المصري وصولاً إلى مرحلة الانفتاح الاقتصادي، ومن ثم بيان مجموعة التشريعات والقوانين المهيأة والداعمة للانفتاح الاقتصادي المصري من جهة، ومجموعة الأطر المؤسسية التي أوجدتها مصر لدعم وتحفيز ذلك الانفتاح فيها، وفيما يلي بيان ذلك في مطلبين هما:

المطلب الأول: مراحل تطور الاقتصاد المصري.

المطلب الثاني: الإطار التشريعي والمؤسسي للانفتاح الاقتصادي في مصر.

<sup>1</sup> عمران، محمد مصطفى، أداء ومصادر النمو الاقتصادي: دراسة تطبيقية على الاقتصاد المصري، أبو ظبي- الإمارات العربية المتحدة، بلا، 2002م، ص3.

## المطلب الأول:

### مراحل تطور الاقتصاد المصري

اتسم الاقتصاد المصري خلال المدة (1883 - 1958) بالدور الرئيس للقطاع الخاص في الاقتصاد في ظل سيادة مبدأ الحرية الاقتصادية، الذي شجع رأس المال الخاص (المحلي والأجنبي) للإسهام في تطوير أنشطة الاقتصاد المختلفة، إذ تصاعدت نسبة مساهمته حتى وصلت إلى ما يقرب من (95%) من حجم الاقتصاد المصري، إلا أن اتجاهاً جديداً بدأ بعد أزمة قناة السويس والعدوان الثلاثي على مصر عام 1956 دفع نحو تغييرات جذرية في الاقتصاد المصري، عبر سلسلة من التدخلات الحكومية وتمثل بصدور قوانين التمصير (التأميم) في شباط 1957م. وبذلك دخل الاقتصاد المصري مرحلة جديدة أطلق عليها مرحلة التخطيط الاقتصادي التي استمرت حتى عام 1990م.<sup>1</sup> وعلى أي حال يمكن تقسيم المراحل التي مر بها الاقتصاد المصري بالمرحل الثلاثة التالية:

#### أولاً: مرحلة التحولات الاشتراكية (1959 - 1973م):

اتسمت هذه المرحلة بالتوجه نحو الأسلوب الاشتراكي الذي يقوم على التخطيط المركزي في إدارة الاقتصاد بقيادة الحكومة من خلال إصدارها القوانين والإجراءات المنظمة لهذا التوجه. إذ أدى صدور قوانين التمصير، في أعقاب العدوان الثلاثي، إلى فرض الحراسة على أموال الشركات البريطانية والفرنسية وأملك رعايا الدولتين، فقد تم تمصير معظم النشاطات الاقتصادية والتجارية والصناعية المملوكة للقطاع الخاص الأجنبي، وشمل النصيب البريطاني والنصيب الفرنسي في الشركات المساهمة والمصارف وشركات التأمين.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> عمران: أداء ومصادر النمو الاقتصادي، ص 3-4.

<sup>2</sup> مصطفى، أحمد، وحسن، سهير، تطور الفكر والوقائع الاقتصادية، الإسكندرية- مصر، مؤسسة شباب الجامعة، 2000م، ص 246.

وفي بداية الستينيات أقرت الحكومة المصرية الخطة الخمسية الأولى (1960/1961 - 1964/1965) وتبنت من خلالها، وعلى غرار العديد من الدول النامية، إستراتيجية التصنيع القائم على إحلال الواردات التي اعتمدت التدخل الحكومي في جوانب الحياة الاقتصادية كافة، وتحديد نطاق الملكية الخاصة في أضيق الحدود، ومع بداية دخول تلك الخطة حيز التنفيذ واجهت الحكومة صعوبات جمة في تمويل الاستثمارات المدرجة في تلك الخطة بسبب ندرة العملات الأجنبية وتدهور قيمة الجنيه المصري، فضلاً عن عجز ميزان المدفوعات نتيجة تضافر عوامل عدة آنذاك منها تدهور إنتاج محصولي القطن والرز، إلى جانب زيادة الإنفاق الحكومي وتزايد استيراد الآلات والمعدات اللازمة لمشاريع التنمية، فضلاً عن استنزاف احتياطات مصر من الصرف الأجنبي لدفع تعويضات الرعايا الأجانب عن ممتلكاتهم عقب صدور قرارات التأميم والمصادرة، إلى جانب التزام الحكومة المصرية بدفع تعويضات للسودان بسبب إنشاء السد العالي، فضلاً عن نفقات حرب اليمن.<sup>1</sup>

فتوجهت الحكومة المصرية نحو صندوق النقد الدولي للحصول على قروض مقابل التزامها بقبول حد أدنى من شروط الصندوق، وفي الوقت نفسه اتجهت الحكومة المصرية نحو توسيع نطاق القطاع العام وتقوية دعائمه، فقد بدأت عام (1961 - 1962) سلسلة من إجراءات التأميم المتعاقبة لمشاريع القطاع الخاص المحلي شملت مختلف الأنشطة الاقتصادية والمرافق العامة،<sup>2</sup> وبذلك أصبحت الحكومة المالك الوحيد لأغلب مؤسسات الأعمال، فيما تحققت السيادة الكاملة للقطاع العام على القطاعات الرائدة في الاقتصاد الوطني مثل المصارف وشركات التأمين والصناعات الأساسية وقطاع التعدين وقطاع التجارة الخارجية، وبالمقابل تراجع دور القطاع الخاص ومساهمته في الاقتصاد إلى أدنى مستوياته، فقد

<sup>1</sup> حاتم، ماسي غنفي، الاقتصاد المصري بين الواقع والطموح، القاهرة- مصر، دار المصرية اللبنانية، 1988م، ص 164.  
<sup>2</sup> ناصف، السيد عبد المعهود، سياسات دعم المنفوعات، القاهرة- مصر، معهد التخطيط القومي، 1990م، ص 20.

وصلت إلى (6%)، (7%) من إجمالي الاستثمار خلال السنتين 1960، 1966 على التوالي، وتوسع القطاع العام الذي أصبح مسئولاً مع القطاع الحكومي عن تنفيذ نحو أكثر من (90%) من إجمالي الاستثمارات المخططة.<sup>1</sup>

ومنذ عام 1967 بدأت مرحلة اقتصاد الحرب، التي عانى الاقتصاد المصري خلالها من مشكلة تمويل خطة التنمية وكانت السياسات العامة للحكومة تخدم الاستعدادات لحرب حزيران 1967م فقد زاد الإنفاق العسكري من (5,5%) من الناتج المحلي الإجمالي عام 1962 إلى (10%) عام 1967، فضلاً عن الاستعدادات لحرب عام 1973 التي أدت إلى ارتفاع الإنفاق العسكري إلى (20%).<sup>2</sup>

ثانياً: مرحلة الانفتاح الاقتصادي (1974-1990م):

لقد أدت الظروف الاقتصادية المحلية والدولية التي أحاطت بالاقتصاد المصري بعد حرب 1973 إلى دفع الحكومة المصرية لتغيير نهجها وتبني سياسة جديدة لإدارة الاقتصاد المصري وتحديثه عرفت بسياسة الانفتاح الاقتصادي (الباب المفتوح)، وقد كانت أبرز ملامح هذه المرحلة التحول عن الأسلوب الاشتراكي في إدارة الاقتصاد، إذ مثلت هذه السياسة إشارة أولية وجوهرية في تحول السياسة الاقتصادية، وبداية عهد جديد يهدف إلى تشجيع الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي اعتماداً على تمويل الدول العربية النفطية والتكنولوجيا الغربية وغزارة العمالة المصرية، وهدفت إلى زيادة معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي مما تطلب توافر موارد مالية وفنية لم تكن مصر تمتلكها في ذلك الحين، ولذلك فقد لجأت إلى تعديلات تشريعية سعياً منها

<sup>1</sup> عمران: أداء ومصادر النمو الاقتصادي، ص 5.  
<sup>2</sup> حاتم: الاقتصاد المصري بين الواقع والطموح، ص 166.

لتشجيع المستثمرين المحليين والأجانب لإقامة مشاريع مشتركة مع القطاع العام أو إحداث توسعات في المشاريع القائمة.<sup>1</sup>

لقد أدت تلك الإجراءات إلى جذب الاستثمارات الأجنبية داخل مصر من مختلف دول العالم مثل الولايات المتحدة، ودول غرب أوروبا، ودول الخليج العربي، فضلا عن تطور مشاركة القطاع الخاص المحلي في النشاطات الاقتصادية التي ارتفعت إلى (10%) من إجمالي الاستثمار خلال عام 1974م، إلا أن تلك التطورات الاقتصادية أدت إلى ظهور العديد من الاختلالات الاقتصادية والمالية، مما أجبر مصر مرة أخرى للجوء إلى صندوق النقد الدولي للاتفاق معه على تطبيق برنامج جديد للإصلاح المالي والاقتصادي خلال المدة (1978-1981)، بهدف تحقيق درجة أكبر من التكامل والشمولية بين قطاعات الاقتصاد، فضلا عن التركيز على سياسات مالية ونقدية مناسبة لخفض عجز الموازنة العامة، وذلك عبر محورين هما:<sup>2</sup>

المحور الأول: تمثل بمجموعة من سياسات التكييف الهيكلي التي استهدفت الحد من اختلال التوازن الاقتصادي، وتمثل أهم عناصرها بالقضاء على الاختلال القائم بين الأسعار والنفقات لشركات القطاع العام من خلال الإجراءات الآتية:

- 1 - إعطاء مسؤولية تسعير منتجات القطاع العام لمجالس الإدارة، إذ يتم تعديل الأسعار بما يعكس الزيادة في نفقات الإنتاج.
- 2 - ترشيد الدعم من خلال تحديد تخصيصاته ومعدلات نموه.
- 3 - تأكيد حرية شركات القطاع العام بتجنب الالتزام بسياسة تعيين القوى العاملة بهدف الحد من البطالة المقنعة.

<sup>1</sup> زكي، رمزي، دراسات في أزمة مصر الاقتصادية، القاهرة- مصر، مكتبة مدبولي، 1983م، ص 41.  
<sup>2</sup> عثمانوي، علي، تكييف الاقتصاد الكلي في البلاد النامية مع إشارة إلى مصر، القاهرة- مصر، بلا، 1994م، ص 186.

المحور الثاني: تمثل بمجموعة من سياسات الإصلاح المقترحة في المجالات الآتية:

1- إصلاح نظام سعر الصرف.

2 - ترشيد عملية الاقتراض.

وخلال النصف الأول من الثمانينيات بدأت مصر تنفيذ الخطة الخمسية للمدة 1982 - 1986، التي استهدفت العودة إلى التخطيط الاقتصادي مع مواصلة السير في سياسة الانفتاح الاقتصادي، وذلك من خلال تأكيد الدور القيادي للقطاع العام وتصحيح عجز ميزان المدفوعات ولإسيما ميزان العمليات الجارية، عن طريق تعزيز القدرة التصديرية وتدعيم الاعتماد على الذات في تعبئة الموارد المحلية، إلى جانب علاج عجز الموازنة العامة من خلال تقييد النفقات وتنمية الإيرادات العامة سواء أكانت من الحصيلة الضريبية أم من تحويلات شركات القطاع العام للموازنة، فضلا عن إصلاح هيكل تمويل العجز المالي بتخفيض نسبة التمويل المصرفي للعجز وتشجيع زيادة مصادر التمويل المحلي غير التضخمية.<sup>1</sup>

كما بدأت الحكومة المصرية تطبيق سياسات إصلاحية هدفت في المقام الأول إلى إظهار التزام مصر بالإصلاح الاقتصادي ورغبتها في تطبيق توصيات صندوق النقد الدولي، ففي عام 1984 عمدت إلى رفع أسعار بعض السلع والخدمات مثل الخبز والكهرباء والنقل وغيرها، وفي يناير 1985 اتخذت الحكومة إجراءات عدة بهدف ترشيد الاستيراد وإحكام الرقابة على الصرف الأجنبي، غير أنها تراجعت عن تطبيق تلك السياسات نتيجة للمواجهات التي نشأت بينها وبين المستوردين وتجار العملة، كما ألغت الزيادات التي وضعتها على أسعار بعض السلع في أعقاب مظاهرات عمال كفر الدوار، بل إنها عمدت إلى زيادة الدعم المخصص في ميزانية عام (1984/ 1985)، وفي عام 1986م ومع تأجيل حل المشاكل

<sup>1</sup> حاتم: الاقتصاد المصري بين الواقع والطموح، ص 171.



الاقتصادية والتراجع عن السياسات الإصلاحية، اتضح إن تزامن انهيار أسعار النفط مع أزمة الكساد العالمي قد نجم عنهما هبوط حاد في عائدات النفط ورسوم قناة السويس وتحويلات العاملين، الأمر الذي أدى إلى انخفاض حصيلة الحكومة من النقد الأجنبي وبالتالي وتراجع معدل نمو الاقتصاد.<sup>1</sup>

ومع نهاية عام 1989 ترايد تراجع المؤشرات الاقتصادية، وعشية اندلاع أزمة الخليج عام (1990-1991) كان الاقتصاد المصري على وشك الانهيار، فقد ارتفع عجز الموازنة إلى (20%) من الناتج المحلي الإجمالي، وبلغت نسبة التضخم (30%)، ووصل إجمالي الديون الخارجية إلى حوالي (119%) من الناتج المحلي الإجمالي، ومثلت خدمتها ما يقارب (45%) من قيمة الصادرات، وأصبحت الاحتياطات تغطي قيمة الواردات لمدة ثلاثة أسابيع فقط، واتضح ملياً أن الاقتصاد المصري يفترق إلى النفاذية وتطغى عليه تشوهات الأسعار المختلفة، وضعف هيكل الموازنات، وقدرة محدودة للصادرات غير النفطية.<sup>2</sup>

ثالثاً: مرحلة ما بعد التحول إلى اقتصاد السوق (1991-الآن):

أدت الاختلالات الاقتصادية والمالية التي انتهت إليها مرحلة الانفتاح الاقتصادي، ولاسيما بعد انهيار أسعار النفط، وتراكم العديد من المشاكل الهيكلية الأخرى، إلى دفع مصر نحو تبني برنامج شامل للإصلاح الاقتصادي للتحول نحو اقتصاد السوق، بدأ في العام 1991 بالتعاون مع صندوق النقد الدولي، لعلاج الخلل المالي والهيكلية للاقتصاد وتحسين بيئة الاستثمار لجذب رؤوس الأموال المحلية والأجنبية بهدف رفع معدلات النمو الاقتصادي، وبناء هيكل اقتصادي متطور يستجيب لمقتضيات اندماج مصر في الاقتصاد العالمي، وقد كانت نتائج ذلك

<sup>1</sup> الشربيني، فاطمة أحمد، النمط الانفتاحي للتنمية: النموذج المصري، الإسكندرية- مصر، دار المعرفة الجامعية، 1988م، ص 124-

126.

<sup>2</sup> مصطفى، وحسن: تطور الفكر والوقائع الاقتصادية، ص 281-282.

البرنامج تغييرات جوهرية في مختلف الجوانب الاقتصادية ، لاسيما الدور المهم لسوق الأوراق المالية المصرية في التحول نحو اقتصاد السوق من خلال الإسهام في تنفيذ برنامج التخصصية وزيادة حجم القطاع الخاص ودوره في الاقتصاد، وبالتالي في إنجاح عملية التحول نحو اقتصاد السوق.<sup>1</sup>

وضعت الحكومة المصرية بالتعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي برنامجاً شاملاً للإصلاح الاقتصادي تضمن حزمة من الإجراءات، في إطار عدد من السياسات، بهدف حل المشاكل الاقتصادية المتراكمة التي يعاني منها الاقتصاد المصري. وقد تكون البرنامج، وعلى وفق القاعدة الاقتصادية للتحول، من ثلاث مراحل، ركزت الأولى على تحرير الاقتصاد من خلال تحرير كل من الأسعار والتجارة الخارجية، فيما ركزت الثانية على تحقيق التثبيت الاقتصادي، بهدف إعادة التوازن والاستقرار الاقتصادي في الأجل القصير، من خلال إجراءات الإصلاح المالي والنقدي وتوحيد وتحرير سعر الصرف، أما المرحلة الثالثة فقد ركزت على الإصلاح الهيكلي من خلال تنفيذ برنامج التخصصية ودعم وتطوير القطاع الخاص بهدف زيادة الإنتاج ورفع كفاءته، وفيما يأتي عرضاً لتلك المراحل:<sup>2</sup>

أولاً: تحرير الاقتصاد: الذي تضمن:

1- تحرير الأسعار: تم تحرير أسعار اغلب السلع والخدمات لتعكس التكلفة الاقتصادية الحدية. تحرير التجارة الخارجية: من خلال التخلي بشكل تدريجي عن القيود الكمية المفروضة على الواردات (الحصص)، واستبدالها بقيود تعريفية مع تخفيضها خلال مراحل قادمة استجابة لالتزامات مصر تجاه البنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

<sup>1</sup> هندي، منير إبراهيم، التجربة المصرية في الخصخصة، القاهرة- مصر، مكتبة مدبولي، 2002م، ص 91.  
<sup>2</sup> عادل، حسن، تجربة الإصلاح الاقتصادي في مصر، بيروت- لبنان، دار الوحدة، 2007م، ص 195- 194.

ثانياً: برامج التثبيت الاقتصادي: فمنذ العام 1991 وإلى يونيو/ حزيران 1993 تم العمل على تهيئة الرأي العام المحلي لقبول فكرة التحول، ثم بدأت الحكومة المصرية تنفيذ مجموعة من السياسات لتثبيت الاقتصاد الكلي في الأجل القصير، لإيجاد بيئة اقتصادية مستقرة و محفزة للنمو، من خلال معالجة الاختلالات المالية والنقدية في الاقتصاد المتمثلة بعجز الموازنة وعجز ميزان المدفوعات وتزايد معدلات التضخم وتعدد أسعار الصرف، ولذلك فقد عمل برنامج الإصلاح منذ بدايته على خفض الإنفاق الكلي على السلع والخدمات المحلية والمستوردة باستخدام أدوات السياسة المالية والسياسة النقدية وسياسة سعر الصرف للحد من الطلب الكلي والسيطرة على الاختلالات الاقتصادية.

ثالثاً: برامج التكيف الهيكلي: تناولت هذه البرامج في معظمها جانب العرض، لإصلاح هيكل الاقتصاد المصري لجعله موجهاً نحو التصدير وقادراً على الصمود في مواجهة الصدمات الخارجية، وبالتالي تحقيق معدلات نمو مرتفعة ومستقرة، وذلك من خلال تحقيق الآتي:

1- الكفاءة الاقتصادية في تخصيص الموارد.

2- مستويات مرتفعة من الاستثمار لتحقيق معدلات النمو المستهدفة.

## المطلب الثاني:

### الإطار التشريعي والمؤسسي للانفتاح الاقتصادي في مصر

قامت الحكومة المصرية وخصوصاً بعد المشاكل التي تعرض لها الاقتصاد المصري قبل مرحلة الإصلاح باتخاذ وإتباع العديد من السياسات والإجراءات الكفيلة بتهيئة البيئة المناسبة والمحفزة للانفتاح الاقتصادي، بل اعتبرت تلك السياسات التشجيعية جزءاً مهماً من برنامج الإصلاح الاقتصادي والذي اتبعت به مصر توصيات صندوق النقد الدولي الذي وجهها بدوره إلى اتخاذ الخطوات السريعة والفاعلة في هذا الخصوص، لذلك شرعت مصر لإصدار العديد من القوانين المشجعة والضامنة لذلك وعملت على توفير المناخ الاستثماري الملائم من خلال العديد من السياسات والإجراءات والأطر والمؤسسات، وبالتالي يأتي هذا المبحث لبيان أبرز القوانين والمؤسسات الدالة على انتهاج مصر لسياسة الانفتاح الاقتصادي والداعمة لها، وعليه فقد صُمم هذا المبحث ليشمل ما يلي:

أولاً: الإطار التشريعي للانفتاح الاقتصادي في مصر.

ثانياً: الإطار المؤسسي للانفتاح الاقتصادي في مصر.

أولاً: الإطار التشريعي للانفتاح الاقتصادي في مصر:

أصدرت مصر العديد من القوانين والتشريعات كان الغرض منها إعداد البنية القانونية الأساسية التي تسمح للاقتصاد المصري بالانفتاح والتحرر والتي تسهم بزيادة دور الاستثمار الخاص وجذب الاستثمارات الأجنبية لمصر وذلك تأكيداً على الدور المتصاعد لرأس المال الخاص في عملية التنمية الاقتصادية ومن أهم تلك القوانين:

(1) قوانين ضمانات وحوافز الاستثمار: في هذا المجال أصدرت الحكومة عدداً من القوانين التي تحفز الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي من هذه القوانين:<sup>1</sup>

- القانون رقم/43/لسنة 1974 في شأن تنظيم استثمار رأس المال العربي والأجنبي، والمناطق الحرة وكان بمثابة الإعلان الرسمي لسياسة الانفتاح الاقتصادي في مصر.
- القانون رقم/32/لسنة 1977 ولتلافي أوجه القصور والنقص في القانون/43/ مؤكداً منح بعض المزايا الضريبية والجمركية وغيرها.
- القانون رقم/59/لسنة 1979 في شأن المجتمعات العمرانية الجديدة والذي يعبر عن الحاجة إلى غزو الصحراء وإنشاء مجتمعات حضرية جديدة تكون مركزاً للجذب الاستثماري والنمو الاقتصادي.
- قانون رقم/159/لسنة 1981 لتشجيع الاستثمارات الخاصة الذي ترتب على صدوره إعطاء دفعة لرؤوس الأموال المصرية الخاصة والسماح لرؤوس الأموال العربية والأجنبية لتأسيس الشركات المساهمة حيث تصل إلى (51%) من رأس مال الشركة المطروحة للاكتتاب من دون الحاجة إلى موافقة الهيئة العامة للاستثمار.

<sup>1</sup> اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، تقييم برامج الخصخصة في منطقة الاسكوا، الأمم المتحدة، 1999م، ص 52-53.

- قانون رقم/230/لسنة 1989 الذي ظهر نتيجة لضالة النتائج التي تمخضت عن قوانين الاستثمار السابقة وظهور متغيرات أخرى اقتصادية واجتماعية.
  - قانون رقم/100/لسنة 1996 ليمح بمنح الالتزام للمستثمرين المحليين والأجانب لإنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة محطات توليد الكهرباء.
  - قانون رقم/8/لسنة 1997 والذي يقدم الكثير من المزايا والضمانات والإعفاءات للمستثمر الأجنبي.
  - القانون رقم/158/لعام 1997 الخاص بسوق المال.
- (2) قانون حقوق الملكية وحقوق الملكية الفكرية: يُعد هذا القانون من أهم القوانين التي تشجع الاستثمار الأجنبي المباشر لما له من الأهمية في جذب الشركات ذات النشاط الإلكتروني وشركات صنع الأدوية والمستحضرات الطبية وغيرها من الشركات التي تعتمد على رأس المال الفكري والقاعدة المعلوماتية، حيث تخضع حقوق الملكية في مصر لأحكام القانون المدني التي تشمل كل جوانب وأشكال حقوق الملكية، وضمنها حقوق المالكين ونطاق وأساليب حماية الملكية، والقيود المفروضة على حقوق الملكية، ويتحول التركيز في سياق اقتصاد عالمي قائم على المعارف من الحماية المادية للملكية إلى حماية حقوق الملكية الفكرية، وقد أصدرت مصر بالفعل العديد من القوانين بشأن حقوق محددة للملكية الفكرية ومن هذه القوانين القوانين رقم/57/لعام 1939 بشأن الماركات التجارية، والقانون رقم/132/لعام 1949 بشأن براءات الاختراع والنماذج الصناعية، والقانون رقم/354/لعام 1954 بشأن حقوق الطبع والنشر إلا إن هذه القوانين لم تشجع المستثمر الأجنبي لأنها أصدرت منذ (50 عاماً) ويستحيل أن تواكب التطورات التكنولوجية الحاصلة في حقوق الملكية الفكرية وخصوصاً في مجال تكنولوجيا

المعلومات والاتصالات لذلك قامت الحكومة المصرية في حزيران 2002 بإصدار القانون رقم/82/الخاص بحماية الملكية الفكرية.<sup>1</sup>

(3) قانون حل أو فض المنازعات: يهتم المستثمر الأجنبي كثيراً بهذا القانون لما يضمن له من سلامة إبرام العقود والالتزام بتنفيذها من قبل الطرف الآخر سواءً (الحكومة أو المستثمر المحلي) وكذلك سهولة حل المنازعات الناشئة بين الطرفين ولقد أصدرت الحكومة المصرية هذا القانون ذا الأهمية البالغة للشركات متعددة الجنسية وأنشطتها في عام 1994م، والقانون (رقم/276) لفض المنازعات والذي عدل عام 1997، ويوفر هذا القانون وسائل لمعالجة القضايا التجارية الداخلية والدولية وعدل هذا القانون سنة 1997 ليشمل المنازعات بين شركات القطاع العام والقطاع الخاص محلي وأجنبي كما تلتزم الدولة بمعاهدة نيويورك لفض المنازعات عام 1958 وكذلك معاهدة واشنطن لفض المنازعات الخاصة بالاستثمار بين الدول والأفراد التابعين لدولة أخرى وانضمت أيضاً إلى معاهدة عام 1974 لحل المنازعات الخاصة بالاستثمار بين الدول العربية ورعايا الدول الأخرى.<sup>2</sup>

(4) قانون خصخصة الشركات العامة: سعت الحكومة المصرية وضمن إطار برنامج الإصلاح الاقتصادي إلى البدء بتنفيذ برنامج الخصخصة، وطبقاً لذلك قامت بإصدار قانون قطاع الأعمال العام رقم/203/لعام 1991 الذي يتضمن خصخصة (314) شركة عامة، استهدف هذا القانون إعادة هيكلة المشروعات المملوكة للدولة وتقوية التوجه التجاري، وتحسين مسألة الإدارة، وألغى السلطات الحكومية التي كانت تشرف على هذه المشروعات وأحل محلها 17 شركة قابضة مملوكة للدولة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> مصطفى، وحسن: تطور الفكر والوقائع الاقتصادية، ص 284.  
<sup>2</sup> محي الدين، علي، إشراكية الدولة والنمو الاقتصادي في مصر، القاهرة- مصر، مكتبة غريب، 1999م، ص 139-140.  
<sup>3</sup> اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، إصلاح المؤسسات الاقتصادية في بلدان الاسكوا مع دراسة حالة مصر والجمهورية العربية السورية، الأمم المتحدة، نيويورك، 2003، ص 28-29.

5) قانون المنافسة: إن هذا القانون لا يقل أهمية عن القوانين الأخرى التي توفر الحماية للمستثمر الأجنبي وخصوصاً في مجال السوق حيث يسعى المستثمر الأجنبي إلى أن تكون السوق التي يستثمر فيها سوقاً قائمة على المنافسة الحرة ويعود السبب في ذلك إلى امتلاك المستثمر الأجنبي المباشر للعديد من المزايا التنافسية التي لا تتوفر عند المستثمر المحلي مثل حجم رأس المال والألات الحديثة والقاعدة المعلوماتية والخبرات الإدارية والتسويقية وغيرها، لذلك سعت الحكومة المصرية من أجل جذب الاستثمار الأجنبي إلى إصدار قانون المنافسة رقم/3 لعام 2005 والذي يحد من المعاملات الاحتكارية، ويحضر القانون إقامة أي ممارسات غير تنافسية.<sup>1</sup>

ثانياً: الإطار المؤسسي للانفتاح الاقتصادي في مصر:

اهتمت الحكومة المصرية في إطار سياسة الانفتاح والإصلاح الاقتصادي، بإصلاح وتطوير الهياكل المؤسسية من خلال الحوافز التي تعزز الإنتاجية والفعالية واعتمدت في ذلك على تجارب البلدان الأخرى لتحسين البيئة المؤسسية وإجراء الإصلاحات الضرورية، كما اعتبر وجود وكالة قوية لإنفاذ القوانين أمراً جوهرياً لتنفيذ هذه الإصلاحات وللمساعدة على تنشيط دور الأسواق المالية في حشد الادخارات وتوزيع الموارد بطريقة فعالة، وإن تشجيع وتسهيل الاستثمار المحلي والاستثمار الأجنبي كان الهدف الرئيسي لقيام الحكومة بإنشاء تلك الهيئات والتي من أهمها:<sup>2</sup>

1- الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة: تأكيداً على الدور المهم الذي يمارسه الاستثمار في دعم برنامج التنمية الوطنية قامت الحكومة بإنشاء هيئة متخصصة لدراسة وتنظيم

<sup>1</sup> مسعد، محيي محمد، صياغة جديدة لدور الدولة في ظل الأزمة المالية العالمية، الإسكندرية- مصر، مؤسسة رؤية، 2010م، ص33.  
<sup>2</sup> اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا): إصلاح المؤسسات الاقتصادية في بلدان الاسكوا، ص 31-32.



وتحفيز وتحسين الاستثمار في مصر من أجل تحسين مناخ الاستثمار في مصر وجذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة حيث تقوم الهيئة بترشيد وتسهيل عملية الاستثمار بواسطة تخفيض الوقت الذي تستغرقه وعدد الوثائق التي تلتزم لتسجيل الشركات وتبسيط الإجراءات المرتبطة بذلك، إضافة إلى إلغاء القيود التنظيمية التي تخضع لها أنشطة الأعمال بغية إيجاد بيئة استثمارية تنافسية.

2- الهيئة العامة لسوق المال: أنشئ قانون رأس المال (رقم 95 لعام 1992) الهيئة العامة لسوق المال وجعل منها سلطة منظمة تضطلع بالمسؤولية عن جميع المسائل المرتبطة بسوق الأوراق المالية، وقد نظمت هذه السوق باعتبارها وسيلة لتمويل مؤسسات الأعمال في الأجلين المتوسط والطويل، وكذلك له دور محوري في تعبئة الادخارات وتخصيص الموارد، فهذه السوق هي المصدر الأولي لتكوين رأس المال والتمويل الطويل الأجل، وتمهيد السبيل للاستثمار المحلي ولورود الاستثمار الأجنبي المباشر على حد سواء، وتتلقى هذه السوق دعماً إضافياً من الحكومة إلا إنها أداة مقيدة في السياسة الاقتصادية الوطنية، وأهم ما تحققه هذا السوق هو توسيع نطاق ملكية الأصول الاقتصادية فتوسع بالتالي قاعدة المستثمرين وفقاً لأهداف الخصخصة.

كما سعت الحكومة المصرية إلى إنشاء العديد من المناطق الحرة في مصر حيث نظرت إلى تلك المناطق كنمط استثماري متميز وآلية مهمة من آليات زيادة الصادرات ومضاعفة الناتج القومي، وسبيل لإيجاد فرص عمل جديدة نظراً لما تتمتع به هذه المناطق من ميزة الارتباط المباشر بالعالم الخارجي وحرصت الحكومة المصرية على جعل تلك المناطق مكتملة المرافق والبنية الأساسية تتمتع بخصوصية التعامل من حيث النواحي الجمركية الاستيرادية والنقدية وغيرها من الأمور التي تتعلق بحركة البضائع دخولاً وخروجاً مما يسمح

بقدر كبير من الحرية في المعاملات التي من شأنها جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية، ويتمتع الاستثمار في المناطق الحرة بالعديد من المزايا والحوافز أهمها، عدم وجود قيود على جنسية رأس المال، وحرية اختيار الشكل القانوني للمشروع، وكذلك حرية تحديد أسعار المنتجات ونسبة الأرباح، بالإضافة إلى إعفاء الأصول الرأسمالية ومستلزمات الإنتاج والصادرات والواردات من الضرائب الجمركية وضريبة المبيعات وغيرها من الضرائب والرسوم، كما تمنح المشروعات القائمة بالمناطق الحرة عدداً من الضمانات أبرزها عدم جواز تأميمها أو مصادرتها أو التحفظ عليها أو نزع ملكية عقاراتها من غير الطريق القضائي.<sup>1</sup>

---

<sup>1</sup> مسعد: صياغة جديدة لدور الدولة في ظل الأزمة المالية العالمية، ص 40.

## المبحث الثاني:

### البيئة العامة للحريات السياسية في مصر

عند الحديث عن البيئة العامة للحريات السياسية في مصر، تستدعينا الضرورة بداية إلى إلقاء نظرة عامة على مسيرة الديمقراطية في مصر وكيف دخلت هذه الديمقراطية إليها، إذ لا حديث عن أي حرية سياسية دون وجود حاضنة لها والمتمثلة "بالديمقراطية"، وهذه الديمقراطية لا يمكن الحديث عنها أيضاً دون وجود أطر دستورية وقانونية ومؤسسية لها حتى توفر البيئة الملائمة لممارسة جميع آليات الديمقراطية ومنها الحرية السياسية، وعليه جاء هذا الجزء من الدراسة ليبيّن لنا مسيرة الحياة الديمقراطية في مصر، ومجموعة الأطر الدستورية والقانونية والمؤسسية التي من المفروض توافرها في مصر للحديث عن الحرية السياسية، وانسجاماً مع هذا فقد صُمم متن هذا المبحث ليشمل المطالب التالية:

المطلب الأول: الإطار الدستوري للديمقراطية والحريات السياسية في مصر.

المطلب الثاني: الإطار المؤسسي والقانوني للحريات والحقوق السياسية في مصر.

## المطلب الأول:

### الإطار الدستوري للديمقراطية والحريات السياسية في مصر

لابد للديمقراطية والحرية السياسية حتى تتكرس كنهج للحياة السياسية من إطار دستوري يقرها ويدعمها، تنطلق وتشتق منها القوانين التي تنقلها من النص القانوني إلى التطبيق العملي لها، فهل الدستور المصري لعام 1971م يحظ ويضم مواد في نصوصه تتيح العمل السياسي بكل ديمقراطية وحرية؟، وللإجابة على هذا السؤال لابد لنا بدايةً من إلقاء نظرة عامة على مسيرة الديمقراطية في مصر وسماتها، ومن ثم البحث عن مواد دستورية في الدستور المصري لعام 1971م تتيح وتوفر الحرية السياسية للمواطن المصري، وفيما يلي بيان لهذا:

#### أولاً: مسيرة التحول إلى الديمقراطية في مصر وسماتها:

إن السمة الرئيسية لعملية التطور الديمقراطي في مصر، هي أنها لم تأخذ شكل الانقطاع المؤسسي أو إحلال النخب الحاكمة بنخب أخرى بشكل مفاجئ وسريع، وإنما قامت النخبة الحاكمة ذاتها بإدخال عنصر التعددية الحزبية والمنافسة السياسية بشكل تطوري وتدرجي، وبعبارة أخرى، فإن قيادة الدولة هي التي دشنت عملية التغيير الديمقراطي وتبنيها في وقت مبكر وسمح لها ذلك بأن تكون ليس فقط شريكاً في هذه العملية، بل أن تصبح العنصر الرئيسي المؤثر عليها من حيث مداها وسرعتها.<sup>1</sup>

ودون الغوص كثيراً في السياق التاريخي لمسيرة وواقع التطور الديمقراطي في مصر في حقبة "عبد الناصر، والسادات"، سنقتصر الحديث عن حقبة الرئيس "مبارك"، فالرئيس "مبارك" وصل إلى قمة السلطة عقب حادثة ليس لها مثيل في تاريخ مصر الحديث وهي اغتيال

<sup>1</sup> هلال، علي الدين، النظام السياسي المصري: بين إرث الماضي وأفاق المستقبل، القاهرة- مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2010م، ص 487.

الرئيس "السادات" يوم 6 أكتوبر 1981م، وبقدوم الرئيس "مبارك" فقد أعاد رسم خريطة الحياة السياسية في مصر، ودون أن يعلن انقطاعه عن مرحلة السادات، ويمثل الرئيس مبارك نموذج السياسي- التكنوقراط وهو نموذج لسياسي حذر لا يرغب في اتخاذ قرارات لها ضجيج عالٍ أو إيجاد ثورة توقعات شعبية، وهذا النمط من القيادة يتسم عادةً بالتحوط، وعدم اتخاذ قرارات مفاجئة أو درامية والحساب الدقيق للاحتتمالات والنتائج المتوقعة.<sup>1</sup>

هذا وقد شهدت فترة حكم مبارك عدداً من المظاهر المهمة في دعم عملية التطور الديمقراطي منها الدور المتزايد للقضاء كحكم في الحياة السياسية بما في ذلك دوره في الرقابة دستورية القوانين، وشهدت أيضاً هذه الفترة توافر درجة أعلى من التسامح السياسي من جانب الحكومة إزاء نشاط الجماعات السياسية الغير معترف بها، وبناء التحالفات والتفاهات بين الحزب الحاكم وأحزاب المعارضة، ووجود حالة من الاسترخاء والمرونة وعدم نمو استقطاب حاد في الحياة السياسية، ومع ذلك فإن عملية التطور الديمقراطي في مصر شهدت خمس مفارقات جديدة بالتسجيل هي:<sup>2</sup>

1. المفارقة بين السماح بحرية التعبير عن الرأي في وسائل الإعلام والقيود التنظيمية على نشاط الأحزاب السياسية.

2. المفارقة بين المرونة السياسية في التعامل مع الأحزاب القائمة وتشدد لجنة الأحزاب وعدم السماح لأحزاب جديدة بالقيام.

3. المفارقة بين دعوة أحزاب المعارضة إلى مزيد من الديمقراطية وغياب الديمقراطية الداخلية فيها.

<sup>1</sup> سكران، راجب جبريل، الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة، الإسكندرية- مصر، المكتب الجامعي الحديث، 2009م، ص 517.  
<sup>2</sup> هلال: النظام السياسي المصري، ص 488- 491.

4. المفارقة بين عملية التطور الديمقراطي وضعف المشاركة السياسية، فالعملية الديمقراطية

تبدو أحياناً وكأنها تتم بين مجموعة من الأقليات السياسية بسبب عدم الاكتراث السياسي.

5. المفارقة بين النقل السياسي للتيارات الإسلامية وخصوصاً الإخوان المسلمين، وآليات

التعبير السياسي عنها.

ثانياً: الديمقراطية والحريات السياسية في الدستور المصري لعام 1971م:

شهد التاريخ السياسي لمصر الجديدة (مصر ما بعد ثورة يوليو 1952م) ظهور عدد

من الدساتير هي: دساتير الأعوام: 1956م، 1958م، 1964م، إلا أن الدستور الحالي<sup>1</sup>

لجمهورية مصر العربية الذي صدر في بداية عهد الرئيس محمد أنور السادات عام 1971م

يعتبر أطول الدساتير التي حكمت مصر، فقد صدر هذا الدستور في فترة أراد الرئيس "السادات"

إكساب نظام حكمه سمة الدستورية واحترام حقوق الإنسان والحريات العامة، وهي الفترة التي

أعقبت رحيل الشخصية الكاريزمية للرئيس جمال عبد الناصر، لذلك اتجه "السادات" إلى ملء

الفراغ بالعمل على إرساء دولة المؤسسات والقانون، تكريساً للشرعية القانونية، وقُصد من

إصدار هذا الدستور إرساء أسس جديدة في الشرعية الدستورية القائمة على الدولة المدنية

وسيادة القانون.<sup>2</sup>

وبشكل عام، يمكن القول بأن دستور عام 1971م قد تخلص من المصطلحات المرتبطة

بالمذهب الاشتراكي، وأنه عمل على تكريس الموازنة بين إطلاق حرية النشاط الاقتصادي،

والحفاظ على قيم العدالة الاجتماعية، وهو في هذا الجانب يحافظ على ميراث ثورة يوليو في

تأكيدها العدالة الاجتماعية، وفي الوقت نفسه يعمل على تقوية أسس الاقتصاد الحر وإطلاق

<sup>1</sup> كون هذه الدراسة ينتهي تحديدها الزماني بالعام 2010م، بمعنى أننا لن نخوض في البحث بعد هذا التحديد وصولاً بالثورة المصرية الأخيرة التي حدثت في العام 2011م ومن ثم أفرزت الدستور المصري الجديد لعام 2011م.  
<sup>2</sup> البار، داود عبد الرزاق، حق المشاركة في الحياة السياسية: دراسة تحليلية للمادة 62 من الدستور المصري مقارنة مع النظام في فرنسا، الإسكندرية- مصر، دار الفكر الجامعي، 2006م، ص 27.

المبادرة الفردية، وهو أيضاً في الجانب السياسي يدعم ويعزز النهج الديمقراطي الليبرالي في الحكم بما يتضمن الحريات العامة ومنها السياسية.<sup>1</sup>

ففيما يتعلق بالحقوق والحريات العامة، فإن الدستور المصري لعام 1971م<sup>2</sup> ينتمي إلى الدساتير التي فصلت الحقوق والحريات العامة التي يضمنها الدستور والمستمدة من مواثيق حقوق الإنسان كالميثاق العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948م أو العهد الدولي للحقوق 1966م، وبالتالي فإن دستور مصر لعام 1971م قد أورد عديداً من الحقوق والحريات العامة، ومن أبرز هذه الحقوق والحريات العامة فيما يتعلق بالجانب السياسي والديمقراطي "الحقوق السياسية" ما يلي:<sup>3</sup>

1. الحق في حرية التفكير وإبداء الرأي: وهو يعني أن من حق كل مواطن أن يكون له رأي في كل ما يجري من أحداث داخل الدولة، وأن يعلن هذا الرأي على الآخرين، وقد أكد الدستور ما تقدم حيث اعتبر أن حرية الرأي مكفولة، ولكل إنسان التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو التصوير، أو غير ذلك من وسائل التعبير في حدود القانون (المادة 47).

2. الحق في الانتخاب والتمثيل النيابي: أكد الدستور أن للمواطن حق الانتخاب والترشيح وإبداء الرأي، وأن مساهمته في الحياة العامة واجب وطني (المادة 62)، كما وضع الدستور كثيراً من الضمانات التي تتضمن نزاهة الانتخابات والتي تمكن ممثلي الشعب في البرلمان من التعبير، فأكد أن يتولى مجلس الشعب سلطة التشريع ويُقرر السياسة العامة للدولة والخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والموازنة العامة للدولة، كما

<sup>1</sup> العائلي، أسامة أحمد، النظام السياسي المصري: الهياكل الدستورية وفري الحياة السياسية، الإسكندرية- مصر، دار الجامعة الجديدة، 2000م، ص 21.

<sup>2</sup> تجدر الإشارة هنا إلى أن جميع الحقوق والحريات العامة التي سيتم ذكرها فيما يلي لم تمسها التعديلات التي حدثت لهذا الدستور، وهذه التعديلات هي في الأعوام: 1979، 1980، 2005، 2006، 2007م.

<sup>3</sup> هلال: النظام السياسي المصري، ص 50-51.

يمارس الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية (المادة 86)، هذا ولا يؤخذ أعضاء مجلس الشعب عما يبدونه من الأفكار والآراء في أداء أعمالهم في المجلس أو لجانته (المادة 98).

3. الحق في تكوين الأحزاب السياسية: أكد الدستور قيام النظام السياسي على أساس تعدد الأحزاب في إطار المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع المصري، وأن ينظم القانون الأحزاب السياسية (المادة 5)، كما وكفل الدستور حق تكوين وإنشاء الجمعيات والنقابات (المادتين 55 و 56).

وفيما يتعلق بالحقوق المدنية، فإن الدستور المصري لعام 1971م كفل العديد من هذه الحقوق كالحق في الحياة، الجنسية، المعاملة الإنسانية بكرامة، منع التعذيب، حرمة الحياة الخاصة، والحق في التنقل، ومن أبرز تلك الحقوق المدنية التي وردت بالدستور ما يلي:<sup>1</sup>

1. المساواة: لقد أكد الدستور على أن المواطنين لدى القانون سواء، فهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم بسبب الجنس، الأصل، اللغة، الدين أو العقيدة (المادة 40)، وأن تكفل الدولة التوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها والمجتمع ومساواتها بالرجل في ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية (المادة 11).

2. العدالة وسيادة القانون: إذ أكد الدستور أن العقوبة شخصية ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على القانون، ولا توقع العقوبة إلا بحكم قضائي (المادة 66)، وأن المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية تكفل له فيها ضمانات الدفاع عن نفسه وأن كل

<sup>1</sup> العائلي: النظام السياسي المصري، ص 39-40.



متهم في جنائية يجب أن يكون له محام يدافع عنه (المادة 67)، وأن التقاضي حق مصون ومكفول للناس كافة ولكل مواطن حق اللجوء إلى قاضيه الطبيعي، وأن حق الدفاع أصالة أو بالوكالة مكفول (المادة 68).

3. تداول المعلومات: نص الدستور على أن حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام مكفولة، والرقابة على الصحف محظورة وأن إنذارها أو وقفها أو إلغائها بالطريق الإداري محظور (المادة 48)، كما نص على أن تمارس الصحافة رسالتها بحرية وفي استقلال في خدمة المجتمع بمختلف وسائل التعبير في إطار المقومات الأساسية للمجتمع والحفاظ على الحريات والحقوق والواجبات العامة واحترام الحياة الخاصة للمواطنين (المادة 207)، وأن للصحفيين حق الحصول على الأنباء والمعلومات، ولا سلطان عليهم في عملهم لغير القانون (المادة 210).

## المطلب الثاني:

الإطار الدستوري والقانوني والمؤسسي للحريات والحقوق السياسية في مصر

تعتبر الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني بجميع أطيافها أهم ركائز الديمقراطية بشكل عام والحرية السياسية في أي بلد بشكل خاص، إذ أن توافرها بجميع مقوماتها الدستورية والقانونية والمؤسسية وبشكل تعددي يدل على توافر تلك الحرية من عدم توافرها، ومنهما -أي الأحزاب السياسية والمجتمع المدني- تترسخ وتتوافر باقي آليات "مؤشرات" الحرية السياسية، وبالتالي جاء هذا الفصل ليبين لنا كل ذلك:

أولاً: الأحزاب السياسية:

يمكن تشبيه تجربة مصر الحزبية بأنها تشبه المرور بدوره كاملة ومكتملة بدأت فيها التجربة عند نقطة معينة تمثل التعددية، ثم اتجهت إلى التنظيم السياسي الواحد، ثم عادت إلى النقطة ذاتها والمتمثلة بالتعددية من جديد، وبصفة عامة يمكن القول بأن مصر لم تشهد التعدد الحزبي الذي يتضمن تداول السلطة في أي مرحلة من مراحلها، فقد عاشت إما في ظل تنظيم سياسي واحد بحكم القانون مثل الفترة التي تلت قيام ثورة يوليو 1952 من 1953-1976م، أو في حالة تعددية حزبية تتميز بوجود حزب كبير يستقطب القطاع الأكبر من التأييد السياسي والتصويتي مع وجود أحزاب صغيرة ضعيفة التأثير والنفوذ، وهذا يُفسر حالة الالتباس التي توجد عند تقييم خبرة التعددية الحزبية أو عند تقييم فعالية الأحزاب ومحاولة تفسير ضعف ارتباط الناخبين بها، وبالتالي يمكن تلخيص المراحل التي مرت بها الحياة الحزبية في مصر كالآتي: مرحلة التعددية 1907-1922م، مرحلة التعددية 1923-1952م، مرحلة التنظيم السياسي الواحد 1953-1976م، ومرحلة العودة إلى التعددية من 1976 إلى الوقت الحاضر.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> هلال: النظام السياسي المصري، ص 287-290.

وسنقتصر فيما يلي بشرح واقع الأحزاب السياسية المصرية خلال الفترة الرابعة أي من 1976م إلى 2010م لتوافقها مع التحديد الزمني لمشكلة هذه الدراسة وأسوةً بباقي الموضوعات المطروحة في هذه الدراسة، وفيما يلي بيان ذلك:

إذ يُعد دستور عام 1971م أول دستور مصري يُنص على حق تكوين الأحزاب، وقد تناول هذا الدستور موضوع الأحزاب السياسية في موضعين هما:<sup>1</sup>

- **الموضع الأول:** في المادة (5) التي نصت على: "يقوم النظام السياسي في جمهورية مصر العربية على أساس تعدد الأحزاب في إطار المقومات والمبادئ الأساسية للمجتمع المصري المنصوص عليها في الدستور، وينظم القانون الأحزاب السياسية وللمواطنين حق تكوين الأحزاب السياسية وفقاً للقانون، ولا تجوز مباشرة أي نشاط سياسي أو قيام أحزاب سياسية على أية مرجعية دينية أو أسس دينية أو أساس ديني، أو بناء على التفرقة بسبب الجنس أو الأصل".

- **الموضع الثاني:** في المادة (76 الفقرتان 3 و 4) حيث أوردت هاتان الفقرتان بعد التعديل الأخير لعام 2007م ما يلي:

• **الفقرة 3:** "ولكل حزب من الأحزاب السياسية التي مضى على تأسيسها خمسة أعوام متصلة على الأقل قبل إعلان فتح باب الترشيح واستمرت طوال هذه المدة في ممارسة نشاطها مع حصول أعضائها في آخر انتخابات على نسبة (3%) على الأقل من مجموع مقاعد المنتخبين في مجلسي الشعب والشورى، أو ما يساوي ذلك في أحد المجلسين أن يرشح لرئاسة الجمهورية أحد أعضاء هيئته العليا وفقاً لنظامه الأساسي متى مضت على عضويته في هذه الهيئة سنة متصلة على الأقل".

<sup>1</sup> شكر، عبد الغفار، الأحزاب السياسية وأزمة التعددية في مصر، القاهرة- مصر، مكتبة جزيرة الورد، 2010م، ط1، ص 52- 53.

• الفقرة 4: واستثناءً من حكم الفقرة السابقة، يجوز لكل حزب من الأحزاب السياسية المشار إليها التي حصل أعضاؤها بالانتخاب على مقعد على الأقل في أي من المجلسين في آخر انتخابات أن يرشح في أي انتخابات رئاسية تجري خلال عشر سنوات اعتباراً من أول مايو 2007م أحد أعضاء هيئته العليا وفقاً لنظامه الأساسي متى مضت على عضويته في هذه الهيئة سنة متصلة على الأقل<sup>1</sup>.

وتُنظَّم الأحزاب السياسية في مصر بمقتضى القانون رقم (40) لسنة 1977م، الذي يحدد شروط تكوين الأحزاب وآليات تأسيسها وضوابط عملها وحلها، ويتحدث عن لجنة الأحزاب السياسية ومحكمة الأحزاب وعن عقوبات تشكيل تنظيمات حزبية غير مشروعة، وقد مرَّ هذا القانون منذ صدوره بسبعة تعديلات تتضمن: القرار بقانون رقم (36) لسنة 1979م، والقانون رقم (144) لسنة 1980م، والقانون رقم (30) لسنة 1981م، والقرار بقانون رقم (156) لسنة 1981م، والقانون رقم (108) لسنة 1992م، والقرار بقانون رقم (221) لسنة 1994م، والقانون رقم (177) لسنة 2005م، وتشير الدراسات المتخصصة في هذا المجال أن جميع تلك التعديلات لم تحقق بعد عدداً من مطالب القوى السياسية المصرية<sup>1</sup>.

هذا وتشكل خارطة الحزبية في مصر بحسب إحصاءات عام 2010م من (24) حزباً، تمارس نشاطها على الساحة السياسية مع اختلاف أحجامها وقوتها وحضورها الاجتماعي وتمثيلها في البرلمان، ويمكن تصنيف هذه الأحزاب وفقاً لمعايير مختلفة منها: تاريخ النشأة، طريقة النشأة، الإيديولوجية، البرامج والتوجهات، وإذا كان من الممكن الاختلاف حول تقسيم الأحزاب وفقاً للمعيار الأخير، فإنه ليس ثمة اختلاف بشأن تقسيم الأحزاب وفقاً لتاريخ النشأة، فبالاعتماد على تاريخ النشأة يمكن تقسيم الأحزاب الموجودة حالياً إلى ثلاثة أجيال (أنظر الجدول

<sup>1</sup> الوكيل، محمد إبراهيم خيرى، الأحزاب السياسية: بين الحرية والتقييد، المنصورة- مصر، دار الفكر والقانون، 2011م، ص 91.

رقم (1) للتعرف على هذه الأحزاب) هي: الجيل الأول: وهي الأحزاب التي أنشأت عام 1977م وعددها ثلاثة أحزاب، الجيل الثاني: وهي الأحزاب التي تأسست خلال الفترة من 1978-1990م، وتضم أربعة أحزاب، والجيل الثالث: وهي الأحزاب التي تأسست بعد عام 1990م إلى الوقت الحالي وتضم 17 حزباً.<sup>1</sup>

### الجدول رقم (1):

#### أجيال الأحزاب السياسية المصرية

الجيل الثالث (17 حزبا)	الجيل الثاني (4 أحزاب)	الجيل الأول (3 أحزاب)
- حزب التكافل الاجتماعي 1995م.	- حزب العمل الاشتراكي 1978م.	- حزب مصر العربي الاشتراكي.
- الحزب الاتحادي الديمقراطي 1990م.	- حزب الوفد الجديد 1978م.	- حزب الأحرار الاشتراكيين.
- حزب الخضر المصري 1990م.	- حزب الأمة 1983م.	- حزب التجمع الوطني لتقسي الوحدة.
- حزب مصر الفتاة الجديد 1990م.	- الحزب الوطني الديمقراطي 1978م.	
- الحزب العربي الديمقراطي الناصري 1992م.		
- حزب الشعب الديمقراطي 1992م.		
- حزب العدالة الاجتماعية 1993م.		
- حزب الوفاق القومي 2000م.		
- حزب مصر 2001م.		
- حزب الجيل الديمقراطي 2002م.		
- الحزب الدستوري الاجتماعي الحر 2004م.		
- حزب غد 2004م.		
- حزب شباب مصر 2005م.		
- حزب السلام الديمقراطي 2005م.		
- حزب المحافظين 2006م.		
- الحزب الجمهوري الحر 2006م.		
- حزب الجبهة الديمقراطية 2007م.		

المصدر: هلال: النظام السياسي المصري، ص 321.

على الرغم من أن فترة التعددية الحزبية المصرية الأخيرة البادئة من عام 1977م إلى اليوم، هي فترة طويلة تمتد لثلاثة عقود تقريباً، وهي الفترة التي شهدت عديداً من التغيرات على

<sup>1</sup> هلال: النظام السياسي المصري، ص 320.

ساحة العمل السياسي في مصر، إلا أن هناك عدداً من السمات التي اتسمت بها التجربة الحزبية المصرية على امتداد هذه الفترة، وتتمثل أبرز تلك السمات بما يلي:<sup>1</sup>

1. عدم التوازن في النظام الحزبي وهيمنة حزب كبير: إذ ليست الأحزاب المصرية —

(24) متكافئة أو متقاربة في أحجامها وأوزانها بأي حال، ولا تزال الساحة الحزبية إزاء

حزب جماهيري كبير وله وجود وحضور في كل محافظات ومختلف المراكز والمدن

والقرى، وأحزاب أخرى تتفاوت أحجامها بين الصغيرة والأصغر وأغلبها ليس له

حضور فيما وراء العاصمة وليس له مقار أو أعضاء أو مؤيدون.

2. فشل التحالفات والائتلافات الحزبية: شهدت التجربة الحزبية من بدء التعددية في عام

1977م بروز مشروعات وتصورات لتحالفات بين أحزاب المعارضة على مستوى

ثنائي وجماعي، ولكن مختلف هذه التحالفات أو الائتلافات انتهت بالفشل.

3. الانشقاقات والانقسامات: فأحد الملامح الرئيسية للأحزاب المصرية أنه ليس لها خريطة

مستقرة، وإنما على الدوام يوجد إضافات لتلك الخريطة بقيام أحزاب جديدة تشمل في

الأغلب أعضاء وقيادات انشقوا على أحزابهم الأصلية.

4. غياب الديمقراطية الداخلية: تتسم أغلب الأحزاب المصرية بغياب أو تراجع الممارسة

الديمقراطية الداخلية فيها، على نحو ما يتضح من طريقة صنع القرار الداخلي بها، ومن

ثم تعاني ضعف المصداقية في أبرز المطالبات السياسية التي تطرحها تلك الأحزاب

على النظام السياسي وهي المطالبة بمزيد من الديمقراطية.

<sup>1</sup> الوكيل: الأحزاب السياسية، ص 154 - 156.

5. التشابه في البرامج: فأغلب الأحزاب المصرية تتشابه في برامجها، وباستثناء حالات

الاختلاف الإيديولوجي الواضحة في قليل من الأحزاب، فإن أغلب أحزاب المعارضة

المصرية تتبنى برامج متشابهة في خطوطها العامة.

6. ضعف البنية التنظيمية: إذ لا يمتلك أغلب الأحزاب السياسية المصرية بنية تنظيمية

مؤسسية واضحة، فلا يوجد لها تمثيل في المحافظات أو مقار بها، ولا تستطيع أن تقدم

مرشحين عنها في أغلب الدوائر.

7. انحسار دور أحزاب المعارضة في البرلمان: حيث أن من السمات الرئيسية الخاصة

بالممارسة الحزبية في مصر يتمثل بالانحسار المتواصل في نسبة تمثيل المعارضة في

البرلمان.

ثانياً: مؤسسات المجتمع المدني:

هناك تراث دستوري عريق يؤكد حرية تكوين الجمعيات والاتحادات والنقابات

"مؤسسات المجتمع المدني" في مصر، حيث ورد أول نص في الدساتير المصرية بشأن حق

تكوين الجمعيات في دساتير الأعوام 1923، 1930، 1956، 1964م، أما دستور عام 1971م

فقد أكد هذا الحق في المادتين 55 و 56.<sup>1</sup>

وقد شهدت الفترة ما بين 1952-1970م مرحلة هيمنة الدولة على التنظيمات النقابية

والأهلية وسيطرة التنظيم السياسي الواحد عليها، وعلى خلاف تلك الفترة فقد شهدت الفترة من

<sup>1</sup> قنديل، أماني، المجتمع المدني في مصر في مطلع النية الجديدة، القاهرة- مصر، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، 2000م، ص 13.

1970م إلى 2009م ازدهار الحياة النقابية مع انتعاش النقابات القائمة وإنشاء نقابات ومؤسسات

جديدة، هذا وتشكل المكونات الأساسية لخريطة المجتمع المدني في مصر اليوم من:<sup>1</sup>

- الجمعيات والمؤسسات الأهلية، والبالغ عددها قرابة (21500) منظمة والمشمولة بالقانون رقم (84) لسنة 2002م.

- المنظمات الحقوقية والدفاعية، والبالغ عددها (61) منظمة مسجلة، وينظمها القانون السابق ذاته وقوانين الشركات المدنية.

- النقابات المهنية، والبالغ عددها (24) نقابة والمشمولة بالقانون رقم (100) وتعديلاته.

- النقابات العمالية، والبالغ عددها (23) نقابة والمشمول بقانون النقابات العمالية.

- جماعات الأعمال (97 جمعية موزعة بين: 58 جمعية رجال أعمال، و16 جمعية

لسيدات الأعمال و23 جمعية للمستثمرين)، وينظم أغلبها القانون رقم 84 / 2002م

بالإضافة إلى بعض القوانين الأخرى ذات الصلة.

- الغرف التجارية والصناعية المنظمة بقانون الغرف التجارية.

- منظمات عربية وأجنبية تنشط داخل مصر وعددها (63) منظمة، وتنظمها اتفاقيات

وبروتوكولات تعاون ووزارة الخارجية المصرية.

وتشر نتائج الدراسات في هذا المجال إلى عدد من السمات التي تمتاز بها

مؤسسات المجتمع المدني في مصر، وأهمها ما يلي:<sup>2</sup>

1. الازدياد المضطرد في عدد الهيئات والمؤسسات التي تندرج ضمن إطار المجتمع

المدني، واتساع نشاطها، وامتدادها إلى كثير من المحافظات.

<sup>1</sup> بن نفيسة، مارة، الجمعيات الأهلية المصرية، القاهرة- مصر، مكتبة مدبولي، 2009م، ص 25- 27.  
<sup>2</sup> إبراهيم، سعد الدين، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر، القاهرة- مصر، دار قباء، 2008م، ص 127- 128.



2. تُعد الأطر القانونية الحاكمة والمنظمة لتلك المؤسسات والتي تسمح لبعضها بحرية غير

مسبوقة في الحركة والنشاط تضع على بعضها الآخر قيوداً تحد من حركتها وحريتها

وتجعلها أكثر ارتباطاً بالهيئات الحكومية.

3. أن المجتمع المدني ليس كياناً موحداً أو متجانساً من حيث المصالح والتوجهات، إذ

تتنوع بل وتتعارض المصالح بين فئة وأخرى.

4. ازدياد دور المنظمات الحقوقية الدفاعية التي يتصل عملها بمنظومة حقوق الإنسان.

وفي النهاية، وقبل الذهاب إلى القياس الكمي لمؤشرات متغيري الدراسة في مصر، لا

بد لنا من تقديم بعض الملاحظات أو الاستنتاجات حول ما ورد من معلومات في المبحثين الأول

والثاني من هذا الفصل، علماً تسهم في تفسير النتائج، وهذه الاستنتاجات ما يلي:

أولاً: على الصعيد الاقتصادي: وهنا نورد الاستنتاجات التالية:

1. أن الاقتصاد المصري لم يتعرض لسلبات الاحتلال (الاستعمار) الاستغلالية، بغض

النظر عن وجود حالات من النهب، الفساد، أو سوء الإدارة والتخطيط.

2. أن الاقتصاد المصري كان متميزاً بوجود دور كبير للقطاع الخاص ورأس المال

الأجنبي فيه، حيث اتسم الاقتصاد المصري خلال الفترة (1883 - 1958) بالدور

الرئيس للقطاع الخاص في الاقتصاد في ظل سيادة مبدأ الحرية الاقتصادية، الذي شجع

رأس المال الخاص (المحلي والأجنبي) للإسهام في تطوير أنشطة الاقتصاد المختلفة، إذ

تصاعدت نسبة مساهمته حتى وصلت إلى ما يقرب من (95%) من حجم الاقتصاد

المصري آنذاك 'فالاقصاد المصري هو اقتصاد متحرر ومفتوح بالأساس' (أنظر ص

(97).

3. بدأت سياسات الانفتاح الاقتصادي في مصر مبكراً، إذ بدأت منذ عقد السبعينيات من القرن الماضي، بالمقارنة مع الجزائر (سيتبين ذلك لاحقاً).

4. أن عُمر التحولات الاقتصادية الاشتراكية -تحولات إذ هي بالأساس حرة اقتصادياً- هو (14) عاماً فقط، وهو عمر قصير جداً بالمقارنة مع الجزائر (سيتبين ذلك لاحقاً).

5. أن تحرير الاقتصاد المصري وفتحه على السوق العالمي، قد لاقى اهتماماً ودعمًا كبير من جانب السلطات المصرية.

ثانياً: على الصعيد السياسي: أن مصر على الرغم من استصدارها دستور عام 1971م المُكرس لمبادئ الديمقراطية والحرية السياسية، إلا أن مسيرتها من ذلك التاريخ إلى اليوم يشوبها بعض النواقص أو عوامل التثبيط التي تُعرقل مسيرة الديمقراطية، وأن أبرز هذه العوامل التالي:

1. وجود مفارقات أو تناقضات بين ما هو مرسوم نصاً على الدستور والقوانين، وما هو معمول به على أرض الواقع (أنظر ص 114).

2. تتميز التعددية الحزبية بنقاط ضعف واختلالات كثيرة، تحول دون عمل تلك الأحزاب السياسية بكفاءة وفعالية، كما وتمتاز أيضاً منظمات المجتمع المدني بالعديد من نقاط القصور (أنظر ص 123 - 126).

3. الحرب: إذ أن مصر بعد دستور 1971م شاركت مع عدد من الدول العربية في حرب أكتوبر عام 1973م ضد إسرائيل، وبقيت آثار تلك الحرب مُنعكسة سلباً على الحياة السياسية الداخلية في مصر التي بقيت متخوفة أو على الأقل متأهبة لخوض حرب أخرى، فزاد تغلغل الأجهزة الأمنية في الشارع المصري وخصوصاً مع العمل بقانون الطوارئ (هذا القانون الذي عطل بدرجة كبيرة الحريات السياسية) للعامّة، وبقي العمل بهذا القانون حتى بعد توقيع مصر معاهدة السلام مع إسرائيل، والى اليوم (2010م).

### المبحث الثالث:

#### قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية في مصر

بعد أن بينا في المبحثين السابقين من هذا الفصل البيئتين العامتين لمتغيري الدراسة (البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي، والبيئة العامة للحريات السياسية) في الجمهورية العربية المصرية، تبين لنا أن مصر بذلت مجهودات كبيرة على المستويين القانوني والمؤسسي في سبيل فتح اقتصادها الوطني على الأسواق العالمية، وكذلك في سبيل توفير بيئة ديمقراطية مناسبة تدعم وتعزز الحريات السياسية لمواطنيها، ولما كان من الصعب بل ومن المستحيل الحكم على مدى نجاح الإجراءات والسياسات المتبعة لأي ظاهرة إلا من خلال القياس الكمي للمؤشرات، لذا جاء هذا المبحث ليقس كميًا واقع مؤشرات متغيري الدراسة وتتبع التغير في قيمها على طول فترة الدراسة (2000-2010م)، ومن ثم تحليل تلك القيم الكمية ومعرفة العلاقة بين المتغيرات واتجاهها إن وجدت عن طريق المتوسطات الحسابية ومعامل الارتباط بيرسون والدلالات الإحصائية، وعلى ذلك فقد تم تصميم هذا المبحث ليشتمل على المطلب التالية:

المطلب الأول: قياس وتحليل مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في مصر.

المطلب الثاني: قياس وتحليل مؤشرات الحرية السياسية في مصر.

المطلب الثالث: العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي و مؤشرات الحرية السياسية في

مصر.

## المطلب الأول:

### قياس وتحليل مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في مصر

تبين لنا من خلال الفصل الأول من الدراسة، أن المؤشرات التالية هي الأكثر قدرة وكفاءة في قياس مستوى الانفتاح الاقتصادي لأي بلد من البلدان، نتيجة لشموليتها وخضوعها لنوع من الإجماع ما بين أبرز المحاولات والتصنيفات التي وضعت لاشتقاق مؤشرات سليمة ودقيقة لذلك الانفتاح، والتي يمكن أيضاً الحصول على قيمها على طول فترة الدراسة بالتوافق مع الإمكانيات المادية والفكرية للباحث، وهذه المؤشرات التي سيتم قياسها كمياً في مجتمع الدراسة هي:

1. مؤشر حجم التجارة الخارجية في الناتج المحلي الإجمالي، والذي يقاس عن طريق مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي).
  2. مؤشر نسبة مساهمة الضرائب الجمركية في الناتج المحلي الإجمالي، ويقاس من خلال (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات).
  3. مؤشر حصة إجمالي التدفقات الرأسمالية الخاصة في الناتج المحلي الإجمالي.
  4. ومؤشر نسبة صافي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الناتج المحلي الإجمالي.
- وللتعرف على قيم هذه المؤشرات في الجمهورية العربية المصرية خلال الفترة من (2000م إلى 2010م)، أنظر الجدول رقم (2).

## الجدول رقم (2):

قياس مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في مصر (2000 - 2010م)

المؤشر/ السنة	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	82.1	-	81.9	65.1	61.5	62.9	57.8	46.1	40.9	39.8	39.0
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	-	-	6.0	5.0	6.3	6.9	9.0	9.2	9.3	12.3	12.5
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	10.0	-	-	8.9	9.3	6.0	1.6	0.3	0.7	-	-
(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	-	7.1	-	-	-	5.8	0.3	0.7	0.2	-	-

المصدر: برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الإحصاءات العربية: المؤشرات الاقتصادية، على شبكة الانترنت، 2012/10/9م.

[www.arabstats.org/indicator](http://www.arabstats.org/indicator).

يتضح لنا من الجدول رقم (2)، ما يلي:

1. زيادة نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي المصري،

وذلك على طول فترة الدراسة، فمن نسبة (39.0%) لعام 2000م نجدها في ارتفاع

متواصل إلى أن وصلت النسبة إلى (82.1%) لعام 2010م.

2. انخفاض نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات العامة للدولة، فمن نسبة (12.5%) لعام 2000م نجدها في انخفاض مستمر في السنوات اللاحقة للعام 2000م لتصل إلى نسبة (6.0%) عام 2008م، وذلك يؤشر إيجاباً بمعنى أن هذا الانخفاض يدعم مسيرة انفتاح الاقتصاد المصري على الأسواق العالمية، إذ أنه كلما انخفضت الضرائب على التجارة العالمية أتيح المجال أكثر لتحرر تلك التجارة من القيود.

3. الزيادة في نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي وذلك على طول فترة الدراسة، فمن نسبة (0.7%) للعام 2002م، نجدها في زيادة مستمرة إلى أن وصلت إلى نسبة (10%) للعام 2010م.

4. الزيادة في نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي، فمن نسبة (0.2%) للعام 2002م نجدها في ارتفاع طوال فترة الدراسة إلى أن بلغت نسبتها في العام 2009م إلى (7.1%).

5. وبشكل عام، يلاحظ أن جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في مصر، تؤشر صراحةً إلى زيادة انفتاح ذلك الاقتصاد على الأسواق العالمية، ويُرجع الباحث سبب ذلك إلى جملة الاستنتاجات التي توصل إليها من المبحث الأول من هذا الفصل، والتي هي: أن الاقتصاد المصري لم يتعرض لسلبيات الاحتلال (الاستعمار) الاستغلالية، أن الاقتصاد المصري هو اقتصاد مُتحرر ومنفتح بالأساس، أن عُمر التحولات الاقتصادية الاشتراكية هو (14) عاماً فقط من (1959-1973م)، بدأت مصر سياسات الانفتاح الاقتصادي مبكراً، منذ عقد السبعينيات من القرن الماضي، أن تحرير الاقتصاد المصري وفتحه على السوق العالمي لاقى اهتماماً كبيراً من جانب السلطات.

## المطلب الثاني:

### قياس وتحليل مؤشرات الحرية السياسية في مصر

قبل البدء بالقياس الكمي لمؤشرات الحرية السياسية في مجتمع الدراسة، لا بد بدايةً من التعريف بقيم المؤشرات حتى نتمكن من فهم وتفسير التغيرات التي تطرأ على تلك القيم، وفيما يلي بيان لذلك:

- 1) مؤشر الحقوق السياسية: صنفت الأمم المتحدة والهيئات التابعة لها كبرنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الدول وفقاً لهذا المؤشر إلى دول غير حرة وهي الدول التي تقع قيمها ما بين (5.5 إلى 7)، ودول شبه حرة (3- 5)، ودول حرة (1 - 2.5).
- 2) مؤشر حق التعبير والمساواة: تتراوح قيم هذا المؤشر من (-2.5 إلى +2.5) بحيث تكون القيم العليا (الموجبة) هي الأفضل، فكلما اقتربت قيم الدولة من (+2.5) تكون هذه الدولة أكثر حرية في حق التعبير والمساواة.
- 3) مؤشر حرية الصحافة: تتراوح قيم هذا المؤشر من (0 إلى 100)، بحيث تصنف الدول الواقعة بين (1 إلى 30) بأنها دول حرة صحفياً، وأن الدول التي يقع مؤشرها بين (31 إلى 60) هي دول شبه حرة صحفياً، في حين تكون الدول غير حرة صحفياً إذ وقعت قيمها ما بين (61 إلى 100).
- 4) مؤشر الحرية المدنية: تتراوح قيم هذا المؤشر من (1 إلى 7) درجات، وتقسّم الدول وفق هذا التدرج إلى ثلاثة أقسام هي: دول حرة مدنياً من (1 إلى 2.5) درجة، ودول شبه حرة مدنياً (3 إلى 5) درجة، ودول غير حرة مدنياً القيم من (5.5 إلى 7) درجة.

5) مؤشر تمكين المرأة: في الواقع فإن برنامج إدارة الحكم في الدول العربية التسابع إلى الأمم المتحدة يقيس مستوى تمكين المرأة سياسياً من خلال مؤشرين هما: مؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية (كنسبة مئوية إلى المجموع)، ومؤشر نسبة النساء في الحكومات على المستوى الوزاري أي نسبة الوزيرات إلى مجموع عدد الحقائق الوزارية (كنسبة مئوية إلى المجموع)، ونظراً لغياب أكثر نسب تمكين المرأة حكومياً في سنوات هذه الدراسة وفقاً لقاعدة بيانات برنامج إدارة الحكم للدول العربية وغيابها الكبير في باقي المصادر، ولاعتقاد الباحث بأن مؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد النيابية هو الأكثر انسجاماً مع موضوع هذه الدراسة التي تقيس الحرية السياسية الإرادية للمواطنين ومنهم النساء وخصوصاً في دول كدول هذه الدراسة "مصر والجزائر" التي يتم فيها تشكيل الحكومات عن طريق رأس النظام وليس برلمانياً، فإنه سيتم اعتماد مؤشر "نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية" كمؤشر لتمكين المرأة سياسياً.

وللتعرف على قيمة هذه المؤشرات خلال الفترة من 2000 إلى 2010م في

الجمهورية العربية المصرية أنظر الجدول رقم (3).



الجدول رقم (3):

قياس مؤشرات الحريات السياسية في مصر (2000-2010م)

المؤشر/ السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
(1) مؤشر الحقوق السياسية	6	6	6	6	6	6	6	6	6	6	6
(2) مؤشر حق التعبير والمساواة	0.88	-	1.05	1.02	0.96	0.93	1.08	1.24	1.19	1.12	1.12
(3) مؤشر حرية الصحافة	69	69	77	79	76	68	61	62	59	60	60
(4) مؤشر الحرية المدنية	5	5	6	6	6	5	5	5	5	5	5
(5) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية مؤشر تمكين المرأة	2.4	2.4	2.6	-	-	2.9	2.0	-	1.8	-	1.8

المصدر: برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الإحصاءات العربية: مؤشرات إدارة الحكم، على شبكة الانترنت، 2012/10/9م،

[www.arabstats.org/indicator](http://www.arabstats.org/indicator).

نستنتج من الجدول رقم (3) ما يلي:

1. أن مؤشر الحقوق السياسية في مصر لم يطرأ على قيمة أي تغيير وذلك على طوال فترة

الدراسة (2000-2010م) فقد استمر على قيمته البالغة (6) نقاط، وأن هذه القيمة تدل

على أن مصر بقي تصنيفها لمؤشر الحقوق السياسية بأنها دول غير حرة.

2. أن مصر وعلى رغم التذبذب في قيم مؤشرها لحرية التعبير والمساءلة إلا أنها تتجه نحو مزيد من اللاحرية في حق التعبير والمساءلة لمواطنيها، فمن قيمة (-0.88) لعام 2000 وهي قيمة تدل على اللاحرية في هذا الحق، نجدها تزداد لا حرية إلى أن وصلت قيمة هذا المؤشر لعام 2010 إلى (-1.12)، مع ملاحظة أن قيمة عام 2000 والبالغة (-0.88) كانت أفضل قيم هذا المؤشر وعلى طول فترة الدراسة.

3. أن جمهورية مصر العربية ارتفعت قيم حرية الصحافة فيها نحو مزيد من اللاحرية في الصحافة خلال الفترة من 2000 إلى 2005م فمن قيمة (69) لعام 2000 واصلت الارتفاع إلى أن وصلت إلى قيمة (76) لعام 2004 مع العلم أن هذه القيمة وصلت إلى (79) في العام 2003م، أما بعد العام 2005 فقد واصلت قيم هذا المؤشر الانخفاض إلى أو بلغت في العام 2010م إلى القيمة (60)، وتحليل القيم نجد أن مصر خلال الأعوام من 2000 إلى 2007م كانت قيم حرية الصحافة فيها تدل على أنها دولة غير حرة صحفياً، بينما من العام 2008م - وهذا العام كانت مصر في أفضل حالتها فيما يتعلق بهذا المؤشر إذ بلغت قيمته (59) - إلى العام 2010م يمكن القول بأن مصر الآن هي دولة شبه حرة صحفياً، وبالتالي يتبين لنا أن مصر وعلى طول فترة الدراسة تحسن مستوى الحرية الصحفية فيها بالاتجاه نحو الأفضل (الأكثر حرية في الصحافة)، حيث انتقلت مصر من دولة غير حرة صحفياً إلى دولة شبه حرة.

4. أن مصر وعلى الرغم من حالة "الغير حرة مدنياً" التي شهدتها على طوال السنوات 2002، 2003، و2004م بواقع القيمة (6) على سلم درجات الحرية المدنية، إلا أنه يمكن القول بأن مصر هي دولة "شبه حرة مدنياً" وذلك على طول أغلب سنوات الدراسة، حيث أنها حصلت على الدرجة (5) في مقياس الحرية المدنية في الأعوام

2000، 2001، 2005، 2006، 2007، 2008، 2009، و2010م، وبالتالي فإن مصر

هي دولة شبه حرة مدنياً.

5. أن نسبة تمكين المرأة برلمانياً في مصر قد ارتفعت من (2.4%) عام 2000 إلى

(2.9%) عام 2005، إلا أن هذه النسبة تراجعت بعد العام 2005 لتصل إلى (1.8%)

عام 2010م، وهذا يدل على أن مؤشر تمكين المرأة في مصر يتجه نحو الانخفاض،

بمعنى أن مصر تتجه نحو انخفاض مستويات تمكين المرأة سياسياً فيها.

6. وبتجميع النتائج السابقة يتبين لنا، أن مصر:

- في مؤشر "الحقوق السياسية" هي دولة: غير حرة، وأن هذه الحالة بقيت كما هي "تُبنت" وعلى طول فترة الدراسة.

- في مؤشر "حق التعبير والمساءلة" هي دولة: غير حرة، وأنها تتجه نحو مزيد من اللاحرية في هذا الحق.

- في مؤشر "حرية الصحافة" هي دولة: شبه حرة، وأنها انتقلت من حالة "الغير حرة صحفياً" إلى هذه الحال "شبه حرة صحفياً".

- في مؤشر "الحرية المدنية" هي دولة: شبه حرة، وأن هذه الحالة أيضاً بقيت كما هي "تُبنت" وعلى طول فترة الدراسة.

- في مؤشر "تمكين المرأة سياسياً" هي دولة: تتجه نحو التقليل/ الانخفاض في نسب هذا التمكين للمرأة.

- وبالتالي، يتضح أن الجمهورية العربية المصرية دولة تتجه نحو مزيد من تقييد الحريات

السياسية، إذ أن: مؤشري "الحقوق السياسية، والحرية المدنية" لم تتغير قيمهما، فبقيا

طوال فترة الدراسة على نفس الحال، ومؤشري 'حق التعبير والمساءلة، وتمكين المرأة' يتغيران نحو الأسوأ أي نحو مزيد من تقييد حريتهما، وأن مؤشر 'حرية الصحافة' هو الوحيد الذي طرأ عليه تحسن نحو الأفضل، ويُرجع الباحث السبب في ذلك إلى مجموعة العوامل التي استنتجها في نهاية المبحث الثاني من هذه الدراسة والمتمثلة: وجود مفارقات أو تناقضات في مسيرة الديمقراطية في مصر، تتميز التعددية الحزبية بنقاط ضعف واختلالات كثيرة، وخوض الحرب ضد إسرائيل وما لازم ذلك من إعلان حالة الطوارئ التي قيدت الحريات السياسية بشكل كبير.

### المطلب الثالث:

#### العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي و مؤشرات الحرية السياسية في مصر

تبين لنا في المطلبين السابقين من هذا المبحث، أن جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) في مصر قد ارتفعت قيمها مما يؤثر صراحةً إلى زيادة انفتاح ذلك الاقتصاد على الأسواق العالمية، في حين تبين لنا أن الجمهورية العربية المصرية دولة تتجه نحو مزيد من تقييد الحريات السياسية بمعنى أن مستويات الحريات السياسية (المتغير التابع) في مصر انخفضت، ومن ثم يأتي هذا الجزء من الدراسة ليبين لنا من خلال التحليل الإحصائي (المتوسطات الحسابية، معامل الارتباط بيرسون، والدلالة الإحصائية) مدى وجود علاقة واتجاه هذه العلاقة إن وجدت بين المؤشرات الفرعية للانفتاح الاقتصادي مع المؤشرات الفرعية للحريات السياسية، بالإضافة إلى التعرف على مدى وجود علاقة بين متغيري الدراسة عموماً. وقبل البدء بذلك لا بد من الإشارة هنا إلى أن معامل الارتباط بيرسون يستخدم لقياس قوة واتجاه العلاقة بين متغيرين أو مؤشرين متصلين وتتراوح قيمة معامل الارتباط بين -1 و +1 فكلما اقترب المعامل من الواحد الصحيح كانت العلاقة قوية بين المتغيرين، ويكون المعامل مسبوقةً بالإشارة (+) إذا كانت العلاقة طردية موجبة، وأن الإشارة (-) إذا كانت العلاقة سالبة عكسية، ويدل المعامل على وجود ارتباط من خلال الأهمية الإحصائية لهذا الارتباط.<sup>1</sup> وفي هذا الدراسة -بحسب فرضياتها- فإن العلاقة بين المتغيرين أو المؤشرين تكون ذات دلالة إحصائية إذا كانت عن النقطة ( $0.05 \geq$ ) بمعنى إذا كانت قيم الدلالة على خط الأعداد الصحيحة تتراوح

<sup>1</sup> المنوفي، كمال، مقنعة في مناهج وطرق البحث في علم السياسة، الكويت، وكالة المطبوعات، بلا، ص140-141.

من (الصففر) إلى (0.05) تكون هناك دلالة وتكون أعلى كلما اقتربت من الصففر، أما القيم التي تلو عن النقطة (0.05) فتكون غير دالة إحصائياً.

وللوصول إلى أصدق وأدق النتائج بين متغيري الدراسة ومؤشراتها الفرعية، فقد

صُنع هذا المطلب ليشتمل على الجزئيات التالية:

أولاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر.

ثانياً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر.

ثالثاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر.

رابعاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر.

خامساً: تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحريات السياسية في مصر.

أولاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج

المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر، أنظر الجدول رقم (4):

الجدول رقم (4): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر

المؤشر	الوسط الحسابي	معامل الارتباط بيرسون	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	الدالة الإحصائية
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	52.4636	0	لا يوجد علاقة	0
(أ) مؤشر الحقوق السياسية	6.0000			
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	52.4636	-0.627	سلبية	0.071
(ب) مؤشر حق التعبير والمساواة	-0.9627			
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	52.4636	-0.736	سلبية	0.015
(ج) مؤشر حرية الصحافة	67.2727			
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	52.4636	-0.402	سلبية	0.249
(د) مؤشر الحرية المدنية	5.2727			
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	52.4636	-0.646	سلبية	0.117
(هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"	1.4455			
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	52.4636	-0.188	سلبية	0.579
جميع مؤشرات الحريات السياسية (الخمسة)	15.8056			

يظهر من خلال الجدول رقم (4)، أنه لا يوجد هناك أي علاقة إيجابية بين مؤشر

الانفتاح الاقتصادي (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي

"مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1)") يدل عليها معامل الارتباط "بيرسون" مع أي من مؤشرات

الحريات السياسية، ففي حين لا يوجد أي علاقة نهائياً بين مؤشر "الانفتاح الاقتصادي رقم

(1)" على مؤشر الحقوق السياسية "أ"، جاءت العلاقة بين ذلك المؤشر رقم (1) للانفتاح مع

مؤشرات الحريات السياسية الأربعة الأخرى ((ب) مؤشر حق التعبير والمساواة، (ج) مؤشر حرية الصحافة، (د) مؤشر الحرية المدنية، (هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة") سلبية مع عدم وجود أي دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة ( $0.05 \geq a$ ) بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي (1) وجميع مؤشرات الحريات السياسية، هذا ويظهر لنا من ذات الجدول، أن هناك علاقة سلبية بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي "مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1)") وجميع مؤشرات الحريات السياسية، حيث جاءت قيمة معامل الارتباط بيرسون بينهما (-0.188) وهي علاقة سالبة، وأظهر التحليل أيضاً عدم وجود دلالة إحصائية بينهما، وبالتالي يمكن القول: أنه كلما زادت قيم مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) انخفضت معها مستويات الحريات السياسية في مصر.



ثانياً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من

الإيرادات) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر، أنظر الجدول رقم (5):

الجدول رقم (5): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر

المؤشر	الوسط الحسابي	معامل الارتباط بيرسون	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	الدالة الإحصائية
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	6.9545	0	لا يوجد علاقة	0
(أ) مؤشر للحقوق السياسية	6.0000			
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	6.9545	0.782+	موجبة	0.022
(ب) مؤشر حق التعبير والمساواة	0.9627-			
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	6.9545	0.545+	موجبة	0.129
(ج) مؤشر حرية الصحافة	67.2727			
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	6.9545	0.186+	موجبة	0.632
(د) مؤشر الحرية المدنية	5.2727			
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	6.9545	0.314+	موجبة	0.544
(هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"	1.4455			
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	6.9545	0.719+	موجبة	0.13
جميع مؤشرات الحريات السياسية (الخمسة)	15.8056			

يبين لنا الجدول رقم (5)، أنه لا يوجد علاقة ارتباطية يُظهرها معامل الارتباط بيرسون

بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2) والمتمثل في (نسبة الضرائب على التجارة العالمية

كنسبة مئوية من الإيرادات) مع مؤشر الحريات السياسية (مؤشر الحقوق السياسية "أ") مع غياب

الدالة الإحصائية بينهما أيضاً، في حين أن هناك علاقة إيجابية بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي

رقم (2) مع باقي مؤشرات الحريات السياسية ((ب) مؤشر حق التعبير والمساواة، (ج) مؤشر

حرية الصحافة، (د) مؤشر الحرية المدنية، (هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة" حيث جاءت قيم معامل الارتباط بيرسون بين مؤشر الانفتاح (2) مع مؤشرات الحريات السياسية (ب، ج، د، هـ) (+0.782، +0.545، +0.186، +0.314) على التوالي، وذلك على الرغم من غياب الدلالة الإحصائية بين مؤشر الانفتاح رقم (2) مع مؤشرات الحريات السياسية (ج، د، هـ) في حين وجدت تلك الدلالة مع مؤشر الحريات السياسية (ب) وذلك عند مستوى الدلالة الإحصائية (0.022) ولصالح مؤشر الانفتاح الاقتصادي الذي بلغ المتوسط الحسابي له (6.9545) الذي يعطى المتوسط الحسابي لمؤشر حق التعبير والمساواة الذي بلغ (-0.9627)، وعلى كل حال، فإن الجدول رقم (8) يظهر لنا وجود علاقة موجبة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2): نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات، وجميع مؤشرات الحريات السياسية، إذ بلغت قيمة معامل الارتباط بيرسون بينهما (+0.719) وهي علاقة موجبة قوية، على الرغم من غياب الدلالة الإحصائية بينهما، وبالتالي يمكن القول: أنه كلما زادت قيمة مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2): (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) زادت معها مستويات الحريات السياسية.

ثالثاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر، أنظر الجدول رقم (6):

الجدول رقم (6): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر

المؤشر	الوسط الحسابي	معامل الارتباط بيرسون	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	الدالة الإحصائية
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	3.3455	0	لا يوجد علاقة	0
(أ) مؤشر الحقوق السياسية	6.0000			
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	3.3455	-0.570	سلبية	0.181
(ب) مؤشر حق التعبير والمساواة	-0.9627			
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	3.3455	-0.999	سلبية	0.000
(ج) مؤشر حرية الصحافة	67.2727			
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	3.3455	-0.953	سلبية	0.001
(د) مؤشر الحرية المدنية	5.2727			
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	3.3455	-0.710	سلبية	0.290
(هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"	1.4455			
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	3.3455	-0.468	سلبية	0.147
جميع مؤشرات الحريات السياسية (الخمسة)	15.8056			

يُظهر لنا الجدول رقم (6)، عدم وجود علاقة ارتباطية يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (3) والمتمثل في (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) مع مؤشر الحريات السياسية (مؤشر الحقوق السياسية "أ") مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما أيضاً، في حين يوجد علاقة بين مؤشر الانفتاح

رقم (3) مع بقية مؤشرات الحريات السياسية ((ب) مؤشر حق التعبير والمساءلة، (ج) مؤشر حرية الصحافة، (د) مؤشر الحرية المدنية، (هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة") إلا أن تلك العلاقة جاءت سالبة وذلك حسب قيم معامل الارتباط بيرسون الذي أظهرها كما يلي لمؤشرات الحريات السياسية (ب، ج، د، هـ) (-0.570، -0.999، -0.953، -0.710) على التوالي مع مؤشر الانفتاح رقم (3)، كما أظهر لنا الجدول رقم (9) أن قيمة معامل بيرسون بين مؤشر الانفتاح رقم (3) مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية بلغت (-0.468) وهي علاقة سلبية، مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما أيضاً، وبالتالي يمكن القول أنه: كلما ارتفعت قيم مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (3) كلما تدنت "تراجعت" قيم الحريات السياسية في مصر.

## رابعاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج

المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر، أنظر الجدول رقم (7):

الجدول رقم (7): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في مصر

المؤشر	الوسط الحسابي	معامل الارتباط بيرسون	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	الدالة الإحصائية
(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	1.2818	0	لا يوجد علاقة	0
(أ) مؤشر الحقوق السياسية	6.0000			
(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	1.2818	-0.231	سلبية	0.708
(ب) مؤشر حق التعبير والمساواة	-0.9627			
(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	1.2818	-0.956	سلبية	0.011
(ج) مؤشر حرية الصحافة	67.2727			
(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	1.2818	-0.989	سلبية	0.001
(د) مؤشر الحرية المدنية	5.2727			
(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	1.2818	1.000+	موجبة	0
(هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"	1.4455			
(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	1.2818	-0.201	سلبية	0.554
جميع مؤشرات الحريات السياسية (الخمس)	15.8056			

يتبين لنا من الجدول رقم (7)، عدم وجود علاقة ارتباطية يُظهرها معامل الارتباط

بيرسون بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4) والمتمثل في (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة

كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) مع مؤشر الحريات السياسية (مؤشر الحقوق السياسية

'أ') مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما أيضاً، بينما وجدت علاقة موجبة بين مؤشر الانفتاح رقم

(4) مع مؤشر الحريات السياسية ((هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع

المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة" حيث بلغت قيمة معامل الارتباط بيرسون بينهما (+1) وهي القيمة المثلى لهذا المعامل، في حين وجدت علاقة سلبية بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4) مع مؤشرات الحريات السياسية (ب، ج، د) إذ بلغت قيم معامل الارتباط لهما (-0.231، -0.956، -0.989) على التوالي، وعند تجميع القيم بين لنا الجدول رقم (10) أن هناك علاقة سلبية بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4) مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية بلغ معامل ارتباطها (-0.201) مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما أيضاً، وبالتالي نستنتج أنه: كلما زادت قيم مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4): (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) كلما قلت معها مستويات الحريات السياسية.

خامساً: تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحريات السياسية

في مصر، أنظر الجدول رقم (8):

الجدول رقم (8): تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحريات السياسية في مصر

المؤشر	معامل الارتباط بيرسون	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	الدلالة الإحصائية
جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل)	0	لا يوجد علاقة	0
(أ) مؤشر الحقوق السياسية			
جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل)	-0.208	سلبية	0.540
(ب) مؤشر حق التعبير والمساواة			
جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل)	-0.196	سلبية	0.563
(ج) مؤشر حرية الصحافة			
جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل)	-0.142	سلبية	0.677
(د) مؤشر الحرية المدنية			
جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل)	+0.271	موجبة	0.421
(هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"			
جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل)	-0.160	سلبية	0.639
جميع مؤشرات الحريات السياسية (المتغير التابع)			

يبين لنا الجدول رقم (8)، ما يلي:

- لا يوجد علاقة ولا دلالة إحصائية بين المتغير المستقل للدراسة (الانفتاح الاقتصادي) مع مؤشر (أ): الحقوق السياسية في مصر.
- يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.208) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (ب): مؤشر حق التعبير والمساواة في مصر.
- يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.196) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (ج): مؤشر حرية الصحافة في مصر.

- يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.142) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (د): مؤشر الحرية المدنية في مصر.
- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.271) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (هـ): نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة" في مصر.
- أنه من أصل خمسة مؤشرات للمتغير التابع للدراسة (الحرية السياسية)، فإن المتغير المستقل (الانفتاح الاقتصادي) يرتبط بعلاقة موجبة مع مؤشر واحد فقط من مؤشرات الحرية السياسية والمتمثل بمؤشر (تمكين المرأة)، بينما يرتبط المتغير المستقل بعلاقات سالبة مع ثلاثة من مؤشرات الحرية السياسية هي: (مؤشر حق التعبير والمساءلة، مؤشر حرية الصحافة، و مؤشر الحرية المدنية)، في حين لا يرتبط المتغير المستقل بأي علاقة سواء كانت موجبة أم سالبة مع مؤشر الحقوق السياسية.
- أن هناك علاقة سلبية تبلغ (-0.160) على مقياس معامل الارتباط بيرسون بين المتغير المستقل: جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي، والمتغير التابع: جميع مؤشرات الحرية السياسية في مصر، مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما حيث أظهر التحليل الإحصائي أن الدلالة الإحصائية بلغت بين المتغيرين (0.639) وهي قيمة غير دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة ( $a \geq 0.05$ ) في مصر.
- نستنتج أن العلاقة بين المتغيرين هي علاقة عكسية سالبة بمعنى أنه كلما زادت قيم الانفتاح الاقتصادي كلما قلت معها قيم الحرية السياسية في مصر، ويُعزى الباحث سبب تلك العلاقة السلبية العكسية بين المتغيرين إلى وجود عوامل (متغيرات) وسيطة تدخل بينهما وتؤثر في العلاقة بينهما، إذ يرى الباحث أنه وعلى الرغم من أن انتهاج



مصر لسياسة الانفتاح الاقتصادي من جهة، ونكريس مبادئ الديمقراطية والتعددية السياسية من جهة أخرى، فقد تزامنا في نفس التوقيت تقريباً (1973م بداية الانفتاح الاقتصادي، ودستور 1971م الديمقراطي)، إلا أن الظروف والأجواء (البيئة) العامة التي عاشتها مصر بعد ذلك التوقيت، لا يسمح بإعطاء الأولوية للاهتمام بالمتغيرين (الاقتصادي، والسياسي) معاً، كما ولا يسمح بوجود علاقة تفاعلية بينهما لوجود عوامل (متغيرات) وسيطة عديدة، ويعتقد الباحث -بناءً على ما جاء من معلومات في الفصل الرابع من هذه الدراسة- أن أهم تلك العوامل أو المتغيرات الوسيطة هي:

1. الحرب: حيث غداة صدور دستور عام 1971م "الليبرالي" شاركت مصر مع عدد من الدول العربية حرباً ضد إسرائيل عام 1973م، وأن آثار هذه الحرب ظلت منعكسة سلباً على مبادئ الديمقراطية والحرية السياسية في الداخل المصري، إذ بقي النظام السياسي متأهبا لمواجهة عسكرية أخرى، وتذرع بهذا التهديد ليبرر سياساته الداخلية والقمعية منها، مما زاد من نفوذ الأجهزة الأمنية في الشارع المصري، وتفعيل قانون الطوارئ الذي أعطى للسلطة صلاحيات كثيرة على حساب حرية العمل السياسي للشارع المصري، هذا وقد بقي قانون الطوارئ تحت التنفيذ حتى بعد توقيع معاهدة السلام المصرية الإسرائيلية.

2. عدم النضوج السياسي للشارع المصري، وتخبط مؤسساته السياسية (الأحزاب والمجتمع المدني): إذ أن الحياة السياسية في مصر يشوب مسيرتها الديمقراطية العديد من العراقيل ولعل أبرزها: وجود مفارقات (تناقضات) بين ما يُرمى إليه نصياً في الدستور والقوانين وبين ما هو معمول به على أرض الواقع "الممارسة"، ووجود

اختلالات كبيرة في العمل الحزبي والعمل المدني داخل مصر تُعرقل بدورها تحقيق أهداف التعددية السياسية والحزبية بفعالية وكفاءة.

3. غياب التوازن بين نهج مصر الاقتصادي ونهجها السياسي (إعطاء الأولوية للعمل

الاقتصادي): حيث أن مصر (على أرض الممارسة العملية، وبغض النظر عن دستور

1971 الذي كرس كلاً من مبادئ الحريتين السياسية والاقتصادية) أعطت الأولوية في

العمل للبعد الاقتصادي على البعد السياسي، فنراها اجتهدت قانونياً ومؤسسياً وعملياً في

فتح سوقها الاقتصادي الوطني على الأسواق العالمية، وأزالت كل العراقيل تقريباً التي

تحول دون ذلك، ولكنها على الصعيد السياسي بقيت متحفظة في تعزيز الحقوق

والحريات السياسية لمواطنيها.

4. دور العامل الخارجي: إذ يعتقد الباحث أن الأطراف الخارجية يعينها فقط من الناحية

السياسية في مصر وجود نظام سياسي موالي من ناحية، ويستطيع ضبط الشارع

المصري من ناحية ثانية، بينما من الناحية الاقتصادية، فإن هذا العامل الخارجي يريد

قديراً أكبر من الحرية الاقتصادية للعمل داخل السوق المصري خصوصاً وأن مصر في

مقوماتها الاقتصادية: الديمغرافية، الجيو اقتصادية، الجيو سياسية، السياحية، تشكل

مطمعاً كبيراً لتلك الأطراف لتحقيق مصالحها، فمصر سوق كبير من المستهلكين،

وسوق استراتيجي مهم من الناحية الجغرافية، وتمتلك من الموارد الخام الكثير، وبالتالي

ساهمت تلك الأطراف وبشكل كبير في فتح الاقتصاد المصري على الاقتصاد العالمي،

وأبقت الحريات السياسية مسألة داخلية بين النظام والشعب المصريين.

## الفصل الخامس:

واقع الانفتاح الاقتصادي والحريات

السياسية في الجزائر

## الفصل الخامس:

### واقع الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية في الجزائر

بعد التعرف على البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية، وقياس مؤشرات المتغيرين وتحليل العلاقة بينهما في مصر، يأتي هذا الفصل، لبيان ذلك نظرياً وكمياً في البلد العربي الذي نال استقلاله من الاستعمار الفرنسي بعد حصيلة ما يقارب من مليون ونصف المليون شهيد من أبنائه، وهو "الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية" التي استحققت استقلالها في عام 1962م، وعليه وبنفس موضوعات الفصل السابق، سيبحث هذا الفصل متغيري الدراسة والعلاقة بينهما في الجزائر، من خلال المباحث الثلاثة التالية:

المبحث الأول: البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي في الجزائر.

المبحث الثاني: البيئة العامة للحريات السياسية في الجزائر.

المبحث الثالث: قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية في الجزائر.

## المبحث الأول:

### البيئة العامة للانفتاح الاقتصادي في الجزائر

بعد استرجاع السيادة الوطنية "الاستقلال" 1962م، وجدت القيادة السياسية مصاعب جمة في الميدان الاقتصادي، متجسدة في التخلف بمختلف أشكاله وأنواعه (الفقر، الحرمان، الأمية وما إلى ذلك)، وضعف النمو الاقتصادي، انعدام الهياكل الاقتصادية والإدارية وغيرها، فهدفَت السلطة السياسية آنذاك إلى بعث الاقتصاد الوطني نحو الحركة والديناميكية،<sup>1</sup> ففي برنامج جبهة التحرير الوطني 1962م تم التأكيد على أن مهمة تحرير الجزائر من الإرث الاستعماري، ورواسب الإقطاع، وإقامة دعائم المجتمع الجديد، وكان المبدأ الأساسي للسياسة الاقتصادية هو "التخطيط في ظل مساهمة العمال الديمقراطية في قيادة الاقتصاد الوطني"، فكان الهدف ضرب مرتكزات رأس المال الأجنبي والعلاقات الإنتاجية الرأسمالية بشكل عام، التي كانت تعتبر من ورثة العهد الاستعماري المتسلط، وقد كرس دستور عام 1976م ذلك التخطيط الاقتصادي "الاشتراكي" فقد نصت المادة (29) منه على أن "الحكومة تأيد تشكيل العلاقات الاجتماعية، وتقود الاقتصاد الوطني وتؤمن تطوره على أساس التخطيط العلمي في تصوره والديمقراطي بأساليب صياغته والإلزامي بطبيعة تطبيقه".<sup>2</sup>

وفي عقد الثمانينات من القرن الماضي، عاش الاقتصاد الجزائري خلال الأزمة النفطية -تدني أسعار النفط عالمياً- وضعاً غير طبيعي طغت عليه المشاكل المعقدة في كل المجالات نتيجة التمركز الكبير والتحكم الواسع للإدارة ذات الرؤية الأحادية الجانب، مما كان

<sup>1</sup> عبد الله، خبازة، السيادة المعربة في إطار العولمة الاقتصادية: حالة الجزائر، الإسكندرية- مصر، مؤسسة الثقافة الجامعية، 2009م، ص 391.

<sup>2</sup> سمير نونوف، إي.ك، الجزائر التصنيع والتقدم الاجتماعي والاقتصادي، ترجمة: عز الدين جوني، دمشق- سوريا، منشورات وزارة الثقافة، 1988م، ص 60-61، 96.

سبباً في الانهيار المؤسس لكثير من البنيات والقطاعات الاقتصادية والاجتماعية، لم تتمكن معه من تجنب الخسائر التي قد تصل إلى تهديد حياة فئات عريضة من المواطنين، إلى جانب الخسائر المادية وتهديد السلم الوطني.<sup>1</sup>

وقد أدت تلك الأوضاع الاقتصادية المحلية القاسية، بالإضافة إلى الأوضاع الاقتصادية الدولية إلى الكشف عن الجوانب السلبية للنظام الاشتراكي الذي تبنته الجزائر حتى العام 1989م، مما دفع بالجزائر إلى إرساء نظام اقتصادي جديد مبني أساساً على مبادئ الرأسمالية والاقتصاد المفتوح.<sup>2</sup> وعليه يأتي هذا المبحث من الدراسة للتعرف على مسيرة تطور الاقتصاد الجزائري من الاشتراكية إلى السوق المفتوح "الرأسمالية" أو اقتصاد السوق من ناحية، ومن ثم التعرف على مجموعة الخطوات والإجراءات التي اتخذتها الجزائر لتوطيد دعائم الاقتصاد المنفتح، وذلك من خلال الإطارين القانوني والمؤسسي، ولذلك فقد صُمم هذا الجزء من الدراسة ليشتمل على:

المطلب الأول: مراحل تطور الاقتصاد الجزائري.

المطلب الثاني: الإطار التشريعي والمؤسسي للانفتاح الاقتصادي في الجزائر.

<sup>1</sup> عبد الله: السياسة السعرية في إطار العولمة الاقتصادية، ص 419.  
<sup>2</sup> معمرى: أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 39.

## المطلب الأول:

### مراحل تطور الاقتصاد الجزائري

يكاد لا يخفى على أحد ما مر بالجزائر واقتصادها من ظروف وتقلبات أفضت إلى إجراءات وتغييرات في خطط ومسيرة النمو والتنمية الاقتصادية، لاسيما أنها خرجت من استقلال دامي عن الاستعمار الفرنسي، وبالتالي وجدت نفسها الجزائر الجديدة مما بعد الاستقلال- في حال لا يرثى لها، فلا خطط اقتصادية وتنموية واضحة، ولا مؤسسات اقتصادية قائمة، ولا حتى أدنى مستوى من الخدمات الاجتماعية، وبالتالي وظروف لسنا بصدد تعليلها خرجت من السيطرة الفرنسية لتدخل في المنظومة الاشتراكية وتبنت بذلك آلية الاقتصاد المخطط، وبعد انهيار المنظومة الاشتراكية وغياب الايدولوجيا وأسوة بأغلب دول العالم رأت الجزائر نفسها - ولفشل الخطط والاستراتيجيات الاقتصادية والاجتماعية الاشتراكية- بلا خيار لتبني سياسة الانفتاح الاقتصادي، وبالتالي بجيء هذا المطلب ليبين لنا مسيرة تطور الاقتصاد الجزائري عبر الانتقال من مرحلة إلى أخرى، وفيما يلي بيان ذلك:

### أولاً: مرحلة التخطيط الاقتصادي (1962 - 1988م):

ورثت الجزائر منظومة اقتصادية خاضعة تماماً لحاجات الاقتصاد الفرنسي، ففي العام 1962م كان ما يقارب 85% من صادرات الجزائر موجهة إلى فرنسا، وكانت 80% من الواردات تأتي من فرنسا أيضاً، ولذلك فقد قامت الدولة بأول إجراء باتخاذها إعلان أملاك المعمرين "دون مالك" الأمر الذي سمح لها بمنح إدارتها سواء للجهاز الإداري مثل ما تم بالنسبة للأموال العقارية غير الزراعية، أو منح إدارتها للعمال الذين يشتغلون فيها مثلما وقع بالنسبة للوحدات الصناعية والتجارية كالفنادق والمقاهي وقاعات السينما وما شابه، مما أسفر ذلك إلى تحويلات رؤوس الأموال للخارج، في حين بقيت البنوك في أيدي الأجانب حتى العام 1966م

عندما تأسس أول بنك وطني، كما قامت الدولة الجزائرية بتأميم الأملاك الاستعمارية التي لم يتركها أصحابها (تأميم الأراضي الزراعية 1963، تأميم المناجم 1966، وتأميم البنوك 1967م).<sup>1</sup>

وتجدر الإشارة هنا، إلى أن القادة الجزائريين خلال الفترة (1962-1965) أولوا اهتماماً كبيراً لتطوير الزراعة وتنفيذ الإصلاح الزراعي ومحاربة البطالة بالمقارنة مع مسائل التنمية الصناعية، إذ نظروا إلى التصنيع كمهمة مستقبلية، فأسند إليه دور محدود في تحقيق الاستقلال الاقتصادي، وفي العام 1966م أُمم وأعيد تنظيم النظام الائتماني-المصرفي والصناعة الاستخراجية، الأمر الذي دعم الاقتصاد الحكومي بحصوله على الاعتمادات والخامات والعملية الصعبة بشكل مستقل عن الرأس مال الأجنبي، ففي العام 1969م كانت الحكومة تراقب 90% من الواردات و80% من الصادرات، وبدأ تطبيق سياسة تنويع العلاقات الاقتصادية الخارجية، وفي عام 1968 جرى تأميم واسع للشركات الأجنبية في قطاع الصناعة وبحلول عام 1970م بقيت فقط (100) مؤسسة صناعية تعود ملكيتها للرأس مال الأجنبي، مقابل (800) مؤسسة صناعية لعام 1962م، وفي 1971م جرى تأميم الصناعة النفطية الأمر الذي دعم استقلال الاقتصاد الوطني، هذا وقد تميز عقد السبعينات بتوجه القيادة الجزائرية نحو التصنيع، حيث أعطيت الأولوية في إستراتيجية التنمية للتصنيع.<sup>2</sup>

وقد أكدت الشواهد التاريخية والمعطيات الرقمية أن سياسة التصنيع التي انتهجتها الجزائر في عقد السبعينات، قد حققت نتائج مثيرة للإعجاب في بدايتها، فقد تم إيجاد بناء تحتي صناعي ينتج الصلب والمحركات والألات، فضلاً عن الصناعات البتروكيميائية والميكانيكية والالكترونية، وقد أثبتت هذه التجربة التصنيعية التحرر النسبي للاقتصاد الجزائري، وبناء

<sup>1</sup> هني: اقتصاد الجزائر المستقلة، ص 22-23.  
<sup>2</sup> سمير نوف: الجزائر التصنيع والتقدم الاجتماعي والاقتصادي، ص 62-65.



مؤسسات وطنية، وارتفاع معدلات الاستثمار، إلى جانب الأهمية التي اكتسبتها سياسات التسيير الاشتراكي، أما خلال الفترة الممتدة من (1980-1990م) فقد شهدت الجزائر إعادة هيكلة المؤسسات الوطنية، فانخفض النمو بدرجة كبيرة، وارتفع حجم البطالة والتضخم ووصلت المديونية إلى مستوى عالٍ، ثم جاءت مرحلة استقلالية المؤسسات العمومية الجزائرية، بعد فشل الإصلاحات الاقتصادية المتبناة آنذاك، وتعثرت إعادة الهيكلة العضوية والمالية، بالإضافة إلى انهيار سعر البترول عام 1986م الذي يعتبر المصدر الوحيد لمداخيل الجزائر من العملة الصعبة، ومع فشل الإصلاحات الاقتصادية، تؤكد عدم جدوى السياسات المتبعة التي تسببت في إفلاس معظم المؤسسات، الأمر الذي جعل الجزائر تلجأ إلى الهيئات المالية الدولية.<sup>1</sup>

ثانياً: مرحلة الإصلاح الاقتصادي: التوجه نحو الاقتصاد المفتوح (1989-2010م):

لقد أسفرت أحداث أكتوبر الدامية، إحداث تغييرات جذرية على علاقة الدولة بالاقتصاد الوطني، وتحريره من التسيير الإداري والتخطيط المركزي، بمعنى تقريبه من قانون السوق لجعل منطق التجارة الخاضع لقواعد القانون التجاري هو الذي يوجه نشاطه بصفة مبدئية، فقد تضمن دستور 1989م بوضوح هذه الإصلاحات وهي:<sup>2</sup>

1. إسقاط عبارة "الدولة الاشتراكية" وكل كلمة وصيغة تحبس الدولة في هذا الاختيار

الأيديولوجي.

2. حصر الملكية العامة، أي ملكية الدولة في الثروات الطبيعية الحية أو الميتة والمرافق

العمومية، أما الأملاك الأخرى فقد ترك الدستور تحديدها للقانون.

<sup>1</sup> فيرة، إسماعيل، وآخرون، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، الحمراء - بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ط1، ص224-225.

<sup>2</sup> عبد الله: المباشرة السعرية في إطار العولمة الاقتصادية، ص 420-421.

3. تجنب الدستور كيفية تسيير الملكية العامة تاركاً هذه الصلاحيات لحرية القانون، وذلك

بقصد جعل علاقة الدولة بالاقتصاد أكثر مرونة ممكنة يمكن أن تبلغ حد التنازل الجزئي

أو الكلي على تسيير الأملاك الوطنية العمومية.

4. حق الملكية دون قيد سواء كانت فردية أو جماعية، ولا يتم نزعها إلا في إطار القانون،

ويترتب عليه تعويضاً عادلاً ومنصفاً.

5. تخلي الدولة عن احتكار التجارة الخارجية وتجارة الجملة، ولكن تنظمها في إطار

القانون الذي يحدد صلاحية الممارسة.

هذا وقد استهدفت المرحلة (1990-1994م) إكمال إصلاح المؤسسات العامة التي

يسمح لها بالاستقلال الكامل في اتخاذ القرارات الإدارية والمالية، على أساس قواعد السوق

والربحية الاقتصادية والمالية، وحرية وضع الأسعار وتخفيض التكلفة، وإعطاء المؤسسات

مرونة أكبر في استخدام موارد النقد الأجنبي، هذا وقد بدأت الجزائر فعلياً تطبيق الخصخصة

منذ العام 1994م وذلك بعد مُباركة مجلس الوزراء في اجتماعه المنعقد في التاسع من نيسان/

إبريل 1994م على ذلك، وبدأت المرحلة الأولى من هذه السياسة الجديدة بمنح المؤسسات العامة

الاستقلالية القانونية أيضاً، إذ أنشئت شركات قابضة "إدارة" تركز أسهم الشركات العامة،

وتملك حق إنشاء أو توسيع أو إعادة هيكلة أو إغلاق هذه الشركات، كما ويُسمح لها أيضاً بإقامة

مشروعات مشتركة مع الرأس مال الأجنبي،<sup>1</sup> وبحلول العام 1999م، وبلوغ الرئيس "عبد العزيز

بوتفليقة" سدة الحكم، عمد إلى إرساء إصلاحات سياسية واقتصادية كانت لها الأثر الإيجابي على

الدولة، ففيما يتعلق بالإصلاحات الاقتصادية، فكانت أهمها في ثلاثة مخططات لدعم وإنعاش

<sup>1</sup> قبرة: مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص 225-226، 233.

الاقتصاد لفترات خماسية من 1999 إلى 2004م بمبالغ إجمالية (7، 150، 286) مليار دولار لكل فترة على التوالي.<sup>1</sup>

وفي الواقع، فإن عملية تتبع مسيرة تطور الاقتصاد الجزائري خلال السنوات العشرين الأخيرة، يلاحظ منها مرور ذلك الاقتصاد بمرحلتين مختلفتين: الأولى خلال الفترة (1989-1999م) والتي اتسم فيها الاقتصاد الجزائري بتدهور أغلبية مؤشراتته الرئيسية خاصة المالية منها، وأدى ذلك إلى لجوء الجزائر إلى صندوق النقد الدولي بغرض إعادة جدولة الديون، وهو الإجراء الذي أعقبه تطبيق 'مخطط التعديل/التصحيح الهيكلي"، أما المرحلة الثانية فتمتد خلال الفترة (1999- إلى اليوم<sup>2</sup>) والتي تميزت بتحسُّن هام لمؤشرات الاقتصاد الجزائري نتيجة لعدة عوامل داخلية وأخرى خارجية، تتمثل الداخلية في برنامج الإنعاش الوطني، واستعادة الأمن الداخلي بموجب ميثاق السلم عام 1999م والمصالحة الوطنية، في حين أن العوامل الخارجية فيتمثل أبرزها ارتفاع مردود الصادرات الجزائرية نتيجة لارتفاع الأسعار الدولية للبتروول.<sup>3</sup> وفيما يلي عرض موجز لأبرز الإصلاحات الاقتصادية (ما عدا القانونية والمؤسسية منها التي سيجري تبيانها لاحقاً) التي أجرتها الجزائر خلال العقدتين السابقين:

(1) برنامج 'مخطط' التصحيح الهيكلي لصندوق النقد الدولي (1994م): هو عملية توفيق الاقتصاد الوطني بحيث يعيش في حدود إمكاناته، ويتضمن هذا البرنامج بصورة عامة إجراءات للاستقرار الاقتصادي موجهة لملائمة الطلب الكلي (العام والخاص) مع الموارد المتاحة لتحقيق التوازن الداخلي والخارجي، ويرتكز هذا البرنامج على عدة محاور هي: سياسة الأسعار والمنافسة، النظام المصرفي ومعدل الفائدة، سياسة سعر الصرف، وإعادة تنظيم التجارة الخارجية (أنظر الجدول رقم (9) الذي يشرح هذه المحاور).

<sup>1</sup> معمري: أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 40.  
<sup>2</sup> أقصد باليوم: أي إلى العام الذي ينتهي فيه التحديد الزمني لهذه الدراسة، والمتمثل بالعام 2010م (الباحث).  
<sup>3</sup> معمري: أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 41-42.

(2) إصلاح القطاع المالي 1990م: كان تحرير السوق المالية الجزائري في ظل اقتصاد السوق وحرية التجارة عن طريق إبرام قانون القرض والنقد رقم (10) لسنة 1990م، الذي قام على عدة مبادئ،<sup>1</sup> أنظر الجدول رقم (9).<sup>2</sup>

(3) إبرام الشراكة مع الاتحاد الأوروبي (الشراكة الأورومتوسطية) 2002م: أعطت الجزائر موافقتها على مشروع تأسيس شراكة أورو-متوسطية عام 1993م، والذي تأكد في نوفمبر بتصريح برشلونة وبتشكيل التصريح عرفت الجزائر الرهانات التي تتضمنها، وفي أكتوبر 1996م أسست لجنة مهمتها إجراء المفاوضات مع الاتحاد الأوروبي، سبقت بقليل إعادة الرسمية للعرض المشترك الأوروبي الذي تم في ديسمبر من العام نفسه، وقد بدأت المفاوضات مع الاتحاد الأوروبي عام 1997م في بروكسل وتم تحديد الأهداف والالتزامات بين الطرفين، وبقيت الجزائر تنتظر الرد الأوروبي على مطالبها خصوصاً مع وجود تحفظات أوروبية قوية تجاه تلك المطالب، وفي النهاية صادقت الجزائر على اتفاق الشراكة الأورو-متوسطة في التاسع عشر من ديسمبر 2001م في بروكسل، بعد سنوات من الانقطاع، إلى أن أمضت الاتفاق في ماي 2002م بمدينة "فالونس" الإسبانية، أنظر الجدول رقم (9) التعرف على أهم الشروط الواجب إتباعها من الطرف الجزائري لإنجاح الاتفاق.<sup>3</sup>

(4) الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة (WTO): عملت الجزائر منذ العام 1986م على الانضمام لمنظمة الاتفاق العام للتعريف والتجارة (الغات GATT) والتي اتخذت فيما بعد اسم المنظمة العالمية للتجارة (WTO) حيث يمثل هذا العام تاريخ تقديم الجزائر لمذكرة الانضمام، لتباشر أول جولات المفاوضات عام 1998م، وتضمن هذه الجولة الرد على (500) سؤال طرح من قبل الدول الأعضاء بخصوص مختلف السياسات التجارية المطبقة من طرف الحكومة

<sup>1</sup> عبد الله: السياسة السعرية في إطار العولمة الاقتصادية، ص 456-461.

<sup>2</sup> محمري: أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 52-53.

<sup>3</sup> عبد الله: السياسة السعرية في إطار العولمة الاقتصادية، ص 493-498.

الجزائرية والمتعلقة بمختلف القطاعات الاقتصادية، وعقبت هذه الجولة لقاءات قليلة بين الطرف الجزائري وممثلين عن المنظمة، أهمها لقاء وزير التجارة الجزائري لرئيس المنظمة عام 2001م بهدف إنعاش المشاورات من جديد، وفي هذا الإطار، وسعيًا منها إلى إرساء مبادئ تحرير التجارة الخارجية وتهينة الاقتصاد المحلي لتطبيق مبادئ الـ (WTO)، قامت السلطات الجزائرية بإحداث تعديلات على نظام التعريفات الجمركية،<sup>1</sup> أنظر الجدول رقم (9).

### الجدول رقم (9):

#### أبرز إجراءات إصلاح الاقتصاد الجزائري للانتقال إلى الاقتصاد المفتوح

الرقم	الإجراء	مضمون الإجراء
1.	برنامج "مخطط" التصحيح الهيكلي لصندوق النقد الدولي (1994م):	1-سياسة الأسعار والمنافسة: فلرفع الإنتاجية والاستثمار والقضاء على التبذير في المواد المستعملة، من الضروري العمل ببدء الأسعار الحقيقية الدالة على الندرة النسبية للمنتج والخدمات، ويتم ذلك عن طريق اتخاذ عدد من الإجراءات لعل أهمها: تخفيض وإلغاء الإعانات والدعم المباشر وغير المباشر على أسعار السلع الغذائية والخدمات بغية تخفيض النفقات العمومية، بالإضافة إلى اتخاذ إجراءات عملية تهدف إلى تغيير هيكلية السوق وجعلها أكثر تنافسية، والتأثير المباشر على العرض الكلي وميزان المدفوعات، وذلك بإجراء جملة من الإجراءات، وأبرزها: إصدار تشريعات معنلة ومحددة لاحتكار الدولة، تنشيط الاستثمارات الوطنية الخاصة في جميع فروع الاقتصاد، لا مركزية قرارات الإنتاج والاستثمار في المؤسسات العمومية وربطها بالسوق، انفتاح الاقتصاد الوطني أمام الاستثمار الأجنبي المباشر، والتحرير المنظم والتدرجي للتجارة الخارجية.
2-	النظام المصرفي ومعدل الفائدة: التي تهدف إلى الابتعاد بصفة أساسية عن النظم التي تتصف بفرض رقابة وقيود مشددة على هيكل أسعار الفائدة، بأكملها فرض حدود كمية على تخصيص الائتمان العام والقطاعي، وتوجيه القروض إلى القطاعات التي يعتقد أنها تشكل أولوية وطنية، ويتم تحقيق ذلك من خلال اتخاذ الإجراءات التالية: ترشيد هيكل أسعار الإيداع "المدخرون" و"الاقتراض" للمستثمرين، تعميق أسواق النقد ورأس المال في القطاع الرسمي من الاقتصاد، وتدعيم التنظيم والإشراف بشكل رشيد وعقلاني.	
3-	سياسة سعر الصرف: حيث يلعب سعر الصرف دوراً رئيسياً في أي اقتصاد، إذ يؤثر	

<sup>1</sup> معمري: أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 48-49.

<p>في النهاية على تكلفة السلع المستوردة وربحية صناعات التصدير، مما يؤثر بصورة فعالة على معدل التضخم والناتج والتشغيل، واختيار ترتيبات سعر الصرف أي تثبته أو تغييره أو جملة يحدد المدى الذي يتأثر عنده الاقتصاد الوطني، نتيجة حالات الانتعاش أو الكساد في الخارج، نتيجة لهذه الأهمية استعمل صندوق النقد سعر الصرف كوسيلة فعالة في التصحيح الهيكلي، ويتمثل ذلك في اتخاذ التدابير التالية: التسيير الجيد للموq الرسمية للنقد المحلي، المساعدة في توطيد دعائم النمو المنتظم مع الاستقرار المعقول للأسعار، المساعدة على تصحيح الاختلالات في ميزان المدفوعات، تعزيز توسع التجارة العالمية، وسياسة سعر الصرف مقترنة بسياسات أسعار محلية لتشجيع الاستخدام الرشيد للصرف الأجنبي، وتوفير حوافز كافية للمصدرين، بالإضافة إلى تقادي الانحرافات في سعر الصرف المزدوج، وإلغاء جميع التراخيص الخاصة بعقود الاستيراد والتصدير.</p>		
<p>4- إعادة تنظيم التجارة الخارجية: إن الجهود المثمرة لإحداث الاستقرار الاقتصادي، وخاصة ارتفاع الأسعار عند الاستيراد، وتخفيض العجز في الميزان التجاري، تمثلت في تحرير الواردات التي تسمح بالحصول على التجهيزات الضرورية لتحسين أداء القطاع الإنتاجي، وبصورة عامة فإن سياسة التجارة الخارجية طبقاً لبرنامج التصحيح الهيكلي تتضمن جملة من الإجراءات العملية والمتمثلة بالآتي: تخفيض درجة الحماية للاقتصاد الوطني، أي تقليل درجة الاحتكار من طرف الدولة، توسيع قطاع التصدير، وترشيد نظام التعرفة الجمركية مع تبسيط إجراءات النفع من جهة وحماية المصدرين للخارج، كوضع نظام خاص بالقروض ونظام تأميمات ملائم من جهة أخرى.</p>		
<p>1- تكريس مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين من خلال الفصل بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كمانحة للقروض، وتحديد مهمة ومفهوم البنك المركزي بأنه بنك يقوم بتحديد القواعد العامة للنشاط البنكي -البنوك التجارية- ومعايير تقييم هذا الأخير في اتجاه تحقيق أهداف السياسات المالية القائمة.</p>	<p>2. إصلاح القطاع المالي 1990م:</p>	
<p>2- استبعاد الخزينة عن منح القروض للاقتصاد، ليقبى دورها يقتصر على تمويل الاستثمارات الإستراتيجية المخططة من طرف الدولة.</p>		
<p>3- الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية، حيث كان النظام السابق مبني على التخطيط المركزي للاقتصاد وكانت القرارات النقدية تتخذ تبعاً لقرارات الحقيقية على أساس كمي حقيقي في هيئة التخطيط، وبالتالي لم تكن هناك أهداف نقدية بحتة، بل كان الهدف الأساسي هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخطط لها، وأصبحت</p>		

<p>القرارات النقدية تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية، وبناء على الوضع النقدي السائد والذي يتم تقديره من طرف هذه السلطة ذاتها.</p>		
<p>4- الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة، إذ كانت الخزينة في النظام السابق تلعب دوراً أساسياً في تدبير التمويل اللازم، وذلك بالخصوص عن طريق اللجوء إلى الموارد لتمويل عجز الخزينة، فأوجد ذلك تداخلاً بين صلاحيات وأهداف الخزينة وتلك المتعلقة بالسلطة النقدية.</p>		
<p>5- إلغاء تعددية مراكز السلطة النقدية، وذلك بإنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة، ووضع هذه الأخيرة في الدائرة النقدية، وبالذات في هيئة جديدة متمثلة في مجلس النقد والقروض.</p>		
<p>1- تأهيل كلي للاقتصاد على صعيد المتعاملين الاقتصاديين: الإدارة، المؤسسة، الجهاز البنكي والمالي، القوانين.</p>	<p>3. إبرام الشراكة مع الاتحاد الأوروبي (الشراكة الأوروبية متوسطة) 2002م:</p>	
<p>2- تحسين الهياكل القاعدية (البنية التحتية للاقتصاد): المواصلات، الموانئ وخدمات المطارات، المناطق الصناعية، الطرق.</p>		
<p>3- تقريب النصوص التشريعية والقانونية في المجالين الاجتماعي والتجاري من نظيرتها الأوروبية وإعادة هيكلة الإدارة العمومية "إصلاح الإدارة".</p>		
<p>4- تحسين دور البنوك على جبهتين: التدخل في تمويل الاستثمارات، والتدخل في تقييم أداء المؤسسة حسب الشروط الدولية.</p>		
<p>5- توقع انسحاب وإفلاس شركات ذات قدرات صناعية ضعيفة حسب معايير التنافسية، مما يتطلب حملة إعلامية واسعة للتخمس من مخاطر عدم الاستجابة الفورية لمعايير التنافسية الدولية، مع اقتراحات آليات تطوير الاستثمار وعي آليات لها أهداف محددة يتم صياغتها.</p>		
<p>1- وضع سقف أعلى مقداره (30%) على السلع الاستهلاكية عام 2001م، بينما كان (45%) للعام 1998م، وطبقت في نفس العام (2001) نسبتين أخريتين الأولى (15%) على المنتجات النصف نهائية، و(5%) على المواد الخام ومعدات الاستثمار.</p>	<p>4. الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة (WTO):</p>	
<p>2- تخفيض الرسوم الجمركية غالي (5%) على أجهزة الكمبيوتر والبرمجيات والمنتجات التقنية وذلك عام 2006م، بعدما كانت قيمة تلك الرسوم (15%)، أما واردات السلع البترولية فقد خفضت التعريفه عليها (12.5) ألف دينار جزائري للطن الواحد.</p>		

تم إعداد هذا الجدول من قبل الباحث بالاعتماد على المعلومات الواردة في المصدرين: (عبد الله: السوسنة السعرية في إطار العولمة الاقتصادية، ص 456-461، ص 493-498، معمر: أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو، ص 48-53).

## المطلب الثاني:

### الإطار التشريعي والمؤسسي للانفتاح الاقتصادي في الجزائر

حتى يتم التعرف على جدية المساعي الجزائرية في تحقيق مجموعة الإصلاحات التي أوجدتها لفتح اقتصادها الوطني على الاقتصاد العالمي، لا بد من التعرف على الإطارين القانوني والمؤسسي للاقتصاد الجزائري، إذ بلا قوانين ومن ثم مؤسسات داعمة ومكرسة للنهج اقتصاد السوق، تبقى تلك المساعي مجرد أمنيات تُجمل أسطح الورق، وبالتالي يأتي هذا الجزء من الدراسة ليبين لنا ما إذا كانت الجزائر قد شيدت قواعد اقتصاد السوق (الإطارين التشريعي والمؤسسي) أم لا؟، وفيما يلي الإجابة على ذلك:

#### أولاً: الإطار القانوني:

بدأت عملية الإصلاح بإصدار يعتبر المرسوم رقم (242) لسنة 1980م الخاص بإعادة هيكلة المؤسسات العمومية، ومن ثم كان لازمة البتروولية المعاكسة سنة 1986 تأثير بالغ الأهمية على الاقتصاد الوطني، حيث أصبحت مظاهر الجمود والضعف في نظام التخطيط المركزي أكثر وضوحاً الشيء الذي أدي بالجزائر إلى الدخول في موجة جديدة من الإصلاحات الاقتصادية.<sup>1</sup>

ومن ثم، بدأ التفكير في منح استقلالية فعلية لقطاع التجارة الخارجية في الجزائر وذلك غداة إعداد الميثاق الوطني لعام 1986م، حيث خلص هذا النقاش إلى ضرورة الانفتاح على المبادلات الاقتصادية الدولية، وتأسيساً على ذلك ورد في الفصل الثالث من الباب الثاني من هذا الميثاق على أنه: 'يجب توفير الشروط الملائمة لجعل الصناعة الوطنية خارج المحروقات مصدراً دائماً للتراكم"، ونظراً لهيمنة علاقات القوى على السوق الدولية، فإنه يتعين على

<sup>1</sup> هني: اقتصاد الجزائر المستقلة، ص 86.



الصناعة الوطنية أن ترفع من مستوى منافستها، ولا يمكن تحقيق ذلك إلا بالاستعمال الأمثل لأداة الإنتاج طبقاً للمقاييس الدولية، وفي العام 1987م تبنت السلطة الجزائرية نهج استقلالية المؤسسات، والذي بدأ مع صدور القانون رقم (19) لسنة 1987م المتعلق بالقطاع الفلاحي، وبلغ أوجه مع صدور القانون التوجيهي رقم (1) لسنة 1988م المتعلق باستقلالية المؤسسات، ومثل هذه القوانين تتطلب من السلطة ضرورة منح الاستقلالية لقطاع التجارة الخارجية، حتى يكتمل بناء القانون الذي شيده وحتى تتسجم تلك القوانين مع المتغيرات الداخلية والخارجية التي فرضها المحيط الاقتصادي بكل أبعاده،<sup>1</sup> وبمجيء دستور عام 1989م -كما أسلفنا- اتضحت رؤية القيادة والشعب الجزائريين بوجود التخلص من سياسات الاقتصاد المخطط، عبر إدخال العديد من الإصلاحات الاقتصادية للتوجه صوب اقتصاد السوق.<sup>2</sup>

وبالنظر إلى كون قطاع التجارة الخارجية قطاع حساس، فقد ترددت الدولة الجزائرية ولزمن طويل في الإعلان عن خصخصة هذا القطاع الذي يرتبط بحسب ذهنية البعض بعامل السيادة الوطنية، كما يرتبط في ذهنية البعض الآخر بعامل حماية الإنتاج الوطني، ويُعتبر القانون رقم (29) لسنة 1988م الخطوة القانونية الأولى نحو إعادة هيكلة القطاع التجاري، والذي أقر بصورة صريحة فصل الدولة "التجارة" عن الدولة ذات السيادة، ومن ثم بدأ خيار الخصخصة يتجسد، خاصة بعد إلغاء احتكار المؤسسات العمومية الاقتصادية للتجارة الخارجية، وظهر أكثر وضوحاً مع صدور قانون "النقد والقرض" 1990م، ومع صدور المرسوم التنفيذي رقم (137) لسنة 1991م تمت الخصخصة القانونية لقطاع التجارة الخارجية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> الجبالي، عجة، التجربة الجزائرية في تنظيم التجارة الخارجية من احتكار الدولة إلى احتكار الخواص، الجزائر، دار الخلدونية للنشر والنوزيع، 2007م، ص 203-204.

<sup>2</sup> عبد الله: السياسة السعرية في إطار العملة الاقتصادية، ص 420-421.

<sup>3</sup> الجبالي: التجربة الجزائرية في تنظيم التجارة الخارجية من احتكار الدولة إلى احتكار الخواص، ص 209-210.

وبعد مرحلة الهيكلية، اعتمدت الجزائر سياسة التحرير مع تبني آليات اقتصاد السوق ووضع آلية تشريعية جديدة موجهة لدعم الاستثمار الخاص الوطني وفتح المجال أمام رؤوس الأموال الأجنبية، وفي هذا الشأن تم تكيف وسن العديد من القوانين للسير قدماً نحو النهج الاقتصادي الجديد، وفي إطار تنظيم النشاط التجاري أطلقت وزارة التجارة مساراً من الإجراءات يتمحور حول تعديل القانون التجاري، كما تم تعديل أو استصدار قوانين جديدة في مجالات: الخصخصة، المنافسة، تسيير رؤوس الأموال التجارية، النشاط التجاري والمالي، والاستثمار،<sup>1</sup> هذا وقد أولي الاستثمار بشقبة الداخلي والخارجي اهتماماً بالغاً من الدولة الجزائرية، فقد سنت العديد من التشريعات والقوانين المحفزة والمشجعة للعمل الاستثماري فيها وبالأخص للاستثمار الأجنبي، فقد قامت الجزائر بدايةً بمعالجة قوانين الاستثمار على عدة مراحل ومستويات مراعاةً للخصائص والتغيرات الحاصلة في كل مرحلة، وذلك لكي تتسجم تلك القوانين مع انتهاج الجزائر لسياسات الإصلاح الاقتصادي بالتوجه نحو السوق الحُر، ويمكن تقسيم مراحل تطورات سن القوانين والتشريعات المتعلقة بالاستثمار في الجزائر إلى ثلاثة مراحل هي: مرحلة الثمانينات وفيها القانونين رقم (13) للأعوام 1982م، و1986م للاستثمار، ومرحلة التسعينات وفيها قانون النقد والقرض رقم (10) لسنة 1990م وقانون ترقية الاستثمارات رقم (12) لسنة 1993م، والمرحلة من 2000 إلى الآن وفيها قانون تطوير الاستثمار رقم (3) لسنة 2001م وقانون الاستثمار رقم (8) لسنة 2006م.<sup>2</sup> والجدول رقم (10) يبين لنا أهم القوانين والتشريعات الجزائرية المكرسة لبناء اقتصاد منفتح على الأسواق العالمية في العديد من المجالات والقطاعات.

<sup>1</sup> مؤسسة KPMG الفرنسية، دليل الاستثمار في الجزائر 2006م، ترجمة: مكتب صباح لخدمة المستثمرين، الجزائر، مطبعة حسناوي، 2006م، ص 27-29.

<sup>2</sup> مودع، إيمان، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر: باستخدام نموذج النمو الداخلي خلال الفترة (1991-2007م)، رسالة ماجستير غير منشورة، أربد-الأردن، جامعة البزموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم العلوم المالية والمصرفية، 2010م، ص 71-75.

الجدول رقم (10):

الإطار القانوني والتشريعي للانفتاح الاقتصادي في الجزائر

المجال/ القطاع	القوانين	مضمون القانون
<u>الاستثمار:</u>	قانون تطوير الاستثمار رقم (3) لسنة 2001م	جاء لاستحداث مجالات استثمار جديدة وتوسيع القدرات الإنتاجية وإعادة رأس مال المؤسسات العمومية والمساهمة فيه، كما منح للمستثمرين الأجانب عدة حوافز مالية وجبائية وجمركية، كما تبنى هذا القانون أربعة مبادئ هامة هي: مبدأ حرية الاستثمار، رفع القيود الإدارية، عدم اللجوء إلى التأميم، وإمكانية اللجوء إلى التعكيم الدولي لنقض النزاعات.
	قانون الاستثمار رقم (8) لسنة 2006م	ينص هذا القانون على ديمومة الضمانات التالية: عدم المساس بالالتزامات المحصل عليها، إمكانية الطعن الإداري، المساواة في التعامل مع كسل المستثمرين سواء المحليين أو الأجانب، والتنظية عن طريق المهادنة والاتفاقيات الدولية والشائبة لحماية الاستثمارات.
<u>الخصخصة:</u>	القانون رقم (22) لسنة 1995م	البدء في خصخصة المؤسسات العمومية، وفتح المجال لمشاركة الرأس مال الأجنبي.
	القانون رقم (4) لسنة 2001م	دعم سياسة الخصخصة وتحديد إجراءاتها.
	المرسوم التنفيذي رقم (453) لسنة 2003م.	بشأن القانون الأساسي للتجار الأجانب.
<u>التجارة الخارجية:</u>	الأمر رقم (4) لسنة 2003م.	يتعلق بالقواعد العامة المطبقة على صلاحيات استيراد البضائع وتصديرها، وتلخص المادة (2) منه على: تجز صلاحيات استيراد المنتجات وتصديرها بحرية.
	المرسوم التنفيذي رقم (458) لسنة 2005م.	حدد كيفية ممارسة نشاطات استيراد المواد الأولية والمنتجات والسمك الموجهة للبيع، ومطابقة ذلك مع الوضع العالمي.
	المرسوم التنفيذي لسنة 2005م.	يتعلق بحماية المستهلك وحماية مبدأ المنافسة بين المتعاملين.
<u>المنافسة:</u>	الأمر رقم (6) لسنة 1995م.	أكد على مبدأ المنافسة في المجال التجاري.
	الأمر رقم (3) لسنة 2003م.	أكد على مبدأ المنافسة ووضع أسس تعزز وتدعم ذلك، كما وله منع الاحتكار.
<u>النشاط البنكي والمالي:</u>	قانون النقد والقرض لعام 1990م.	تم مناقشته سابقاً.
	الأمر رقم (11) لسنة 2003م.	تعلق بالنقد والقرض، إذ أبطل هذا الأمر العمل بالقانون 1990م، لمنح الأمر الجديد إطاراً قانونياً جديداً لممارسة العمليات البنكية شبيهاً بالقوانين المطبقة في الدول الليبرالية، حيث تتمتع البنوك التجارية باستقلالية كاملة تجاه الخزينة العمومية،

وتجاه أصحاب المصالح.		
تعلق ببورصة القيم المنقولة، فحدد الكيفية التي تعمل فيها سوق الأوراق المالية والبرصات.	القانون رقم (4) لسنة 2003م.	
تعلق بالاختراعات الصناعية وبراءات الاختراع، حيث كفل حمايتها والاعتزاز بها.	الأمر رقم (7) لسنة 2003م.	<b>حقوق الملكية الفكرية:</b>
حدد طرق إيداع وتسليم براءات الاختراع.	المرسوم التنفيذي رقم (275) لسنة 2005م.	
يتعلق بالعلامات التجارية، فبين كيفية إدارة تلك العلامات.	المر رقم (6) لسنة 2003م.	
حدد طرق إيداع وتسجيل العلامات التجارية.	المرسوم التنفيذي رقم (277) لسنة 2005م.	
أنهى هذا القانون احتكار الدولة لقطاع المحروقات.	القانون رقم (7) لسنة 2005م بشأن المحروقات.	<b>تشريعات أخرى:</b>
وضع هذا القانون نظام الامتياز في مجالات توزيع الكهرباء والغاز ويسمح أيضاً بالاستثمار الخاص في إنتاج الكهرباء وبيع الطاقة.	قانون الكهرباء والغاز لعام 2002م.	
تضمن تحرير قطاع التأمينات، وفتح سوق التأمينات للاستثمار الخاص.	قانون التأمينات رقم (7) لسنة 1995م.	
تضمن تنظيم الصفقات العمومية المعدل والمتمم بالأمر الرئاسي رقم (301) لسنة 2003م والذي ينص على أن التسيير الراشد في مجال الصفقات العمومية يتطلب تكريس مبادئ: المنافسة الحرة، عدم التمييز، المساواة، النزاهة، والشفافية.	المرسوم التنفيذي رقم (250) لسنة 2002م.	

تم إعداد هذا الجدول من قبل الباحث بالاعتماد على المعلومات الواردة في المصدرين: (مودع، 2010م، ص 71-75، و KPMG ، 2006م، ص 44، 45، 62، 91، 93، 95، 96، 97، 100، 110، 116، 120، 121، 132، و 134).

### ثانياً: الإطار المؤسسي:

إن القاعدة الرئيسية لأي اقتصاد تقوم على مدى نجاعة المؤسسات الاقتصادية في تحقيق التنمية الاقتصادية، مما يوجب إعادة تأهيل هذه المؤسسات بما يتوافق والمستجدات العالمية المستقبلية، وإن دور هذه المؤسسات كمحرك لإقلاع النشاطات والنمو الاقتصادي يجد مبرراته في المكانة الهامة التي توليها معظم دول العالم المتقدمة منها والناشئة لهذا النوع من المؤسسات،

وتوجب الضرورة أيضاً إيجاد هيئات جديدة ، وإعادة النظر في دور الدولة والهيكل التي تشرف على المراقبة، الترقية، الجودة، والدعم والتحليل.<sup>1</sup>

ومن أجل تعزيز الإطار القانوني للنهج الاقتصادي الجديد وتعزيز الاستثمار الأجنبي في الجزائر، تم إنشاء هيكل إدارية "مؤسسية" لمساندة وتطوير مشاريع الاستثمار، وفي هذا الإطار وبناء على المرسوم التنفيذي رقم (31) لسنة 1994م تم لاحقاً إنشاء عدد من تلك الهيئات والمؤسسات وأهمها: صندوق دعم الاستثمار، المجلس الوطني للاستثمار، والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.<sup>2</sup> وفيما يلي وصف لأبرز المؤسسات أو الهيئات العمومية المعنية بتكريس قواعد الانفتاح الاقتصادي وتعزيزها في الجزائر، وهي:

1) الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية (ALGEX): هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، أنشأت عام 2003م بموجب الأمر رقم (4) لسنة 2003م، وهي الآن تعمل في ظل المرسوم التنفيذي رقم (174) لسنة 2004م، وتقوم هذه الوكالة بالعديد من المهام لعل أبرزها الأتي: المشاركة في تحديد إستراتيجية ترقية التجارة الخارجية ووضعها حيز التنفيذ، تسيير وسائل ترقية الصادرات خارج المحروقات لصالح المؤسسات المصدرة، تحليل الأسواق العالمية وإجراء دراسات استشرافية شاملة وقطاعية حول الأسواق الخارجية، وإعداد تقرير سنوي تقييمي لسياسة الصادرات وبرامجها.

2) الغرف الجزائرية للتجارة والصناعة (CACI): أنشأت بموجب المرسوم التنفيذي رقم (93) لسنة 1996م، وهي مؤسسات عمومية ذات طابع تجاري وصناعي، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وهي تحت وصاية وزير التجارة، وقد عُرفت بالسابق بمسمى الغرف الوطنية للتجارة (CNC)، وتضطلع هذه الغرف الجديدة بجملة من المهام وأبرزها: تنظيم أو المشاركة في

<sup>1</sup> عبد الله: السياسة السعوية في إطار العولمة الاقتصادية ، ص 530-533.  
<sup>2</sup> مودع: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر، ص 74.

تنظيم الملتقيات والتظاهرات الاقتصادية داخل وخارج الجزائر، انجاز مجموعة من الدراسات التي تساعد على ترقية المنتجات والخدمات الجزائرية في الأسواق الخارجية، وتقييم علاقات التعاون والتبادل وإبرام الاتفاقيات التجارية مع الهيئات الأجنبية المماثلة.

(3) الصندوق الخاص لترقية الصادرات (FSPE): أنشئ هذا الصندوق بمقتضى قانون المالية لسنة 1996م، بحيث يقوم بتقديم إعانات مالية للمتعاملين المساهمين في ترقية الصادرات غير النفطية، ويعمل الصندوق على تغطية المصاريف التالية: الأعباء المتعلقة بدراسة الأسواق الخارجية لصالح المصدرين والدراسات الهادفة إلى تحسين نوعية المنتجات والخدمات الموجهة للتصدير، تغطية جزء من تكاليف البحث عن الأسواق الخارجية الملائمة للمصدرين ومنتجاتهم، تغطية جزء من تكاليف الشحن والنقل ف الموانئ الجزائرية للسلع الموجهة للتصدير، وتمويل التكاليف المرتبطة بعملية تكييف المنتجات في الأسواق الخارجية.<sup>1</sup>

(4) المجلس الوطني للاستثمار (CNI): أنشئ في العام 2001م ويعمل وفق المرسوم التنفيذي رقم (281) لسنة 2001م، وتتمثل مهامه الأساسية في: اقتراح الإستراتيجية والأولويات لتنمية الاستثمارات، الفصل في المزايا الممنوحة في مجال الاستثمار، ويقترح على الحكومة كل القرارات والإجراءات الضرورية لتطبيق إجراءات دعم وتشجيع الاستثمار.

(5) الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI): تتبع هذه الوكالة لرئاسة الحكومة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، ومن أبرز صلاحياتها: ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها، استقبال المستثمرين، ومنح المزايا للمستثمرين.

<sup>1</sup> بن ساحة، مصطفى، أثر تنمية الصادرات غير النفطية على النمو الاقتصادي في الجزائر: دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2011م، ص 113-119.

6) مجلس المنافسة: هو سلطة إدارية تنشأ لدى رئيس الحكومة وتتمتع بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية، وتعمل وفق الأمر رقم (3) لسنة 2003م، وتقوم باستقبال الشكاوى والاقتراحات من طرف كل شخصية معنوية أو مادية ترى أنها ضحية لممارسات تقييدية.<sup>1</sup> ولكن، رغم مساعي الجزائر الإصلاحية (القانونية والمؤسسية وغيرها) الهادفة إلى تشييد بناء اقتصاد منفتح على السوق العالمي، ومن ثم التخلص من النظام المخطط للاقتصاد "الاشتراكي"، إلا أن الاقتصاد الجزائري ما زال يعاني من وجود معوقات تحول دون إتمام وتحقيق ذلك التوجه بالشكل الأمثل، وأبرز هذه المعوقات التالي:<sup>2</sup>

1. المعوقات القانونية: إذ تقتصر التشريعات والقوانين الاقتصادية وبالأخص المعنية بالاستثمار على إثارة فضول المستثمر وإغراءه فقط، وتبقى بعيدة عن المقدرة الحقيقية على جذب رؤوس الأموال، حيث يكتنف الكم الكبير من ذلك التشريع تغيرات وفجوات وغموض في بعض منها.
2. الفساد الإداري: إذ بحسب تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي "دافوس" لعام 2006م تأتي الجزائر في المرتبة الثانية في دول المغرب العربي بعد المغرب في تداول الرشوة في الصفقات والمشاريع.
3. البيروقراطية: إذ ما زال مناخ الاستثمار في الجزائر يتسم بالتعقيد وطول المدة في الإجراءات بالمقارنة بدول أخرى، بالإضافة إلى ارتفاع التكلفة وتداخل الصلاحيات بين العديد من الهيئات.

<sup>1</sup> KPMG: دليل الاستثمار في الجزائر 2006م، ص 61-62.  
<sup>2</sup> مودع: أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر، ص 82-83.

4. عائق القروض البنكية: حيث يواجه المستثمرين ورجال الأعمال صعوبة في الحصول

على القروض البنكية، حيث تحتل الجزائر المرتبة (117) في هذا المجال حسب تقرير

مناخ الأعمال الصادر عن البنك الدولي عام 2007م.

5. غياب برامج خصخصة واضحة ومستمرة: فقد أظهرت التجارب في الدول النامية ومنها

الجزائر وجود علاقة وطيدة بين برامج الخصخصة وتدفق رؤوس الأموال

والاستثمارات، حيث تُشير تقديرات البنك الدولي إلى أن (27.8%) من إيرادات

الخصخصة التي جننتها الدول النامية كانت استثماراً أجنبياً مباشراً، وتجربة الجزائر في

الخصخصة التي بدأت عام 1994م لم تحقق المراد منها لعدة أسباب كتداخل المصالح،

وتعدد الجهات المخصصة في هذا المجال.



## المبحث الثاني:

### البيئة العامة للحريات السياسية في الجزائر

نالت الجزائر استقلالها عن الاستعمار الفرنسي عام 1962م، وذلك بعد حوالي (130) عاماً من الاستعمار، ودفعت ثمناً لذلك الاستقلال يُقدر بحوالي مليون ونصف المليون جزائري، ولظروف معينة تبنت القيادة الجزائرية آنذاك ممثلة بجهة التحرير الوطني، نظاماً للحكم قائماً على أساس الحزب الواحد "الأحادية" أو ما يعرف بنظام الحكم الاشتراكي، وظلت على هذا الحال لغاية عام 1989م عندما توجهت الجزائر نحو تبني نظام "التعددية" في الحكم، ولكن ما هو موقف الشعب الجزائري من نظامي "الأحادية والتعددية"، بمعنى هل عكست الأحادية رغبة وتطلعات الشعب الجزائري؟، وهل تم التحول نحو التعددية بالطرق السلمية؟، ومن ثم ما هي الأطر القانونية والمؤسسية التي تحكم العمل السياسي في الجزائر؟، وكيف تطورت؟، وعليه يأتي هذا المبحث من الدراسة للإجابة على تلك التساؤلات وغيرها لإعطاء صورة كافية عن مسيرة تطور الديمقراطية بما تحمله من قيم للحرية السياسية في الجزائر، للكشف عن السمة الرئيسية التي تميز مسيرة تطور الديمقراطية في الجزائر، وبناءً على ذلك، قُسم هذا المبحث ليشتمل على:

المطلب الأول: الإطار الدستوري للديمقراطية والحريات السياسية في الجزائر.

المطلب الثاني: الإطار المؤسسي والقانوني للحريات والحقوق السياسية في الجزائر.

## المطلب الأول:

### الإطار الدستوري للديمقراطية والحريات السياسية في الجزائر

قبل الحديث عن الدستور الجزائري لعام 1996م ذو النهج الديمقراطي التعددي الذي ما زال يحكم الجزائر إلى اليوم، تستدعينا الحاجة بدايةً إلى الغوص في السياق التاريخي لمسيرة تطور الحياة السياسية في الجزائر وصولاً لهذا الدستور، حيث لا يمكن تقييم وإعطاء صورة دقيقة وصادقة عن سمة الديمقراطية في الجزائر بالنظر القانونية الجامدة لنصوص الدستور، مغفلين دراسة مجموعة الظروف والأحوال السياسية التي عاشتها الجزائر حتى أقرزت دستوراً تعيش في ظلاله، وبالتالي، فقد صنّم هذا المطلب لبحث بدايةً مسيرة التحول إلى الديمقراطية "التعددية" في الجزائر وسماتها، ومن ثم البحث في مدى حرية دستور عام 1996م فيما يتعلق بالعمل السياسي والديمقراطية، وفيما يلي توضيح لكل ذلك:

أولاً: مسيرة التحول إلى الديمقراطية في الجزائر وسماتها:

إن الديمقراطية كفكرة وممارسة في الجزائر ليست وليدة الأحداث الأخيرة، بل لها جذورها المتأصلة في تاريخ نضال الحركة الوطنية الجزائرية بمختلف توجهاتها السياسية والأيدولوجية التي كانت تُطالب بتحقيق العدالة الاجتماعية والمشاركة السياسية والمساواة مع المستوطنين الفرنسيين -أبان الاستعمار الفرنسي- في الحقوق والواجبات، ففي هذا السياق فقد طالب الليبراليون الجزائريون في الثلاثينات من القرن الماضي بإدخال إصلاحات اجتماعية وسياسية بحيث تسمح تلك الإجراءات بالحصول على كامل العضوية في المجتمع الفرنسي، أما الاتجاه الإسلامي المتمثل بحركة جمعية العلماء المسلمين الجزائريين فقد طالب بفصل الدين عن الدولة والسماح بتدريس اللغة العربية والدفاع عن الهوية الجزائرية، أما الشيوعيون الجزائريون الذين كانوا في بداية الأمر يُحسبون على الجناح الاندماجي في الحركة الوطنية، فقد طالبوا في

أواخر الأربعينيات من القرن الماضي بإطلاق سراح المساجين السياسيين والاعتراف الرسمي باللغة العربية وخروج القوات العسكرية الفرنسية من الجزائر، وقد ارتبط مفهوم الديمقراطية أيضاً في الوثائق الرسمية لجبهة التحرير الوطني خلال الثورة بمفاهيم الحرية والعدالة والمساواة وحقوق الإنسان والمشاركة الجماعية في اتخاذ القرار.<sup>1</sup>

وبالعودة إلى التاريخ، يتبين أن الجزائر قد شهدت حركات مقاومة كثيرة، إذ ترجع مقاومة الجزائر للاستعمار إلى حقب تاريخية تضرب أطناها في التاريخ القديم للجزائر، فابتداءً من فترة الإمبراطورية الرومانية مهد الضارة الغربية الحالية التي بسطت سيطرتها على بلدان المغرب العربي، وتاريخ "نوميديا" سابقاً يُقدم لنا عدة أمثلة من أشكال المقاومة التي كانت تقوم بها الجزائر إزاء كل سيطرة خارجية، وأن تاريخ الجزائر الحديثة يقدم أمثلة كثيرة للمقاومة التي أبادها الجزائريون منذ اللحظة الأولى لدخول الاستعمار الفرنسي، كثورة المقراني 1870م وثورة الأمير عبد القادر إلى ثورة التحرير الوطنية التي دفع ثمنها أكثر من مليون ونصف مليون شهيد على مدار سبعة أو ثمانية أعوام.<sup>2</sup>

وقد كانت حرب التحرير صراعاً من أجل إعادة السيادة الوطنية وتحقيق العدالة الاجتماعية، وتلك الأهداف التي محورت حركتها "جبهة التحرير الوطني" والتي رسمتها في البرامج المختلفة التي أعلنت عنها سواء في "إعلان الأول من نوفمبر" 1954م أو "برنامج الصومال" 1965م أو أول "برنامج طرابلس" 1962م، فقبل الاستقلال ببضعة شهور اجتمع في طرابلس "المجلس الوطني للثورة الجزائرية" عام 1962م ليضع الخطوط العريضة لتشييد

<sup>1</sup> فيرة: مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص34.

<sup>2</sup> دبة، عبد العالي، الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة، بلا، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004م، ص10.

الجزائر بعد الاستقلال "جمهورية ديمقراطية وشعبية"، ويعتبر الحكم الجزائري بعد الاستقلال

"برنامج طرابلس" من النصوص الأساسية التي تحكم السياسة الاقتصادية والاجتماعية.<sup>1</sup>

وبالفعل، استرجعت الجزائر سيادتها واستقلالها عام 1962م وصدر أول دستور لها بعد

الاستقلال عام 1963م الذي كرس نظاماً سياسياً يركز على حكم حزب واحد متمثلاً "بحزب

جبهة التحرير" مهمته الأساسية التي وضعها لنفسه قيادة الجماهير في تحقيق مصالحها والتكفل

بترتيبها وتنظيمها، مبرزاً هذا الدور في مادته رقم (56).<sup>2</sup>

وفي محاولة لتعليل سبب الأخذ بالنهج الاشتراكي في الحكم، فيرجع إلى أن كثير من

البلدان قد اعتبرت الاشتراكية كهدف في حد ذاته، حيث الاستعمار كان الرأسمالية والبلد المستقل

لن يكون إلا اشتراكياً، فلا اشتراكية تظهر كأطروحة مضادة للرأسمالية، ومن هنا تكون

الاشتراكية ليست نظرية، ولكنها أمل للنجاح والاستقلال، بمعنى أن التطلع للاشتراكية

والاستقلال يتطابقان، وفي الجزائر فقد عكست كل مواثيق الثورة الجزائرية هذا الخيار

الإيديولوجي المتمثل في الاشتراكية، بدايةً من برنامج طرابلس، مروراً بميثاق عام 1976م الذي

جاء فيه: "إن الاتجاه نحو الاختيار الاشتراكي قد ظهر في أفكار وتصرفات مناضلي جبهة

التحرير الوطني، ومجاهدي جيش التحرير الوطني طوال المدة التي استغرقها الكفاح الشعبي

وتجلى ذلك قبل الاستقلال، وهذا البناء الذي اخذ بناؤه بعد الحرب لا يمكن بحكم المنطق إلا أن

يتخذ وجهة نظر معاكسة لكل ما يمثل النظام الإقطاعي والامبريالي ولكل المجموعات

الرأسمالية، وصولاً بميثاق عام 1986م الذي استمر على النهج الاشتراكي فبقيت السياسة تتبنى

الايديولوجيا الاشتراكية، إذ خصص الفصل الثاني من الميثاق للبناء الاشتراكي، فلا اشتراكية في

<sup>1</sup> هني، أحمد، اقتصاد الجزائر المستقلة، بن عكنون- الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1991م، ص 21.  
<sup>2</sup> بلا، تنظيم الجمعيات في الدول العربية: مجموعة دراسات الأرن تونز الجزائر سوريا فلسطين لبنان مصر المغرب اليمن، بيروت- لبنان، جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات "عدل"، 2000م، ص 51.

نظرة تدعم الاستقلال الوطني، وتقيم مجتمع متحرر، وترقى الإنسان وتوفر أسباب تفتح شخصيته.<sup>1</sup>

وتجدر الإشارة هنا، إلى أن تاريخ الجزائر الحديث أنتج في الغالب قيادات وسلطات تفرض نفسها على الهياكل المعترف بها، فهو تاريخ الانقلاب المستمر على الشرعية (التاريخية، الثورية، الحزبية، الشعبية، والانتخابية) بالطرق السلمية أو العنيفة، وفيما يتعلق بتداول السلطة في الجزائر، فالدراسات تُثبت أن تداول السلطة في الجزائر الحديثة تميز منذ البداية بطابعه العنيف الذي ارتبط أساساً بقوة نخبة السلطة العسكرية، وبالتالي تُعتبر عملية توصيف الحياة السياسية في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم (1963- الآن) أمراً معقداً للغاية بسبب تداخل عوامل تفعيلها من جهة، وحادثة تجربتها من جهة أخرى.<sup>2</sup> ورغم كل ما سبق، يمكن القول بأن مسيرة التحول إلى الديمقراطية والحرية السياسية - بعد الاستقلال - مرت بالمرحلتين كما يلي:

1) المرحلة الأولى: مرحلة الاشتراكية من الاستقلال إلى عام 1989م:

خلال المرحلة الانتقالية من 1962- 1965م برزت صراعات وحزازات سياسية كانت قد أضمرتها (تجاوزتها) حزب التحرير الوطني، وما أن حل عام 1962م وقريب موعد الاستقلال حتى ظهرت تلك الصراعات على مسرح المجال السياسي، وطُرحت مسألة السلطة لا مسألة الدولة نفسها بقوة، فكانت الثورة التحريرية بعد انتهائها كما يقول "كواندت" قامت بدور تقسيم لا عامل تماسك، وهكذا فإن فهم البنية السياسية لما بعد الاستعمار يجب أن يربط بما قبله، فعشية الاستقلال كان هناك اتجاهين متصارعين كل منهما يحاول إنهاء العملية لصالحه، الاتجاه الأول هو اتجاه الحكومة المؤقتة برئاسة "أحمد بن بلا" - التي تكونت عام 1958م وترمي إستراتيجيته إلى أسبقية السياسي على العسكري، أما الاتجاه الثاني هو القيادة العامة للجيش الذي

<sup>1</sup> نبذه: الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة، ص 158- 159.

<sup>2</sup> قيرة: مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص 91- 92.

لم يرضى عن الحكومة وأعضائها المتبني لإستراتيجية أن للجيش اسبقه على المنظمات السياسية، وفي النهاية حُسم الأمر لصالح القيادة العامة للجيش لعدة اعتبارات تمثل أهمها بميول "بن بلا" مع الاتجاه العسكري.<sup>1</sup>

ورغم أن المؤشرات العامة كانت تدل على قدرة "بن بلا" على إخراج البلاد من الأزمة وقدرته في السيطرة على الأوضاع في الجزائر، ولكن في خضم تلك الظروف أطاح وزير الدفاع العقيد "بومدين" بـ "بن بلا" متهماً إياه بالخيانة وذلك عام 1965م، وباستيلاء "بومدين" بالسلطة لم تخلو الساحة من الصراعات بين القوى الجزائرية وتعرض "بومدين" لمحاولة اغتيال عام 1967م، ورغم ذلك استطاع أن يستمر بالسلطة ومعالجة الأزمات لكونه كان محتمياً بمجلس الثورة، وبالتالي يمكن القول، بأن عملية بناء الدولة بالمعنى الدقيق بدأت بعد أزمة عام 1967م حيث أصبح الجيش القائد الوحيد بدون منازع بقيادة "بومدين" وبدأ يهتم بمشاكل البلاد السياسية والاقتصادية.<sup>2</sup>

وبعد وفاة بومدين، وعلى الرغم من تطور المحيط السياسي الدولي لصالح الانفتاح السياسي والتعددية الحزبية، فقد تدخلت المؤسسة العسكرية لتحسم الصراع السياسي على السلطة آنذاك بين جناح "محمد الصالح يحيى" الحزبي وجناح "عبد العزيز بوتفليقة" الدبلوماسي، لصالح عقيد صفوفها "الشاذلي بين جديد"<sup>3</sup> (تحت شعار أقدم ضابط في أعلى رتبة)، ولكن هذه المرة كان التداول على السلطة سلمياً على رغم كونه تم خارج إرادة الشعب وباسم ما تبقى من مجلس الثورة الذي أعلن من 1978/11/20 (تاريخ شغور السلطة بسبب مرض بومدين) رسمياً

<sup>1</sup> دبله: الدولة الجزائرية الحديثة، ص38.

<sup>2</sup> دبله: الدولة الجزائرية الحديثة، ص55-61.

<sup>3</sup> استمر رئيساً للجزائر حتى انتخابات عام 1992م (المصدر نفسه).

توليه الإدارة السياسية للبلاد، وذلك على الرغم من أن اعتماد دستور 1976م كان ينص ضمناً  
زواله، فملئ به الفراغ المؤقت للسلطة.<sup>1</sup>

وفي أعقاب أحداث الخامس من أكتوبر 1988م كانت حالة البلاد تتميز باضطراب  
اجتماعي وتذبذب سياسي وانحدار اقتصادي خطير وركود ثقافي واهتزاز ثقة الشعب في  
السلطات العامة، وقد لعبت الدعاية السياسية المتداولة في الشارع الدور الأساسي في صناعة  
الرأي ونشر البلبلة والفوضى، وشكل ذلك أرضية ملائمة لنمو سريع جداً لأصوات قديمة كانت  
تنادي بالتقدمية أثناء الحكم الاشتراكي والديمقراطية المركزية، وتأييد سياسة تكتيم الأفواه  
ومصادرة الحريات، ولما كانت الحركات السياسية الأكثر تجزراً في الأوساط الشعبية والأكثر  
عرضة للمتابعة والاضطهاد لا تنق في الحكم ولا في القائمين عليه لمعاناتها الشديدة من القمع  
والتعسف والملاحقات والسجون، فإنها لم تظهر إرادتها للتغيير إلا بعد أن وصلت الاضطرابات  
إلى حد استعمال العنف من طرف القوات العمومية لإسكات صوت الشارع، وانطلقت  
المسيرات، كمسيرة باب الوادي، القبة، حي بلوزداد، قستطينية، وغيرها في جميع أرجاء  
البلاد.<sup>2</sup>

علماً بأن قضية حقوق الإنسان والديمقراطية في الجزائر ظهرت خلال الربيع الامازيغي  
في ابريل من العام 1980م، بحيث أخرج مناضلو الحركة البربرية مطالبهم ضمن سياق حقوق  
الإنسان، ومنذ 1985م وضعت قضية حقوق الإنسان والانفتاح الديمقراطي على أجندة النضال،  
مما فرض على رئيس الجمهورية بتاريخ 1985/12/25م أن يعلن تمسكه بدوره بمبادئ حقوق  
الإنسان لكن أكد كذلك تمسكه بالحزب الواحد، وفي سنة 1986م أعلن رئيس الجمهورية عدم  
خشيتة من قيام هيئة تتكفل بما أسماه ممارسات حقوق الإنسان، ولكن في نفس الوقت أكد على

<sup>1</sup> قيرة: مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص96.  
<sup>2</sup> دربال، عبد الوهاب، الديمقراطية بين الادعاء والممارسة: تجربة حركة النهضة، الجزائر، منشورات قرطبة، 2007م، ص17.

أن من يريد أن يعبر عن رأيه ووجهة نظره أن يفعل ذلك في إطار منظم، ضمن هيئات الدولة وهاكل الحزب، وأكد رفضه كل نشاط خارج الأطر النظامية، لأن الديمقراطية في رأيه هي سمة حزب جبهة التحرير الوطني.<sup>1</sup>

وأما عن المعارضة في العهد الأول "للشاذلي بن جديد" (1979-1988م)، فقد دشنت بعض أطرافها عهده بإصدار بعض المناشير والبيانات السياسية من دون جدوى، ولكنها كانت منذرة بتجنز المعارضة الإثنية والإسلامية، فقد بدأت تظهر بوادر الحركة الإسلامية المسلحة والجناح المسلح للحركة الثقافية البربرية وطفنت على الساحة الإعلامية أحداث "تيزي وزو" في نيسان عام 1980م، وأحداث جامعة بن عكنون، وبعدها حدث أول تجمع علني وشعبي للإسلاميين بالجامعة المركزية في 12/11/1982م دعا لها بعض من الشيوخ البارزين، وكعادتها أعقبت السلطة هذه المعارضة بالاعتقالات والإقامات الجبرية، ومن جهته سارع "بن بلا" بعد إطلاق سراحه إلى تأسيس "الحركة من أجل الديمقراطية في الجزائر" في بداية الثمانينات، وطفنت على السطح الكثير من القضايا في عدد من أنحاء الجزائر، وكانت السنة الموالية مسرحاً لأحداث تشرين الأول/أكتوبر 1988م الدموية التي كانت فاتحة عهد جديد.<sup>2</sup>

(2) مرحلة التحول نحو الديمقراطية (التعددية والحرية السياسية) 1989م إلى الوقت الحاضر: بعد أحداث أكتوبر عام 1988م الدامية، فُتح النقاش السياسي بشكل أوسع عقب إعلان رئيس الجمهورية "الشاذلي" بإدخال إصلاحات سياسية في البلاد، كما أجريت بعض التعديلات الدستورية في نوفمبر 1988م، وبعد أقل من أربعة شهور على تلك التعديلات عرفت البلاد دستوراً جديداً هو دستور عام 1989م الذي يُقر التعددية السياسية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> بلا: تنظيم الجمعيات في الدول العربية، ص 55.

<sup>2</sup> قيرة: مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص 122-123.

<sup>3</sup> دربال: الديمقراطية بين الادعاء والممارسة، ص 29.



ومن الجدير بالذكر هنا، أن النضال من أجل تجسيد المبادئ الديمقراطية المتمثلة في العدالة والمساواة والمشاركة الجماعية في اتخاذ القرار وحقوق الإنسان والحريات السياسية، ليست بجديدة على الساحة الجزائرية، بل لها امتداد عبر تاريخ الحركة الوطنية قبل الثورة وأثنائها وبعد الاستقلال، حيث أخذت الدولة اسم "الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية" وتم تبني النظام الحاكم لتلك المبادئ وسعى إلى تجسيدها على أرض الواقع، وتجلّى ذلك بوضوح في مجالات كثيرة منها ديمقراطية التعليم والعلاج المجاني والتسيير الذاتي للمؤسسات وإعادة توزيع الثروة من خلال إتباع سياسة التوازن الجهوي في التنمية وغير ذلك، وإن كان ذلك في ظل نظام الحزب الواحد.<sup>1</sup> هذا وتقوم التعددية الحزبية في الجزائر على أساس رأيين: إحداهما تاريخي يتجلى في المرحلة التي جسدها الحركة الوطنية قبل ثورة التحرير، والثاني واقعي يشمل التنظيمات الحزبية التي عارضت النظام السياسي في السر ثم في العلن بعد الإصلاحات السياسية وإقرار حرية إنشاء الأحزاب السياسية، إذ ليس من الموضوعية اعتبار الإصلاحات المعلن عنها سنة 1989م نقطة انطلاق للحياة السياسية التعددية في الجزائر، لما لذلك من إجحاف بحق الأحزاب والتنظيمات التي تمتد جذورها في أعماق التاريخ السياسي الجزائري.<sup>2</sup>

إذاً، قد أدت أحداث أكتوبر 1988م إلى ميلاد دستور جديد في فبراير 1989م، الذي يسمح بتأسيس الجمعيات ذات الطابع السياسي، وبالتالي أصبحت المعارضة السياسية ممكنة، الأمر الذي أدى إلى صمت المعارضة المسلحة التي لم تنق بالنظام ولا في لعبته الديمقراطية، ورغم ذلك لم تنتهي المعارضة المسلحة في الجزائر، فعلى الرغم من الاختلاف في التاريخ لبداية المعارضة المسلحة في عهد التعددية، إلا أن المنطق عليه أنها لم تبرز على السطح بشكل قوي إلا بعد تأجيل الدور الأول من الانتخابات التشريعية التي فازت بها الجبهة الإسلامية

<sup>1</sup> قبرة: مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص 35.

<sup>2</sup> لعروسي، رابع كمال، المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر، الجزائر، منشورات قرطبة، 2007م، ص 5.

للإنقاذ، حيث دخلت الجزائر بعدها في دوامة "حرب أهلية" ذهب ضحيتها أكثر من مئة ألف جزائري، وقد بدأت بوادر أهم معارضة للنظام الجديد بمجلسه الأعلى للدولة بمحاولة الجبهات الثلاثة (الإنقاذ، التحرير، والقوى الاشتراكية) تنسيق جهودها لإيجاد حل سياسي للأزمة منذ مطلع عام 1992م وانتهت محاولتها بما سمي "مجموعة العقد الوطني" في نوفمبر 1994م بعد انضمام كل من النهضة وحزب العمال وعدة أحزاب أخرى، لكن هذه القوى اصطدمت بإستراتيجية سلطوية.<sup>1</sup>

وبالتالي، فقد ظلت الساحة السياسية في الجزائر، تشهد العديد من الاضطرابات، حيث شهدت المرحلة السابقة لانتخابات الرئاسة الجزائرية عام 1995م حدثاً سياسياً متميزاً، ففي الوقت الذي لم تتمكن كل الأطراف من الاجتماع على طاولة حوار واحدة نظراً للشروط المسبقة من كل طرف، اجتمع عدد من القادة السياسيين الجزائريين خارج الجزائر وبالتحديد في إيطاليا، وتم اللقاء على مرحلتين الأولى لمناقشة موضوع الأزمة التي تعيشها الجزائر، ثم تم اللقاء الثاني على أرضية اتفاقية مشتركة عرفت لاحقاً "بالعقد الوطني" وبيّن المقاطعة والحضور لسبعض الأطراف في هذا اللقاء تم الاتفاق على رؤية إستراتيجية توجب حل الأزمة بالتمكين لكل الأطراف من الحوار دون شروط من جهة، وإلزام الأطراف بالقانون والعمل السياسي السلمي من جهة أخرى، إلا أن هذه الوثيقة ووجهت بالرفض الشديد من بعض القوى السياسية وخاصة الإسلامية، ورغم ذلك وضمن سياق غلق المنافذ على مبادرة العقد الوطني وقتلها، بُرِجت الانتخابات الرئاسية 1995م فكانت الأولوية القصوى للسلطات ولبعض القوى هو الخروج فسي أسرع وقت ممكن من عقدة اللاشريعة، ومن ثم تمهيد وفتح المجال لشرعية باقي مؤسسات الدولة،<sup>2</sup> وهكذا ظلت التناقضات والنزاعات ظاهرة وساخنة على السطح وتمت المطالبة بتعديل

<sup>1</sup> فيرة: مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص 124.

<sup>2</sup> دربال: الديمقراطية بين الادعاء والممارسة، ص 51-53.

الدستور، إلى أن تم استصدار دستور جديد للبلاد في الثامن والعشرين من تشرين الثاني/ نوفمبر عام 1996م<sup>1</sup> وهذا الدستور مع ما جرى عليه من تعديلات هو الذي يقود البلاد إلى اليوم - 2010م - فتعديل عام 2002م أضاف اللغة الأمازيغية باعتبارها لغة وطنية ثانية إلى جانب اللغة العربية، أما تعديل 2008م فقد شمل نقاط عدة أهمها تلك المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة، والسلطة التنفيذية.<sup>2</sup>

ثانياً: الديمقراطية والحريات السياسية في الدستور:

إذاً، فقد عرفت الجزائر ما بعد الاستقلال صدور أربعة دساتير هي دساتير الأعوام: 1963، 1976، 1989، ودستور 1996م، وفيما كان الدستورين الأولين (1963، 1976م) ذو صيغة اشتراكية "نظام الحزب الواحد"، إلا أن دستوري الأعوام (1989، و1996م) ذو صيغة تعددية ليبرالية، ورغم أن ما يعنينا في هذه الدراسة هو آخر دستور (1996م)، إلا أنه ينبغي إعطاء صورة مبسطة عن كل دستور.

ولكن، قبل البدء في إبراز أهم مضمين الدساتير الجزائرية، نود بداية الإشارة إلى أن الجزائر قد صادقت على بعض أهم المواثيق والدساتير الدولية التي تحظ على الحريات العامة للمواطنين، وهي: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بمقتضى المادة (11) من دستور 1963م، المعهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سنة 1989م، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام 1996م.<sup>3</sup>

(1) الدساتير الاشتراكية (1963، 1976م): ففي ديباجة دستور 1963م جرى توصيف الحزب الواحد ودوره الأولي البارز في إعداد ومراقبة سياسة الأمة، بتأكيد أن جبهة التحرير الوطني

<sup>1</sup> قيرة: مستقبل الديمقراطية في الجزائر، ص 164م.  
<sup>2</sup> قمودي، سهيلة، الحقوق والحريات الأساسية عبر الدساتير الجزائرية، الجزائر، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2012م، ص 42.  
<sup>3</sup> وحيدة، بورعدة، المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة العربية: حالة الجزائر، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 36، 2012م، ص 144.

وحتى تتمكن من ضمان السير المنسجم والفعال للنظم السياسية المُعدة في إطار الدستور مطالبة بأن: تعبئ وتقود الجماهير وتهذبها لتحقيق الاشتراكية، وأن تعكس مطامح الجماهير بالاتصال بها، وأن تُعد وتحدد سياسة الأمة وتراقب تنفيذها، وقد نصت المادة (23) منه على أن: "جبهة التحرير الوطني هو حزب الطليعة الوحيد في الجزائر"، في حين نصت المادة (25) على أن: "جبهة التحرير الوطني تعكس المطامح العميقة للجماهير تهذب وتكون رائدها في تحقيق مطامحها"، في حين تكفلت نصوص الوظيفة السياسية في دستور 1976م بترسيم وتقنين الأحادية حيث أزيلت كل الفواصل المحتملة بين الحزب والدولة، فالدولة تحتمي سياسياً بالحزب، والحزب يمتد سياسياً داخل الدولة ويستوعبها، فالوظائف السياسية في الحزب تُسند لأعضاء من قيادة الحزب، وأن قيادة الحزب هي التي توجه السياسة العامة للبلاد، فقد نصت المادة (94) على: "قيام النظام التأسيسي الجزائري على مبدأ الحزب الواحد"، هذا وتظل جبهة التحرير الوطني بموجب المادة (95) الحزب الواحد في البلاد.<sup>1</sup>

وعلى الرغم من احتكارية العمل السياسي إلا على الحزب الواحد متمثلاً بحزب جبهة التحرير الوطني، التي نصت عليها مواد دستوري 63، و1976م، إلا أن هذين الدستوريين قد عكسا التزامات الجزائر الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، فقد أكدت موادهما على مبادئ المساواة في الحقوق والواجبات، وعلى جميع حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفتح الباب للتوظيف أمام جميع المواطنين دون تمييز.<sup>2</sup>

## (2) الدساتير التعددية الليبرالية (1989، 1996م):

كرس دستور 1989م التعددية السياسية بالنص المباشر عليها في المادة (40) منه والتي تنص على: "حق إنشاء الجمعيات السياسية ذات الطابع السياسي معترف به، ولا يمكن

<sup>1</sup> جرادى، عيسى، الأحزاب السياسية في الجزائر، الجزائر، منشورات قرطبة، 2007م، ص 19، 159-160.  
<sup>2</sup> وحيدة: المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة العربية، ص 145.

التنزع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقلال البلاد وسيادة الشعب، كما تقرر المواد الواردة في فصوله (الثاني، الثالث، الرابع، والخامس) ضمناً هذا الحق بالإشارة إلى مظاهر التعددية ومنطلقاتها كحرية التعبير والرأي والاختيار، والتأكيد على التنظيم الديمقراطي للدولة والمساواة والعدالة وغيرها من القيم التي تشكل المضمون الحقيقي للديمقراطية والتعددية، وبالتالي فإن مواد دستور 1989م سمحت بإبراز وإقرار أهم قواعد الديمقراطية، ومن ثم جاء دستور 1996م ليؤكد تلك القيم ويرسخها، حيث تنص المادة (42) من دستور 1996م على أن: 'حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون ولا يمكن التنزع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية والقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية، والوحدة الوطنية، وأمن التراب الوطني وسلامته، واستقلال البلاد، وسيادة الشعب، وكذا الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة'.<sup>1</sup> وفيما يلي سنبرز أهم ما تضمنته مواد دستور 1996م ذات الصلة المباشرة بموضوع الحريات العامة وبالأخص السياسية منها:<sup>2</sup>

1. احترام الحريات الأساسية وحقوق الإنسان: جاء في نص المادة (32) ما يلي: الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطنة مضمونة، وتكون تراثاً مشتركاً بين جميع الجزائريين والجزائريات، واجبهم أن ينقلوه من جيل إلى جيل كي يحافظوا على سلامته، وعدم انتهاك حرمة، هذا وقد نصت المادة (33) على: الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية، مضمون، أما المادة (41) فقد جاء فيها أن: حريات التعبير، وإنشاء الجمعيات، والاجتماع، مضمونة للمواطن.

2. سيادة القانون والمساواة: نصت المادة (29) على أن كل المواطنين سواسية أمام القانون، ولا يمكن أن يُتنزع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق، أو الجنس، أو

<sup>1</sup> جرادى: الأحزاب السياسية في الجزائر، ص 41.  
<sup>2</sup> قمودى: الحقوق والحريات الأساسية عبر الدساتير الجزائرية، ص 44-45.

الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي، في حين نصت المادة (31) على أن: تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية.

3. التعددية الحزبية: هذا الحق كرسه نص المادة (42) إذ جاء فيها ما يلي: حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون، ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية، والوحدة الوطنية، وأمن التراب الوطني وسلامته، واستقلال البلاد، وسيادة الشعب، وكذا الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة، وفي ظل احترام أحكام هذا الدستور، لا يجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي.

4. تأسيس الجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني: إذ جاء في المادة (43) أن: حق إنشاء الجمعيات مضمون، وأن الدولة تشجع ازدهار الحركة الجمعوية، وأن القانون يحدد شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات، أما فيما يتعلق بالعمل النقابي فقد نصت المادة (56) على أن: الحق النقابي مُعترف به لجميع المواطنين، في حين أوردت المادة (57) أن الحق في الإضراب معترف به، ويُمارَس في إطار القانون، وأنه يمكن أن يمنع القانون ممارسة هذا الحق، أو يجعل حدودا لممارسته في ميادين الدفاع الوطني والأمن، أو في جميع الخدمات أو الأعمال العمومية ذات المنفعة الحيوية للمجتمع.

## المطلب الثاني:

### الإطار المؤسسي والقانوني للحريات والحقوق السياسية في الجزائر

يأتي هذا الجزء من الدراسة للتعرف على واقع الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني الجزائرية في ظل دساتير مرحلة التعددية السياسية التي بدأت بدستور عام 1989م وترسخت بدستور عام 1996م وتعديلاته، بالإضافة إلى بيان خريطة تلك الأحزاب والمؤسسات في ظل البيئة العامة للحرية السياسية التي أتاحتها هذا الدستور (1996م) للشعب الجزائري، وفيما يلي بيان لذلك:

#### أولاً: الأحزاب السياسية:

تكشف مراجعة التاريخ السياسي الحديث للجزائر أن "الأحادية" لم يقع بشأنها إجماع وطني أو حتى ما يشبه الإجماع، ولم تكن ثورة التحرير الوطني تعبيراً عن أية أحادية، إلا ما اتصل منها بجمع الشعب الجزائري حول الهدف الكبير وهو الاستقلال، فلقد تخلى الجزائريون عن انتماءاتهم الحزبية لفائدة هدف مشترك عام، صنعه وجود عدو مشترك استهدف طمس هويتهم واستبعادهم، ولم يكن هذا التخلي ليعني الاتفاق على الانتظام في حزب واحد بعد الاستقلال يقضي على غيره من الأحزاب، فإنا أشار إليه بيان أول نوفمبر من أن "الشعب الجزائري في أوضاعه الداخلية متحد حول قضية الاستقلال والعمل"، ومن أن الهدف من الاستقلال الوطني هو "إقامة الدولة الجزائرية الديمقراطية ذات السيادة"، وكذلك "احترام جميع الحريات الأساسية دون تمييز عرقي أو ديني"، كل ذلك لا يدع مجالاً للشك في أن الوحدة اقتضاها السعي للاستقلال، أما شكل الدولة ونظام الحكم فقد بُت فيهما بإقرار الديمقراطية

والتأكيد على احترام الحريات الأساسية، وأنه لا خلاف بشأن مفهوم الديمقراطية المتمحور حول

التعددية حيث حرية التعبير وحرية الممارسة السياسية من عناصرها الأساسية.<sup>1</sup>

هذا وللتعددية الحزبية في الجزائر مقتضيات متعددة، منها ما هو تاريخي -سبق التطرق

إليه- ومنها ما هو اجتماعي يتمثل في الانقسامات الإثنية التي تميز المجتمع الجزائري، ومنها ما

هو سياسي ناجم عن النظام مع المعارضة- والذي أسفر إلى الاعتراف الرسمي لها بعد سنوات

من التجاهل والقمع أبان حكم الحزب الواحد.<sup>2</sup>

فلم تُسفر تجربة الأحادية -أبان الفترة من 1962- 1989م والتي ينظمها ويكرسها

دستوري 1963 و1976م، وكذلك المواثيق الوطنية التي انبثقت خلال هذه الفترة- عن أي

مكاسب حاسمة، وإن بدت في مراحل سابقة أكثر إغراء بفضل شعاراتها، فرقة السليبات تمتد

حتى تحجب كل أثر إيجابي، وعندما ينحصر التشخيص في الجانب السياسي للظاهرة يتبدى حجم

الانتكاسة التي آلت إليها الأوضاع وما ترتب عنها من مأزق وانهيارات وصراعات انعكست

بشكل وبائي على الحقوق والحريات العامة والفردية، فلقد امتصت الأحادية حقوق الآخرين في

أن يكون لهم وجود سياسي مستقل و متميز، وحكمت على إرادة الشعب أن تُصوب في قالب مُعد

سلفاً، إذ مورست الأحادية السياسية في الجزائر بالأسلوب الذي فرضت به (أحادية ولدت ونمت

في الخفاء)، وما يؤكد ذلك -أي أن الشعب الجزائري فرضت عليه الاشتراكية وأنها غير معبرة

عن طموحاته- أن الشعب الجزائري بعد أحداث 1988م، صوت بأغلبية ساحقة لفائدة دستور

1989م لاعتقاده أن هذا الدستور الجديد سيُعيد إليه حقوقه المصادرة وسيحفظه من خطر الوقوع

مرة أخرى في براثن الأحادية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> جرادى: الأحزاب السياسية في الجزائر، ص 13.

<sup>2</sup> لعروسي: المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر، ص 48.

<sup>3</sup> جرادى: الأحزاب السياسية في الجزائر، ص 20-21، 26.



فبمجرد المصادقة على قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي رقم (31) لسنة 1990م، بدأت الأحزاب السياسية تُودع ملفات اعتمادها لدى وزارة الداخلية ليصل عددها إلى (52) حزباً في نهاية عام 1991م، ويرجع هذا العدد الهائل إلى التساهل الذي أبداه المُشرع بشأن شروط إنشائها من جهة، كما ويُدلل وبوضوح على درجة رغبة الأفراد في الحرية والديمقراطية من جهة أخرى،<sup>1</sup> وبصدور دستور عام 1996م وقانون الأحزاب 1997م تكرست التعددية الحزبية من جديد، فكما أسلفنا، سمح هذا الدستور بالتعدد الحزبي وحرية إنشاء الأحزاب السياسية، ولقطع أي محاولة يمكن أن تستهدف مبدأ التعددية الحزبية فقد تم زيادة التأكيد والتفعيل لنص المادة (178) من الدستور التي نصت فيما نصت إليه إلى أنه: "لا يمكن لأي تعديل دستوري أن يمس النظام الديمقراطي القائم على التعددية الحزبية".<sup>2</sup>

وفيما يتعلق بالنصوص القانونية المتعلقة بالانتخابات، فقد عرفت لجزائر منذ الاستقلال أربعة نصوص هي: المرسوم رقم (306) لسنة 1963م المتضمن قانون الانتخابات، القانون رقم (8) لسنة 1980 المتضمن قانون الانتخابات، القانون رقم (13) لسنة 1989م المتضمن قانون الانتخابات، والقانون رقم (7) لسنة 1997م المتضمن القانون العضوي المتعلق بالانتخابات والمعدل في 2004م،<sup>3</sup> أما القوانين الناظمة لعمل الأحزاب السياسية فهي: القانون رقم (11) لسنة 1989م، الأمر "المرسوم" رقم (7) لسنة 1997م، والقانون رقم (9) لسنة 1997م.<sup>4</sup> ومهما يكن الأمر، فإن التعددية الحزبية قد أصبحت اليوم واقعاً معاشاً، وأفرزت تشكيلات متباينة الطروحات، وعند عملية تصنيف تلك الأحزاب في اتجاهات أو ضمن "عائلات" كما يُسميها البعض، تطفو على السطح عدد من التصنيفات، ففي حين يحرصها البعض ضمن ثلاثة

<sup>1</sup> لعروسي: المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر، ص 49.

<sup>2</sup> جرادى: الأحزاب السياسية في الجزائر، ص 84.

<sup>3</sup> وحيدة، المشاركة السياسية والتمكين السياسي للمرأة العربية، ص 145-146.

<sup>4</sup> بلا: تنظيم الجمعيات في الدول العربية، ص 65، 70-71.

اتجاهات: اللانكي<sup>1</sup>، الإسلامي، والوطني، فيتحدد انتماء الأحزاب أي اتجاه من الثلاثة بخطابة السياسي "الأيدولوجي"<sup>2</sup>، في حين يُصنفها البعض على أساس تاريخي: أحزاب موجودة سلفاً أي قبل الاستقلال، أحزاب محظورة "أبان فترة الأحادية"، وأحزاب لم يتسنى لها وجود مُسبق بأي شكل من الأشكال "أي الأحزاب التي تشكلت بعد فترة التعددية، في حين يُصنفها البعض على أساس ومعيار البناء الفكري: أحزاب أشخاص، وأحزاب أيديولوجيا.<sup>3</sup>

وفي هذه الدراسة، سنعمد التصنيف الأيدولوجي للأحزاب السياسية (اللانكي، الإسلامي، والوطني)، ولأننا لا نستطيع البحث في كل التنظيمات السياسية الجزائرية والبالغ عددها المعتمد رسمياً (25) حزباً سياسياً بعد مطابقتها لشروط قانون الأحزاب السياسية لسنة 1997م،<sup>4</sup> فإننا سنتناول في الجدول رقم (11) أبرز تلك الأحزاب السياسية وتبويبها ضمن التيار أو الاتجاه الذي تنتمي إليه من الاتجاهات الثلاثة السابقة:

#### الجدول رقم (11):

#### خارطة الأحزاب السياسية في الجزائر

الاتجاه اللانكي	الاتجاه الإسلامي	الاتجاه الوطني
- جبهة القوى الاشتراكية.	- حركة النهضة.	- حزب جبهة التحرير الوطنية.
- التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية.	- حركة مجتمع السلم.	- التجمع الوطني الديمقراطي.
- الحزب الشيوعي.	- الجبهة الإسلامية للإنقاذ.	- الاتحاد من أجل الديمقراطية والحريات.
- حزب الطلبة الاشتراكي.	- حركة المجتمع الإسلامي.	
	- حزب التجديد الجزائري.	

تم إعداد هذا الجدول من قبل الباحث بالاعتماد على المصادر التالية: (لعروسي: المشاركة السياسية وتجربة التعددية في الجزائر، ص 54-63، جرادى: الأحزاب السياسية في الجزائر، ص 48-49).

<sup>1</sup> اللانكية: حركة سياسية حديثة ظهرت قبل انتفاضة عام 1988م الجزائرية، كانت تعمل بالخفاء نتيجة لأحكام الدستورين 1963 و1976م والتي تمنع التعدد الحزبي، وأهداف هذه الحركة كانت ضد الفكر الاشتراكي، وهي تعمل على فصل الدين عن العمل السياسي، غالى الدرجة التي نعتها البعض "بالعلمانية" (المصدر: جرادى، 2007، ص 49).

<sup>2</sup> لعروسي: المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر، ص 49-50.

<sup>3</sup> جرادى: الأحزاب السياسية في الجزائر، ص 45-46.

<sup>4</sup> لعروسي: المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر، ص 53.

ثانياً: مؤسسات المجتمع المدني:

يُعتبر الأمر رقم (79) لسنة 1971م والمؤرخ في الثالث من ديسمبر من العام 1971م الخاص بالجمعيات، هو الإطار التنظيمي والقانوني الأول للجمعيات في الجزائر، ويخضع هذا الأمر إنشاء الجمعية لموافقة السلطات العمومية (وزير الداخلية)، ويمنع هذا الأمر قيام أي جمعية من شأنها المساس بالاختيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية للبلاد، وأن أي تعديل للقانون الأساسي للجمعية أو مقرها يخضع للموافقة المسبقة من الجهة التي أعطت الموافقة، وفي سنة 1986م أعلن رئيس الجمهورية عدم خشيته من قيام هيئة تتكفل بما أسماه "ممارسات حقوق الإنسان" ولكن أكد في نفس الوقت على أن من يريد أن يُعبر عن رأيه ووجهة نظره أن يفعل ذلك في إطار منظم ضمن هيئات الدولة وهيكل الحزب، إلا أن الانتفاضة الشعبية عام 1988م قد لعبت دوراً أساسياً في بروز المجتمع المدني في الجزائر، لأن هذه الأحداث الأليمة فرضت على كثير من الجمعيات (حقوق الإنسان، حركة الصحافيين، اللجنة المناهضة للتعذيب، وجمعيات نسائية) الضغط على السلطة القائمة للقيام بتغييرات عميقة على مستوى المؤسسات السياسية، وبعد صدور دستور 1989م صدرت قوانين تتعلق بالجمعيات المدنية، والجمعيات ذات الطابع السياسي، وحرية ممارسة الحق النقابي، وهذه القوانين تُشكل في مجملها الإطار التنظيمي للجمعيات في الجزائر، وأبرزها القانونين أرقام (14) و (31) لسنة 1990م المتعلق بالجمعيات والعمل النقابي.<sup>1</sup>

وقد نص دستور 1996م في مادته (33) على الحق في الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعلى أن الحريات الفردية والجماعية مضمونة، وتتضح هذه الحقوق أكثر في نص المادة (41) التي تنص على أن حريات التعبير، وإنشاء الجمعيات،

<sup>1</sup> بلا: تنظيم الجمعيات في الدول العربية، ص 52-56، 72.

والاجتماع، مضمونة للمواطن، كما يدرج الدستور مادة خاصة للتمييز بين الجمعية والحزب، ألا وهي المادة (42) المتصلة بالحق في إنشاء أحزاب حيث نصت على أن، حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون.<sup>1</sup>

علماً أنه قبل العام 1989م ظل العمال الجزائريون ولفترة طويلة مهكلون ضمن الإطار الوحيد "الاتحاد العام للعمال الجزائريين"، الذي يندرج نشاطه ليس في النهج المطليبي، وإنما في إطار المبادئ والأهداف الأساسية المحددة في الميثاق الوطني، والمتمثل أساساً في تنظيم العمال وتعبئتهم حول مهام التنمية وتكريس جهودهم للبناء الاشتراكي للبلاد، وقد كرس القانون رقم (28) لسنة 1988م ذلك الاتحاد للعمال كمنظمة وحيدة للعمال، أما بعد التغييرات السياسية التي عرفتها الجزائر، فقد صدر القانون رقم (14) لسنة 1990م ليعطي معنى آخر لممارسة الحق النقابي، بحيث أقر حق العمال الذين ينتمون لمهنة واحدة أن يكونوا بتنظيمات نقابية.<sup>2</sup>

هذا وقد شهدت الجزائر ميلاد عدد كبير من الجمعيات بعد الإعلان مباشرة عن القانون الجديد المنظم للعمل الجمعي رقم (31) لسنة 1990م، بحيث بلغت سنة 1996 حوالي (778) جمعية ذات طابع وطني، وبلغ عدد الجمعيات المحلية حوالي (42116) جمعية في مختلف المجالات، هذا وتعرف الساحة النقابية الجزائرية منذ سنة 1989م تعددية نسبية إذ تتشط فيها نقابات تسمى نفسها "بالمستقلة" أو "الحرية"، إشارة إلى استقلالها عن الاتحاد العام للعمال الجزائريين، وأولى هذه النقابات مولداً المجلس الوطني لأساتذة التعليم العالي التي خرجت إلى الوجود في سنة 1989، أي قبل صدور قانون يبيح التعددية النقابية، بعدها بدأت تظهر نقابات وتتأسس في قطاعات مختلفة بنسبة تمثيلية ضئيلة، إذ يوجد اليوم حوالي أكثر من (350) نقابة

<sup>1</sup> قمودي: الحقوق والحريات الأساسية عبر الدساتير الجزائرية، ص 55.  
<sup>2</sup> بلا: تنظيم الجمعيات في الدول العربية، ص 71-72.

مستقلة، لكنها نقابات قطاعية مثل نقابة الصحة العمومية، ونقابة مجلس التعليم الثانوي، وغيرها.<sup>1</sup>

وفي النهاية، وقبل الانتقال إلى القياس الكمي لمؤشرات متغيري الدراسة (الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية) في الجزائر، نود هنا إدراج عدد من الملاحظات والاستنتاجات مما ورد في المبحثين الأول والثاني من هذه الدراسة:  
أولاً: على الصعيد الاقتصادي: نستنتج الآتي:

1. أن الجزائر لم تعرف عملياً الحرية والانفتاح الاقتصاديين قبل عقد التسعينات من القرن الماضي، فهي قبعت تحت الاستعمار ومن ثم الاستغلال الفرنسي حوالي (130) عاماً، ومن ثم قبعت حوالي ثلاثة عقود تحت القمع والسلطة الاشتراكية، وبالتالي فإن تجربة أو عُمر التحرر والانفتاح الاقتصادي الفعلي (أي المكرسة بنص وروح التشريع) الذي عاشه الشعب الجزائري قصير، بمعنى (لا يوجد تجربة انفتاح اقتصادي) للجزائريين.
2. يُعاني الاقتصاد الجزائري الجديد -المنفتح على العالم- العديد من المعوقات التي تعرقل السير الصحيح للاقتصاد الوطني نحو اقتصاد السوق (أنظر ص 172 - 173).

ثانياً: على الصعيد السياسي: نستنتج الآتي:

1. أن الجزائر بعد الاستقلال، لم تشارك بشكل مباشر وفعال في أي حروب سواء كغازية أو مغزية.
2. أن "الديمقراطية التعددية" بما تحتويه من حريات عامة وسياسية وتعددية حزبية، وقيم العدالة والمساواة وسيادة القانون وما إلى ذلك، هي السمة السياسية الأساسية والطبيعية لتطور المجتمع والدولة الجزائرية، إذ وجدت الأحزاب السياسية وظهرت الحركات الشعبية في الجزائر على

<sup>1</sup> بولافة، حدة، (2011م) واقع المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الاستعمارية وبعد الاستقلال، الجزائر، جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، (رسالة ماجستير)، 2011م، ص 78.

طول السياق التاريخي لها، ويتضح أيضاً أن نظام الحكم الاشتراكي -نظام الحزب الواحد- فرضاً فرضاً على المجتمع الجزائري بجميع مكوناته، وأن هذه الأحادية لا تمثل تطلعات وطموحات المجتمع الجزائري، فهذا المجتمع الجزائري توحد فقط للتخلص من الاستعمار، وليس لبناء الدولة ونظام الحكم بعد الاستقلال، وأنه أبان الحكم الاشتراكي "الأحادية الحزبية" ظلت القوى السياسية المختلفة تمارس الاضطراب والتظاهر وتحاول إسقاط نظم الحكم الاشتراكية، تلك النظم التي كانت مرتكزة على المؤسسة العسكرية ومدعومة منها، فبقيت القوى الشعبية تضغط على تلك النظم لمحاولة إسقاطها حتى تمكنت بالفعل من القضاء على الأحادية ومن ثم الانتقال إلى التعددية عام 1989م، تلك التعددية التي ظلت محل أنظار وأمني الشعب الجزائري على مدار التاريخ، قبل وأثناء وبعد الاستقلال، وخلاصة القول أن: المجتمع الجزائري هو مجتمع تعددي ديمقراطي بالأساس، رغم فترة الحكم الأحادي التي عاشها الجزائريون لظروف خاصة لا تعبر عن إرادتهم ولا عن ممارساتهم على الإطلاق، فالشعب الجزائري هو حر سياسياً بالأساس.

3. أن الشعب والقيادة الجزائرية لديهم العزيمة القوية للسير نحو تكريس النهج الديمقراطي وبالتالي الحرية السياسية، كأسلوب للحكم والحياة في بلدهم.

4. أن تجربة الديمقراطية التعددية الفعلية (أي المكروسة بروح ونص التشريع) قصيرة جداً.

### المبحث الثالث:

## قياس وتحليل العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية في الجزائر

اتضح لنا من الفصل السابق، أن الجمهورية العربية المصرية شهدت خلال فترة الدراسة زيادة في مستوى انفتاح اقتصادها على الاقتصاد العالمي، إلا أنها على المستوى السياسي شهدت انخفاضاً ملموساً في مستوى الحريات السياسية، وبالتالي يسأتي هذا المبحث ليكشف لنا الواقع الكي لتلك المتغيرات في الجمهورية الجزائرية، مع العلم بأن هذه الجمهورية - كما بينا في مباحث هذا الفصل- سارت أيضاً في سبيل تبني سياسة الانفتاح الاقتصادي ووفرت لذلك البيئة المناسبة قانونياً ومؤسسياً، وهي أيضاً سعت إلى تكريس الديمقراطية بما فيها من حريات سياسية منهج للحكم والممارسة الشعبية، وعليه، هل نجحت الجزائر في ذلك بالفعل كميّاً من خلال قياس المؤشرات؟، وهل هناك علاقة بين المتغيرين وما هو اتجاهها إن وجدت؟، وهو ما سيحاول هذا المبحث الإجابة عليه من خلال المطلب التالية:

المطلب الأول: قياس وتحليل مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في الجزائر.

المطلب الثاني: قياس وتحليل مؤشرات الحرية السياسية في الجزائر.

المطلب الثالث: العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي و مؤشرات الحرية السياسية في

الجزائر.

## المطلب الأول:

### قياس وتحليل مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في الجزائر

بنفس النهج المتبع في قياس درجة الانفتاح الاقتصادي في مصر، فإنه سيتم قياس

مستوى درجة الانفتاح الاقتصادي في الجزائر، وهو ما يبينه الجدول رقم (12):

### الجدول رقم (12):

#### قياس مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في الجزائر (2000-2010م)

المؤشر/ السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	62.5	57.8	60.4	62.1	65.7	71.4	71.4	70.7	83.6	-	84.4
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	8.9	10.9	12.9	7.1	6.1	4.6	3.0	4.0	3.0	-	-
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من فنتاج المحلي الإجمالي	-	-	1.9	1.0	1.0	1.1	1.5	1.2	-	-	1.4
(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	-	-	0.1	0.1	0.6	0.8	-	-	0.8	-	-

المصدر: برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الإحصاءات العربية: المؤشرات الاقتصادية، على شبكة الانترنت، 2012/10/9م.

يتضح لنا من الجدول رقم (12)، ما يلي:



1. أنه بالرغم من بعض التذبذبات في قيم مؤشر "نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي" في الجزائر، إلا أن هذا المؤشر ارتفعت حصته كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي خلال فترة الدراسة، فمن نسبة (62.5%) للعام 2000 وصلت في العام 2010م إلى (84.4%).

2. أنه وعلى الرغم من الزيادة التي طرأت في نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات من العام 2000 إلى العام 2002م، فمن نسبة (8.9%) للعام 2000م إلى نسبة (12.9%) للعام 2002م، إلا أن هذه النسبة سرعان ما بدأت بالانخفاض إلى أن وصلت إلى (3.0%) عام 2008م وهي نسبة أدنى مما كانت عليه في العام 2000م.

3. يلاحظ أن مؤشر "نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي" قد شهد تذبذبات في قيمه على طول فترة الدراسة، وبمقارنة نسبة هذا المؤشر بين العامين 2002م و2010م، نلاحظ أن الحال كانت أفضل في العام 2002م من العام 2010م، فمن نسبة (1.9%) للعام الأول نجدها تتراجع لتصل إلى (1.4%) للعام الآخر.

4. شهد مؤشر "نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي" زيادة ملحوظة خلال فترة الدراسة، فمن نسبة (0.1%) للعام 2002م، ارتفعت إلى (0.8%) في العام 2008م.

5. يلاحظ بشكل عام، من الجدول السابق أنه من أصل أربعة مؤشرات للانفتاح الاقتصادي في الجزائر، هناك ثلاثة مؤشرات شهدت زيادة (تحسُن) في نسبها أي أن هذه المؤشرات الثلاثة تدفع وتُدلل على زيادة انفتاح الاقتصاد الجزائري، في حين أن مؤشر واحد فقط

والمتمثل في "نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي"، قد شهد انتكاسه في قيمه، وعلى أي حال يمكن القول بأن الاقتصاد الجزائري قد شهد زيادة في درجة انفتاحه على الأسواق العالمية، ويُعزي الباحث السبب في بقاء وفي انتكاسة أحد مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في الجزائر إلى الاستنتاجات التي توصل إليها فيما سبق والمتمثلة في: غياب تجربة انفتاح اقتصادية للجزائريين، قصر عُمر تجربة الانفتاح الاقتصادي في الجزائر، ووجود بعض المعوقات الاقتصادية.

## المطلب الثاني:

### قياس وتحليل مؤشرات الحرية السياسية في الجزائر

لا يخفى على أحد ما عانته الجزائر من حروب وأزمات سياسية، وكان سببها للخروج من تلك الأزمة تبني نهج الحرية السياسية والديمقراطية فيها، وبالتالي هل نجحت في ذلك؟، وللتعرف على ذلك كمياً أنظر الجدول رقم (13):

### الجدول رقم (13):

### قياس مؤشرات الحريات السياسية في الجزائر (2000 - 2010م)

المؤشر/ السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
(1) مؤشر الحقوق السياسية	6	6	6	6	6	6	6	6	6	6	6
(2) مؤشر حق التعبير والمساواة	1.24	-	1.08	1.09	-0.8	0.73	0.83	1.01	1.05	1.04	1.04
(3) مؤشر حرية الصحافة	83	74	62	62	63	64	61	62	62	62	64
(4) مؤشر الحرية المدنية	5	5	5	5	5	5	5	5	5	5	5
(5) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"	6.0	-	6.2	-	-	6.2	6.2	-	7.7	-	7.8

المصدر: برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الإحصاءات العربية: مؤشرات إدارة الحكم، على شبكة الانترنت، 2012/10/9م.

نستنتج من الجدول رقم (13) ما يلي:

1. أن مؤشر الحقوق السياسية في الجزائر لم يطرأ على قيمة أي تغيير وذلك على طوال فترة الدراسة (2000-2010م) فقد استمر على قيمته البالغة (6) نقاط، وأن هذه القيمة تدل على أن الجزائر بقية تصنيفها لمؤشر الحقوق السياسية بأنها دول غير حرة.

2. أن الجزائر وإن كانت دولة غير حرة في حق التعبير والمشاركة وعلى طول فترة الدراسة، إلا أننا نلاحظ أن قيمها كانت تتجه نحو التحسن أي نحو الاقتراب من (الصفر: دولة شبه حرة) خصوصاً في الأعوام (2004، 2005، و2006) بواقع (-0.8، -0.73، و-0.83) على التوالي، ونلاحظ أن قيم المؤشر بعد العام 2006م عاد نحو الانتكاس فازدادت قيمها السالبة لتصل إلى قيمة (-1.04) في العام 2010م، إلا أن هذه القيمة الأخيرة تبقى أفضل -أي أكثر حرية- من قيم عام 2000 والبالغة (-1.24).

3. أن الجزائر، وعلى الرغم من أنها بقية دولة "غير حرة في مجال الصحافة" وذلك على طول فترة الدراسة، إلا أن قيم مؤشر الحرية الصحفية فيها يتحسن بالاقتراب نحو حالة "الشبه حرة صحفياً" فمن قيمة (83) لعام 2000 انخفضت هذه القيمة لتصل إلى (64) عام 2010م.

4. يتضح لنا أن الجزائر دولة "شبه حرة مدنياً"، حيث أنها حافظت على القيمة (5) على مقياس الحرية المدنية وذلك على طول فترة الدراسة، دون أي زيادة أو نقصان في قيمها.

5. يدل مؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء في البرلمان الجزائري، أن الجزائر تتجه نحو زيادة تمكين المرأة سياسياً فيها فمن نسبة (6%) لعام 2000م واصلت هذه النسبة الارتفاع إلى أن وصلت إلى (7.8%) عام 2010م.

6. وبتجميع النتائج السابقة يتبين لنا، أن الجزائر:

- في مؤشر "الحقوق السياسية هي دولة: غير حرة، وأن هذه الحالة بقيت كما هي "ثبتت" وعلى طول فترة الدراسة.

- في مؤشر "حق التعبير والمساءلة" هي دولة: غير حرة، إلا أن قيم هذا المؤشر تتجه نحو التحسن.

- في مؤشر "حرية الصحافة" هي دولة: غير حرة، إلا أن قيم هذا المؤشر تتجه نحو التحسن.

- في مؤشر "الحرية المدنية" هي دولة: شبه حرة، وأن هذه الحالة أيضاً بقيت كما هي "تثبت" وعلى طول فترة الدراسة.

- في مؤشر "تمكين المرأة سياسياً" هي دولة: تتجه نحو الزيادة في مستويات تمكين المرأة الجزائرية سياسياً.

- وبالتالي، يتضح أن الجمهورية الجزائرية، وإن كانت دولة غير حرة سياسياً، إلا أنها تتجه وببطء شديد نحو التخلص من هذه الحالة باتجاه زيادة مستويات الحريات السياسية فيها إذ أن جميع مؤشرات الحرية السياسية الخمسة لم يشهد أياً منهما انتكاسه نحو الأسوأ "تقييد الحرية" وإنما: مؤشري "الحقوق السياسية، والحرية المدنية" لم تتغير قيمهما، فبقيا طوال فترة الدراسة على نفس الحال، والمؤشرات الثلاثة التالية: حق التعبير والمساءلة، حرية الصحافة، ومؤشر تمكين المرأة سياسياً، هي مؤشرات تتحسن قيمها نحو الأفضل.

وهنا يرى الباحث سبب هذه الحالة السياسية في الجزائر إلى أنه وبالرغم من كون الشعب الجزائري هو شعب حر سياسياً بالأساس -كما تبين ذلك سابقاً- وبالرغم من أن كلاً من القادة والشعب الجزائريين لديهم العزيمة القوية للسير نحو تكريس النهج الديمقراطي وبالتالي الحرية السياسية، كأسلوب للحكم والحياة في بلدهم، إلا أن تجربتهم في الديمقراطية التعددية الفعلية (أي المكرسة بروح ونص التشريع) قصيرة جداً.

### المطلب الثالث:

#### العلاقة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي و مؤشرات الحرية السياسية في الجزائر

أظهرت لنا النتائج فيما سبق، أن مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) في الجزائر قد ارتفعت بمعنى أن الاقتصاد الجزائري قد شهد زيادة في درجة انفتاحه على الأسواق العالمية، أما فيما يتعلق بالحرية السياسية (المتغير التابع) فتبين لنا أن الجزائر وإن كانت دولة غير حرة سياسياً، إلا أنها تتجه و ببطء شديد نحو التخلص من هذه الحالة باتجاه زيادة مستويات الحرية السياسية فيها، إذ أن جميع مؤشرات الحرية السياسية لم يشهد أيًا منهما انتكاسه نحو الأسوأ "تقييد الحرية" بمعنى أن مستويات الحرية السياسية في الجزائر شهدت ارتفاعاً وإن كان طفيفاً- في مستويات الحرية السياسية، أما عند العلاقة بين مؤشرات متغيري الدراسة في الجزائر فقد جاء هذا المطلب ليكشف عنها من خلال الجزئيات التالية:

أولاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرية السياسية في الجزائر.

ثانياً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) ومؤشرات الحرية السياسية في الجزائر.

ثالثاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرية السياسية في الجزائر.

رابعاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحرية السياسية في الجزائر.

خامساً: تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحرية السياسية في الجزائر.

أولاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج

المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر، أنظر الجدول رقم (14):

الجدول رقم (14): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر

المؤشر	الوسط الحسابي	معامل الارتباط بيرسون	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	الدالة الإحصائية
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	62.7000	0	لا يوجد علاقة	0
(أ) مؤشر الحقوق السياسية	0.5455			
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	62.7000	0.308+	موجبة	0.419
(ب) مؤشر حق التعبير والمساءلة	0.9009-			
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	62.7000	0.531-	سلبية	0.114
(ج) مؤشر حرية الصحافة	65.3636			
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	62.7000	0	لا يوجد علاقة	0
(د) مؤشر الحرية المدنية	0.4545			
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	62.7000	0.875+	موجبة	0.023
(هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"	3.6455			
(1) نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي	62.7000	0.169+	موجبة	0.620
جميع مؤشرات الحريات السياسية (الخمسة)	13.8216			

يُظهر لنا الجدول رقم (14)، عدم وجود علاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1):

نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي، مع مؤشري الحريات

السياسية (مؤشر الحقوق السياسية، و مؤشر الحرية المدنية)، بينما أظهر لنا الجدول وجود

علاقة سلبية كشف عنها معامل الارتباط بيرسون بلغت (-0.531) بين مؤشر الانفتاح رقم (1)

مع مؤشر حرية الصحافة، في حين وجدت علاقة موجبة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1) مع مؤشري الحريات السياسية ( مؤشر حق التعبير والمساءلة، و نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية \*مؤشر تمكين المرأة\*) بلغت قيمة تلك العلاقة بحسب معامل الارتباط بيرسون (+0.308، +0.875) على التوالي، وفي حين غابت الدلالة الإحصائية بين مؤشر الانفتاح رقم (1) مع مؤشر حق التعبير والمساءلة، فقد وجدت تلك الدلالة عند مستوى الدلالة (0.023) بين مؤشر الانفتاح رقم (1) مع مؤشر تمكين المرأة، كما أظهر لنا الجدول رقم (12) أن هناك علاقة موجبة بلغة (+0.169) بحسب معامل الارتباط بيرسون بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1): نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي، مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية (الخمس) مع وجود قيمة إحصائياً بلغت (0.620) بينهما وهي قيمة غير دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة ( $a \geq 0.05$ )، وبالتالي يتبين لنا من الجدول رقم (14) أنه: كلما زادت قيم مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1): نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي، كلما زادت مستويات الحريات السياسية في الجزائر.



ثانياً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من

الإيرادات) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر، أنظر الجدول رقم (15):

الجدول رقم (15): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر

المؤشر	الوسط الحسابي	معامل الارتباط بيرسون	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	الدالة الإحصائية
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	5.5000	0	لا يوجد علاقة	0
(أ) مؤشر الحقوق السياسية	0.5455			
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	5.5000	-0.522	سلبية	0.184
(ب) مؤشر حق التعبير والمساواة	-0.9009			
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	5.5000	0.797+	موجبة	0.01
(ج) مؤشر حرية الصحافة	65.3636			
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	5.5000	0	لا يوجد علاقة	0
(د) مؤشر الحرية المدنية	0.4545			
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	5.5000	-0.545	سلبية	0.342
(هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية 'مؤشر تمكين المرأة'	3.6455			
(2) نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات	5.5000	0.335+	موجبة	0.315
جميع مؤشرات الحريات السياسية (الخمسة)	13.8216			

يُظهر لنا الجدول رقم (15)، عدم وجود علاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2):

نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات، مع مؤشري الحريات السياسية

(مؤشر الحقوق السياسية، و مؤشر الحرية المدنية)، بينما أظهر التحليل وجود علاقة سلبية بين

مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2) مع مؤشري الحريات السياسية (مؤشر حق التعبير

والمساواة، ومؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية

"مؤشر تمكين المرأة" إذ أظهر معامل الارتباط بيرسون ذلك وكانت قيم العلاقة لمؤشري الحريات السياسية السابقين هي (-0.522، -0.545) مع غياب الدلالة الإحصائية أيضاً، في حين وجدت علاقة موجبة واحدة، كانت بين مؤشر الانفتاح رقم (2) مع مؤشر حرية الصحافة وهي علاقة موجبة قوية بلغت بحسب معامل الارتباط بيرسون (+0.797)، ورغم ذلك، فإن الجدول رقم (15) يُظهر لنا أن العلاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2) مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية هي علاقة موجبة بلغ مقدارها (+0.335) بحسب معامل الارتباط بيرسون، وبالتالي نستنتج أنه: كلما زادت قيم مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2): نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات، كلما زادت مستويات الحريات السياسية في الجزائر بشكل عام.

ثالثاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر، أنظر الجدول رقم (16):

الجدول رقم (16): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر

المؤشر	الوسط الحسابي	معامل الارتباط بيرسون	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	الدالة الإحصائية
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	0.8273	0	لا يوجد علاقة	0
(أ) مؤشر الحقوق السياسية	0.5455			
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	0.8273	0.193+	موجبة	0.679
(ب) مؤشر حق التعبير والمساواة	0.9009-			
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	0.8273	0.112+	موجبة	0.812
(ج) مؤشر حرية الصحافة	65.3636			
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	0.8273	0	لا يوجد علاقة	0
(د) مؤشر الحرية المدنية	0.4545			
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	0.8273	0.550+	موجبة	0.450
(هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"	3.6455			
(3) نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	0.8273	0.396+	موجبة	0.228
جميع مؤشرات الحريات السياسية (الخمس)	13.8216			

يُظهر لنا الجدول رقم (16)، عدم وجود علاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم

(3): نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي

الإجمالي، مع مؤشري الحريات السياسية (مؤشر الحقوق السياسية، و مؤشر الحرية المدنية)،

بينما أظهر التحليل وجود علاقة موجبة مع باقي مؤشرات الحريات السياسية (مؤشر حق التعبير

والمساءلة، مؤشر حرية الصحافة، ومؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة") وبلغت مقدار تلك العلاقة الموجبة التي أظهرها معامل الارتباط بيرسون (+0.193، +0.112، +0.550) على التوالي وذلك رغم غياب الدلالة الإحصائية بينهما عند مستوى الدلالة ( $a \geq 0.05$ )، كما كشف لنا التحليل أن العلاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (3) مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية هي علاقة موجبة بلغت قيمتها (+0.396) مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما عند مستوى الدلالة ( $a \geq 0.05$ )، وبالتالي نستنتج أنه: كلما زادت قيم مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (3): نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي، كلما زادت مستويات الحريات السياسية في الجزائر.

رابعاً: تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج

المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر، أنظر الجدول رقم (17):

الجدول رقم (17): تحليل العلاقة بين مؤشر (نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر

الدالة الإحصائية	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	معامل الارتباط بيرسون	الوسط الحسابي	المؤشر
0	لا يوجد علاقة	0	0.2182	(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			0.5455	(أ) مؤشر الحقوق السياسية
0.706	موجبة	0.233+	0.2182	(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			0.9009-	(ب) مؤشر حق التعبير والمساءلة
0.640	موجبة	0.287+	0.2182	(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			65.3636	(ج) مؤشر حرية الصحافة
0	لا يوجد علاقة	0	0.2182	(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			0.4545	(د) مؤشر الحرية المدنية
0	لا يوجد علاقة	0	0.2182	(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			3.6455	(هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"
0.673	موجبة	0.144+	0.2182	(4) نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي
			13.8216	جميع مؤشرات الحريات السياسية (الخمسة)

يكشف لنا الجدول رقم (17)، عدم وجود علاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم

(4): نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي، مع مؤشرات

الحريات السياسية (مؤشر الحقوق السياسية، ومؤشر الحرية المدنية، ومؤشر نسبة المقاعد

البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة")، بينما أظهر

التحليل وجود علاقة موجبة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4) مع مؤشري الحريات السياسية (مؤشر حق التعبير والمساءلة، و مؤشر حرية الصحافة) بلغت قيم تلك العلاقة بحسب معامل الارتباط بيرسون (+0.233، +0.287) على التوالي مع غياب الدلالة الإحصائية بينهما عند مستوى الدلالة  $(a \geq 0.05)$ ، ورغم ذلك يُظهر لنا التحليل أن العلاقة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4) مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية هي علاقة موجبة يبلغ مقدارها بحسب معامل الارتباط بيرسون (+0.144) رغم غياب الدلالة الإحصائية بينهما عند مستوى الدلالة  $(a \geq 0.05)$ ، وبالتالي نستنتج أنه: كلما زادت قيم مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4): نسبة التدفقات الرأسمالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي ، كلما زادت مستويات الحريات السياسية في الجزائر.

خامساً: تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر، أنظر الجدول رقم (18):

الجدول رقم (18): تحليل العلاقة بين جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر

المؤشر	معامل الارتباط بيرسون	نوع العلاقة (إيجابية، سلبية، أو لا علاقة)	الدالة الإحصائية
جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل)	0	لا يوجد علاقة	0
(أ) مؤشر الحقوق السياسية	+0.012	موجبة	0.973
جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل)	+0.155	موجبة	0.648
(ب) مؤشر حق التعبير والمساواة	+0.102	موجبة	0.766
جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل)	+0.425	موجبة	0.193
(ج) مؤشر حرية الصحافة	0.206+	موجبة	0.03
جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل)			
(د) مؤشر الحرية المدنية			
جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل)			
(هـ) نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية مؤشر تمكين المرأة			
جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل)			
جميع مؤشرات الحريات السياسية (المتغير التابع)			

يبين لنا الجدول رقم (18)، ما يلي:

- لا يوجد علاقة ولا دلالة إحصائية بين المتغير المستقل للدراسة (الانفتاح الاقتصادي) مع مؤشر (أ): الحقوق السياسية في الجزائر.
- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.012) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (ب): مؤشر حق التعبير والمساواة في الجزائر.
- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.155) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (ج): مؤشر حرية الصحافة في الجزائر.
- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.102) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (د): مؤشر الحرية المدنية في الجزائر.

- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.425) يُظهرها معامل الارتباط بيرسون بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر (هـ): نسبة المقاعد البرلمانية التي تُشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة" في الجزائر.

- أنه من أصل خمسة مؤشرات للحريات السياسية (المتغير التابع) فإن الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) يرتبط مع أربعة مؤشرات للحريات السياسية هي (مؤشر حق التعبير والمساواة، مؤشر حرية الصحافة، مؤشر الحرية المدنية، ومؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تُشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة") بعلاقة موجبة، وعند ترتيب مؤشرات الحريات السياسية بأكثرها علاقةً موجبة مع الانفتاح الاقتصادي (المتغير المستقل) يخرج لنا الترتيب التالي:

• المرتبة الأولى: مؤشر (هـ): نسبة المقاعد البرلمانية التي تُشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة"، الذي يرتبط بعلاقة موجبة مقدارها (+0.425) مع متغير الانفتاح الاقتصادي.

• المرتبة الثانية: مؤشر (ج): مؤشر حرية الصحافة، الذي يرتبط بعلاقة موجبة مقدارها (+0.155) مع متغير الانفتاح الاقتصادي.

• المرتبة الثالثة: مؤشر (د): مؤشر الحرية المدنية، الذي يرتبط بعلاقة موجبة مقدارها (+0.102) مع متغير الانفتاح الاقتصادي.

• المرتبة الرابعة: مؤشر (ب): مؤشر حق التعبير والمساواة، الذي يرتبط بعلاقة موجبة مقدارها (+0.012) مع متغير الانفتاح الاقتصادي.



- أن هناك علاقة موجبة تبلغ (+0.206) على مقياس معامل الارتباط بيرسون بين المتغير المستقل: جميع مؤشرات الانفتاح الاقتصادي، والمتغير التابع: جميع مؤشرات الحريات السياسية في الجزائر، مع وجود دلالة إحصائية بينهما عند مستوى الدلالة (0.03).

- نستنتج أن العلاقة بين المتغيرين هي علاقة طردية موجبة، بمعنى أنه كلما زادت قيم الانفتاح الاقتصادي كلما زادت معها قيم الحريات السياسية في الجزائر، ويُعزّي الباحث سبب هذه العلاقة إلى ما يلي:

1. أن أبرز العوامل (المتغيرات) الوسيطة التي أثرت على العلاقة بين المتغيرين في مصر، غير موجودة في الجزائر.

2. أن كلاً من القادة والشعب الجزائريين لديهم الإرادة والعزيمة القويين لتحرير وفتح اقتصادهم الوطني على السوق العالمي من جهة، ولديهم نفس الإرادة والعزيمة لتكريس قيم الديمقراطية والحرية السياسية كنهج وأسلوب للحياة من جهة ثانية.

3. أن الجزائر لم تعطي الأولوية لمتغير دون الآخر، فهي مضت في تكريس وتعزيز سياسات الانفتاح الاقتصادي، والديمقراطية عموماً والحريات السياسية خصوصاً، معاً، وبالتالي فإن البيئة العامة في الجزائر تسمح لتطور المتغيرين معاً، وتسمح أيضاً بوجود علاقة أثر تفاعلية تبادلية بينهما.

4. أن الجزائر والجزائريين عانوا من ظلم واستبداد كلاً من الاستعمار الفرنسي، والاستبداد الاشتراكي، وبالتالي تسعى وتجتهد لعدم تكرارهما ثانية، على المستويين الاقتصادي والسياسي.

## الخلاصة والنتائج:

عالجت هذه الدراسة موضوع أثر الانفتاح الاقتصادي على الحريات السياسية في كل من مصر والجزائر للفترة من (2000-2010م)، وتحقيقاً لذلك فقد تناولت الدراسة بدايةً ظاهرة الانفتاح الاقتصادي من حيث تعريفها ومؤشراتها ونظرياتها، ذلك باعتبارها (الانفتاح الاقتصادي) تمثل نهجاً ودافعاً ضرورياً للإصلاح الاقتصادي للدول وتحقيقاً للتنمية والنمو الاقتصاديين، فانفتاح الأسواق الوطنية على الأسواق العالمية يعود بالنفع الكثير على الاقتصادات المحلية بجميع أطرافها ومكوناتها، ويعتبر هذا الانفتاح الطريق الأوحده للرفاه والتطور الاقتصاديين، كما تناولت الدراسة أيضاً (الحريات السياسية) من حيث تعريفها ومؤشراتها ونظرياتها، حيث تعتبر هذه الحريات أساس النهج الديمقراطي الذي تسعى أغلب دول العالم بتكريسه كنهج وأسلوب لممارسة الحياة السياسية وإسناد السلطة.

وقد تناولت الدراسة بالشرح واقع الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية في كل من مصر والجزائر، مبينةً دواعي أخذ البلدين بهما، ومجموعة الآليات التي أتبعت من قبل الدولتين لترسيخ نهجي الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية فيهما، وذلك من خلال شرح البيئة العامة التي تتضمن الإطارين القانوني والمؤسسي لواقع الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية في مصر والجزائر، ومن ثم انتقلت الدراسة إلى القياس الكمي لمؤشرات المتغيرين في مجتمع الدراسة بغية التعرف على مستوى التغير الذي طرأ على قيمها خلال فترة الدراسة، وبعد القياس الكمي للمؤشرات، أخضعت الدراسة القيم الكمية للتحليل الإحصائي للتعرف على العلاقة بين مؤشرات متغيري الدراسة بالاعتماد على (المتوسطات الحسابية، معامل الارتباط بيرسون، والدلالة الإحصائية)، وبعد التحليل توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1. أن طبيعة التغير في قيم مؤشرات الانفتاح الاقتصادي في مصر والجزائر، تُشير إلى زيادة مستوى الانفتاح الاقتصادي في لمصر والجزائر خلال فترة الدراسة، بمعنى زيادة درجة انفتاح الاقتصاد المصري والجزائري على الاقتصاد العالمي.
2. أن طبيعة التغير في قيم مؤشرات الحريات السياسية في مصر والجزائر، تُشير إلى انخفاض مستوى الحريات السياسية في مصر، وارتفاعها في الجزائر.
3. أن هناك علاقة سلبية/ عكسية بين مؤشر (نسبة التجارة الخارجية من السلع والخدمات إلى الناتج المحلي الإجمالي 'مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (1)') وجميع مؤشرات الحريات السياسية في مصر بلغ مقدارها (-0.188)، في حين كانت تلك العلاقة موجبة في الجزائر بمقدار (+0.169) على معامل الارتباط بيرسون.
4. يوجد علاقة موجبة بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (2): نسبة الضرائب على التجارة العالمية كنسبة مئوية من الإيرادات، وجميع مؤشرات الحريات السياسية في مصر بلغ مقدارها (+0.719)، وفي الجزائر وجدت أيضاً علاقة موجبة بين المتغيرين بلغ مقدارها (+0.335).
5. وجود علاقة سلبية مقدارها (-0.468) بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (3): (نسبة صافي تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية، أما في الجزائر فكانت العلاقة موجبة بلغت قيمتها (+0.396) بين المتغيرين.

6. وجود علاقة سلبية بين مؤشر الانفتاح الاقتصادي رقم (4): (نسبة التدفقات الرأس مالية الخاصة كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي) مع مجموع مؤشرات الحريات السياسية بلغ معامل ارتباطها (-0.201)، في حين كانت تلك العلاقة بسين المتغيرين موجبة بمقدار (+0.144) في الجزائر.

7. فيما يتعلق بتأثير مجموع مؤشرات المتغير المستقل (الانفتاح الاقتصادي) على المؤشرات الفرعية للحريات السياسية، أظهرت النتائج ما يلي:

- لا يوجد علاقة بين (متغير الانفتاح الاقتصادي) مع مؤشر الحقوق السياسية في مصر.
- يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.208) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر حق التعبير والمساواة في مصر.
- يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.196) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر حرية الصحافة في مصر.
- يوجد علاقة سلبية تبلغ قيمتها (-0.142) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر الحرية المدنية في مصر.
- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.271) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة" في مصر.

أما في الجزائر، فقد كانت النتائج كما يلي:

- لا يوجد علاقة بين (متغير الانفتاح الاقتصادي) مع الحقوق السياسية في الجزائر.
- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.012) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر حق التعبير والمساواة في الجزائر.

- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.155) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر حرية الصحافة في الجزائر.

- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.102) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر الحرية المدنية في الجزائر.

- يوجد علاقة موجبة تبلغ قيمتها (+0.425) بين متغير الانفتاح الاقتصادي ومؤشر نسبة المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء إلى مجموع المقاعد البرلمانية "مؤشر تمكين المرأة" في الجزائر.

8. أن هناك علاقة سلبية تبلغ (-0.160) بين المتغير المستقل (مؤشرات الانفتاح الاقتصادي) والمتغير التابع (مؤشرات الحريات السياسية) في مصر وبدون دلالة إحصائية، أما في الجزائر فهناك علاقة طردية موجبة تبلغ (+0.206) بين المتغير المستقل (مؤشرات الانفتاح الاقتصادي) والمتغير التابع (مؤشرات الحريات السياسية) مع وجود دلالة إحصائية بينهما عند مستوى الدلالة (0.03).

9. نستنتج من كل ما سبق: (أن العلاقة بين المتغيرين في مصر هي علاقة عكسية سالبة بمعنى أنه كلما زادت قيم الانفتاح الاقتصادي كلما قلت معها قيم الحريات السياسية في مصر، في حين أن العلاقة بين المتغيرين في الجزائر هي علاقة طردية موجبة بمعنى أنه كلما زادت قيم الانفتاح الاقتصادي كلما زادت معها قيم الحريات السياسية في الجزائر)، وذلك بسبب وجود عوامل (متغيرات) وسيطة تدخل في العلاقة بين المتغيرين وتؤثر على اتجاهها في مصر والمتمثلة في: الحرب وما ترتب عليها من انعكاسات داخلية تقيدية للحريات السياسية في الداخل المصري، عدم النضوج السياسي للشارع المصري، وتخطب مؤسساته السياسية (الأحزاب والمجتمع المدني)، غياب التوازن بين

نهج مصر الاقتصادي ونهجها السياسي (إعطاء الأولوية للعمل الاقتصادي)، ودور العامل الخارجي، أما في الجزائر، فيُعزى وجود علاقة طردية بين المتغيرين إلى: أن البيئة العامة في الجزائر يغيب عنها أبرز العوامل (المتغيرات) الوسيطة التي أثرت على العلاقة بين المتغيرين في مصر، وجود الإرادة والعزيمة القويين لدى الجزائريين لدعم وتعزيز المتغيرين معاً، فالجزائر لم تعطي الأولوية لمتغير دون الآخر، وأن الجزائر والجزائريين عانوا من ظلم الاستعمار الفرنسي والاستبداد الاشتراكي، وبالتالي الجزائر تجتهد لعدم تكرارها لذلك، على المستويين الاقتصادي والسياسي.

## التوصيات:

من منطلق ما بينه الأدب السابق حول العلاقة التفاعلية المتبادلة بين البعدين الاقتصادي والسياسي، وبناءً على ما أثبتته هذه الدراسة من وجود علاقة طردية موجبة بين الانفتاح الاقتصادي والحريات السياسية في الجزائر، ووجود بعض العلاقات الطردية الموجبة بين بعض المؤشرات الفرعية للانفتاح الاقتصادي مع البعض الآخر من مؤشرات الحريات السياسية، ومن منطلق أهمية العمل على دعم البعدين الاقتصادي والسياسي معاً إذا ما أرادت المجتمعات تحقيق الإصلاح والتطور الاقتصادي والسياسية والاجتماعي أيضاً، وفي ضوء ما قدمته هذه الدراسة في متنها النظري من ناحية، وفي ضوء ما توصلت إليه من نتائج مثبتة علمياً حول العلاقة بين المتغيرين من ناحية أخرى، فإن هذه الدراسة توصي بما يلي:

- (1) وضع المعنيين من طلاب وباحثين وصناع قرار على المستويين السياسي والاقتصادي في مجتمع الدراسة خصوصاً، وباقي البلدان العربية عموماً، بنتائج هذه الدراسة لأخذ العبر منها.
- (2) ضرورة إجراء المزيد من الأبحاث والدراسات في هذا المجال وبشكل أكثر تخصصاً للبحث عن مواطن الضعف حول العلاقة السلبية بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحريات السياسية في الجمهورية العربية المصرية، للتعرف على الأسباب التي أفضت إلى تلك العلاقة، ومن ثم معالجتها حتى يكون البعد الاقتصادي (الانفتاح الاقتصادي) رافداً وداعماً للبعد السياسي (الحريات السياسية) تحديداً والنهج الديمقراطي على العموم.
- (3) الحرص على ضرورة دعم وتعزيز العلاقة الطردية الموجبة بين مؤشرات الانفتاح الاقتصادي ومؤشرات الحريات السياسية في الجزائر، لما للبعد الاقتصادي من دور في تعميق النهج الديمقراطي وبالأخص الحريات السياسية، للحيلولة دون تدهور تلك العلاقة من خلال تندي الاهتمام بسياسات الانفتاح الاقتصادي أو لدخول عوامل وسيطة يمكن أن تعيق العلاقة.

## قائمة المصادر والمراجع:

### قائمة المصادر والمراجع باللغة العربية:

#### أولاً: المصادر الأساسية:

1. أسير، محمد سعيد، الشامل: معجم في علوم اللغة العربية ومصطلحاتها، بيروت- لبنان، دار العودة، 1981م.
2. الجاسور، ناظم عبد الواحد، موسوعة علم السياسة، عمان- الأردن، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2004م.
3. مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، بيروت- لبنان، المركز العربي للثقافة والعلوم، 1980م.
4. المشاقبة، بسام عبد الرحمن، معجم المصطلحات البرلمانية والدبلوماسية، عمان- الأردن، دار المأمون للنشر والتوزيع، 2011م.
5. هيكل، عبد العزيز فهمي، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والاجتماعية، بيروت- لبنان، دار النهضة العربية للطباعة والنشر.

#### ثانياً: الكتب:

6. إبراهيم، سعد الدين، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر، القاهرة- مصر، دار قباء، 2008م.
7. اسكندر، نبيل رمزي، الأمن الاجتماعي وقضية الحرية، الإسكندرية- مصر، دار المعرفة الجامعية، 1988م.



8. البار، داود عبد الرزاق، حق المشاركة في الحياة السياسية: دراسة تحليلية للمادة 62 من الدستور المصري مقارنة مع النظام في فرنسا، الإسكندرية- مصر، دار الفكر الجامعي، 2006م.
9. بدوي، منذر، النظم السياسية والنظرية العامة للدولة، القاهرة- مصر، دار النهضة العربية، 1977م.
10. بليغ، أحمد، الاقتصاد السياسي للاشتركية، بيروت- لبنان، دار الحقيقة، 1982م.
11. بن ساحة، مصطفى، أثر تنمية الصادرات غير النفطية على النمو الاقتصادي في الجزائر: دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 2011م.
12. بن نفيسة، سارة، الجمعيات الأهلية المصرية، القاهرة- مصر، مكتبة مدبولي، 2009م.
13. جرادى، عيسى، الأحزاب السياسية في الجزائر، المحمدية- الجزائر، دار قرطبة، 2007م.
14. جرف، طعيمة، الحرية العامة بين المذهبين الفردي والاشتراكي، القاهرة- مصر، مكتبة نهضة مصر، 1993م.
15. جور، جان سان، ضرورة التعاون بين الشمال والجنوب، ترجمة: محمد بشير، بيروت- لبنان، المؤسسة العربية، 1986م.
16. جوزف، مغيزل، ولحد، عبد الله، حقوق الإنسان الشخصية والسياسية، بيروت- لبنان، دار عويدات للنشر والتوزيع، 1985م.
17. جوليار، جاك، عبقرية الحرية، ترجمة: علي باشا، دمشق- سوريا، وزارة الثقافة، 1995م.

18. جوني، عز الدين، الجزائر: التصنيع والتقدم الاجتماعي والاقتصادي، دمشق - سوريا، وزارة الثقافة، 1988م.

19. الجبلاي، عجة، التجربة الجزائرية في تنظيم التجارة الخارجية من احتكار الدولة إلى احتكار الخواص، الجزائر، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2007م.

20. حاتم، سامي عفيفي، الاقتصاد المصري بين الواقع والطموح، القاهرة - مصر، الدار المصرية اللبنانية، 1988م.

21. حسن، ظاظا، التطور التاريخي للديمقراطية، دمشق - سوريا، دار الرؤية، 2007م.

22. حسين، عدنان سيد، تطور الفكر السياسي من الاشتراكية إلى الليبرالية الجديدة، بيروت - لبنان، دار أمواج للنشر، 2002م.

23. خبانة، عبد الله، السياسة السعوية في إطار العولمة الاقتصادية: حالة الجزائر، الإسكندرية - مصر، مؤسسة الثقافة الجامعية، 2009م.

24. الخزرجي، ثامر كامل محمد، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة: دراسة معاصرة في إستراتيجية إدارة السلطة، عمان - الأردن، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2004م.

25. دبله، عبد العالي، الدولة الجزائرية الحديثة: الاقتصاد والمجتمع والسياسة، القاهرة - مصر، دار الفجر، 2004م.

26. زكي، رمزي، دراسات في أزمة مصر الاقتصادية، القاهرة - مصر، مكتبة مدبولي، 1983م.

27. زوزو، عبد الحميد، المرجعيات التاريخية للدولة الجزائرية الحديثة: مؤسسات ومواثيق، الجزائر، دار هومه، 2005م.

28. سعيفان، أحمد سليم، الحريات العامة وحقوق الإنسان: دراسة تاريخية وفلسفية وسياسية وقانونية مقارنة، بيروت- لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2010م.
29. سكران، راغب جبريل، الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة، الإسكندرية- مصر، المكتب الجامعي الحديث، 2009م.
30. سكران، راغب، وخميس، راغب، الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة، الإسكندرية- مصر، المكتب الجامعي الحديث، 2009م.
31. سلماوي، محمد، دراسات مقارنة في الاشتراكية الديمقراطية، القاهرة- مصر، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، 1980م.
32. سميرنوف، إي.ك، الجزائر التصنيع والتقدم الاجتماعي والاقتصادي، ترجمة: عز الدين جوني، دمشق- سوريا، منشورات وزارة الثقافة، 1988م.
33. سويقات، أحمد، التجربة الحزبية في الجزائر 1962-2004، الجزائر، مطبوعات جامعة ورقلية، 2005م.
34. الشربيني، فاطمة أحمد، النمط الانفتاحي للتنمية: النموذج المصري، الإسكندرية- مصر، دار المعرفة الجامعية، 1988م.
35. شعلان، هشام ياس، آليات التحول من نظام التخطيط المركزي إلى نظام اقتصاد السوق: تجربة الاقتصاديات المتحولة، بغداد- العراق، دار الشؤون الثقافية العامة، 2004م.
36. شعلان، هشام، آليات التحول إلى نظام اقتصاد السوق، بغداد- العراق، دار الشؤون الثقافية، 2004م.
37. شكر، عبد الغفار، الأحزاب السياسية وأزمة التعددية في مصر، القاهرة- مصر، مكتبة جزيرة الورد، 2010م، ط1.

38. عادل، حسن، تجربة الإصلاح الاقتصادي في مصر، بيروت- لبنان، دار الوحدة،  
2007م.

39. العادلي، أسامة أحمد، النظام السياسي المصري: الهياكل الدستورية وقوى الحياة  
السياسية، الإسكندرية- مصر، دار الجامعة الجديدة، 2000م.

40. عبد الحليم، عيد، الحرية وأخواتها، القاهرة- مصر، مكتبة مدبولي، 2008م.

41. عبد الحميد، عبد المطلب، اقتصاديات المشاركة الدولية، الإسكندرية- مصر، الدار  
الجامعية، 2008م.

42. عبد الرحيم، محمد إبراهيم، المتغيرات العالمية للمنظمات: الخصخصة العولمة  
والاقتصاد المعرفي، الإسكندرية- مصر، مؤسسة شباب الجامعة، 2007م.

43. عبد الله، خبانة، السياسة السعرية في إطار العولمة الاقتصادية: حالة الجزائر،  
الإسكندرية- مصر، مؤسسة الثقافة الجامعية، 2009م.

44. عبد المنعم، راضي، التعاون والتخطيط الاقتصادي، القاهرة- مصر، مكتبة عين شمس،  
1986م.

45. العدن، ركان، التنمية الديمقراطية، بيروت- لبنان، دار المحاسن للنشر، 2001م.

46. عشاوي، علي، تكيف الاقتصاد الكلي في البلاد النامية مع إشارة إلى مصر، القاهرة-  
مصر، بلا، 1994م.

47. عمر، حسين، التكامل الاقتصادي أنشودة العالم المعاصر: النظرية والتطبيق، القاهرة-  
مصر، دار الفكر العربي، 1998م.

48. عمران، محمد مصطفى، أداء ومصادر النمو الاقتصادي: دراسة تطبيقية على الاقتصاد  
المصري، أبو ظبي- الإمارات العربية المتحدة، بلا، 2002م.

49. غربيت، جون، الرأسمالية والاشتراكية والتعايش السلمي، ترجمة: متولي هاشم،

بيروت- لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، 1990م.

50. غزوي، محمد سليم، الوجيز في أثر الاتجاهات السياسية المعاصرة على حقوق الإنسان،

عمان- الأردن، بلا، 1985م.

51. الغويل، إبراهيم بشير، نحو نظام اقتصادي عالمي جديد، مالطا، دار اقرأ، 1990م.

52. الفزاني، جمعة المهدي، زمن الحرية: حوار فكري سياسي، طرابلس- ليبيا، المؤسسة

العامة للثقافة، 2009م.

53. فهمي، مصطفى أبو زيد، مبادئ الأنظمة السياسية، الإسكندرية- مصر، دار الجامعة

الجديدة، 2003م.

54. قرشي، علي، (2005م)، الحرية السياسية في النظام الدستوري المعاصر والفقه

الإسلامي: دراسة مقارنة في الأصول النظرية وآليات الممارسة على الوضع في

الجزائر، الجزائر، جامعة الأخزة منتوري، كلية الحقوق، 2005م.

55. قمودي، سهيلة، الحقوق والحريات الأساسية عبر الدساتير الجزائرية، الجزائر، جامعة

الجزائر، كلية الحقوق، 2012م.

56. قنديل، أماني، المجتمع المدني في مصر في مطلع ألفية جديدة، القاهرة- مصر، مركز

الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، 2000م.

57. قيرة، إسماعيل، مستقبل الديمقراطية في الجزائر، بيروت- لبنان، مركز دراسات

الوحدة العربية، 2002م.

58. كشاكش، كريم يوسف أحمد، الحريات العامة في الأنظمة السياسية المعاصرة، القاهرة

مصر، بلا، 1987م.

59. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، إصلاح المؤسسات الاقتصادية

في بلدان الاسكوا مع دراسة حالتي مصر والجمهورية العربية السورية، الأمم المتحدة،

نيويورك، 2003.

60. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، تقييم برامج الخصخصة في

منطقة الاسكوا، الأمم المتحدة، 1999م.

61. لعروسي، رابح كمال، المشاركة السياسية وتجربة التعددية الحزبية في الجزائر،

المحمدية- الجزائر، دار قرطبة، 2007م.

62. لونيس، علي، نظرية المستهلك: العامل الاجتماعي والثقافي الجزائري واقعاً، عمان-

الأردن، دار ابن بطوطة، 2007م.

63. مؤسسة KPMG الفرنسية، دليل الاستثمار في الجزائر 2006، ترجمة: مكتب صباح

لخدمة المستثمرين، الجزائر، مطبعة حسناوي، 2006م.

64. المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، تشريعات الاستثمار في الدول العربية: الجمهورية

الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الكويت، 1988م.

65. ماكفرسون، سانس، حياة الديمقراطية الليبرالية وأطوارها، ترجمة: محمد شعبان،

الإسكندرية- مصر، دار الوفاء لنديا الطباعة والنشر، 2009م.

66. محي الدين، علي، اشتراكية الدولة والنمو الاقتصادي في مصر، القاهرة- مصر، مكتبة

غريب، 1999م.

67. مرياس، طلال، الاقتصاد العالمي وآفاق الغد، دمشق- سوريا، دار الماجد للنشر

والتوزيع، 1997م.

68. مسعد، محيي محمد، صياغة جديدة لدور الدولة في ظل الأزمة المالية العالمية،

الإسكندرية- مصر، مؤسسة رؤية، 2010م.

69. مصطفى، أحمد، وحسن، سهير، تطور الفكر والوقائع الاقتصادية، الإسكندرية- مصر،

مؤسسة شباب الجامعة، 2000م.

70. مكيد، مسعود، النهوض الجزائري، الجزائر، دار قرطبة، 2005م.

71. مل، جون، أسس الليبرالية السياسية، ترجمة: إمام عبد الفتاح، القاهرة- مصر، مكتبة

مدبولي، 1996م.

72. منصور، أشرف، الليبرالية الجديدة: جذورها الفكرية وأبعادها الاقتصادية، القاهرة-

مصر، مركز رؤية، 2008م.

73. منظمة المؤتمر الإسلامي، التكامل مع الاقتصاد العالمي: تجربة البلدان الأعضاء في

منظمة المؤتمر الإسلامي، جدة- السعودية، مجلة التعاون الاقتصادي. بين الدول

الإسلامية، 2006م.

74. المنوفي، كمال، مقدمة في مناهج وطرق البحث في علم السياسة، الكويت، وكالة

المطبوعات، بلا.

75. ناصف، السيد عبد المعبود، سياسات دعم المدفوعات، القاهرة- مصر، معهد التخطيط

القومي، 1990م.

76. هلال، علي الدين، النظام السياسي المصري: بين إرث الماضي وآفاق المستقبل،

القاهرة- مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2010م.

77. هندي، منير إبراهيم، التجربة المصرية في الخصخصة، القاهرة- مصر، مكتبة

مدبولي، 2002م.

78. هني، أحمد، اقتصاد الجزائر المستقلة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1991م.
79. وفا، عبد الباسط، النظريات الحديثة في مجال النمو الاقتصادي: نظريات النمو الذاتي، الإسكندرية- مصر، دار النهضة، 2000م.
80. الوكيل، محمد إبراهيم خيرى، الأحزاب السياسية: بين الحرية والتقييد، المنصورة- مصر، دار الفكر والقانون، 2011م.

### ثالثاً: الرسائل الجامعية:

81. بولافة، حدة، (2011م) واقم المجتمع المدني الجزائري إبان الفترة الاستعمارية وبعدها، الاستقلال، الجزائر، جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، (رسالة ماجستير)، 2011م.
82. الصبح، رياض يوسف أحمد، 2003م، أثر تكنولوجيا المعلومات على الحريات السياسية والاقتصادية، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة اليرموك، 2003م.
83. معمري، موسى، (2011)، أثر الانفتاح الاقتصادي على النمو: دراسة تطبيقية على الحالة الجزائرية من 1989 إلى 2009، (رسالة ماجستير غير منشورة)، اربد- الأردن، جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم الاقتصاد.
84. هنداي، محمد سمير، (2003م)، الانفتاح والنمو الاقتصادي حالة الأردن، (رسالة ماجستير غير منشورة)، اربد- الأردن، جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم الاقتصاد.
85. مودع، إيمان، أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النمو الاقتصادي في الجزائر: باستخدام نموذج النمو الداخلي خلال الفترة (1991-2007م)، رسالة ماجستير غير



منشورة، اربد- الأردن، جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم العلوم

المالية والمصرفية، 2010م.

خامساً: مواقع الانترنت:

86. برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الإحصاءات العربية: المؤشرات الاقتصادية،

على شبكة الانترنت، 2012/10/9م، [www.arabstats.org/indicator](http://www.arabstats.org/indicator)

87. برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، الإحصاءات العربية: مؤشرات إدارة الحكم، على

شبكة الانترنت، 2012/10/9م، [www.arabstats.org/indicator](http://www.arabstats.org/indicator)

88. مركز المشروعات الدولية الخاصة، المساعدة في بناء ديمقراطية تؤدي ثمارها،

واشنطن- الولايات المتحدة الأمريكية، غرفة التجارة الأمريكية، 2005م، ص 6-10،

على شبكة الانترنت، 2012/6/15م، [www.cipe.org](http://www.cipe.org)

89. Edward, John & Authors, Economic Openness And Economic Prosperity, London- UK, The National Archives: Department for Business, 2011.
90. Elgie, Robert, In Liberal Democracies, Basingstoke- UK, Macmillan Press, 1995.
91. Fridamn, Milton, Capitalism and Freedom, Chicago- USA, University of Chicago Press, 1982.
92. Gates, Carolyn, The Merchant Republic of Lebanon: Rise of Open Economy, London, The Center for Lebanese Studies, 1998.
93. Hau, Harald, Real Exchange Rate Volatility and Economic Openness: Theory and Evidence, London- UK, Graduate Business School, 1999.
94. Rose, Nikolas, Powers of Freedom: Reframing Political Thought, Cambridge- UK, Cambridge University Press, 1999.
95. Sussman, Leonard, & Others, Freedom in the World: Political Right and Civil Liberties, Westport, Greenwood Press, 1985.
96. Thompson, Henry, International Economic Global, Singapore- River Edge N J, World Scientific Press, 2001.
97. Treadgold, Donald, Freedom a History, New York- USA, New York University Press, 1990.

## Abstract

**Qura'an, Ayman Ibrahim, the impact of economic openness on political freedoms in Egypt and Algeria (2000 - 2010), Master Thesis, University of Yarmouk, 2012 (supervision of Prof. Dr. Mohammad Bani safety).**

This study aimed to identify the impact of economic openness (independent variable) on political freedoms (the dependent variable) in both Egypt and Algeria for the period from (2000 - 2010), based on a range of approaches: the descriptive approach, methodology legal, and the methodology of systems analysis, The study on the imposition of a major effect (a positive relationship is positive between variables of the study, in the sense that: The more the values of openness Economic greater levels of political freedoms in Egypt and Algeria) and thus study sought to test the validity of this hypothesis by measuring and analytical quantification, this has divided study prologue and epilogue and five chapters, namely three chapters first describes the theoretical variables study the relationship theory between them in general, while Me chapters following study the general environment "frameworks legal and institutional" to the reality of variables to study in her community, and then the quantification of the indicators of economic openness and political freedoms in Egypt and Algeria, while subjected two requirements the last two chapters IV and V values quantitative indicators variables for statistical analysis to identify the

extent of the relationship between sub-indices of openness Economic (4 indicators) and sub-indices of political freedoms (5 indicators) and then to identify the relationship between the variables of the study, and after analysis (arithmetic mean, Pearson correlation coefficient, and statistical significance), the study found many of the results, are highlighted as follows:

1) there is no relationship between the (variable economic openness) and political rights index in both Egypt and Algeria.

2) there is a negative relationship worth (-0.208) between economic openness variable index has the right to express and accountability in Egypt, while there is a positive relationship worth (0.012 +) between economic openness and variable index Voice and Accountability in Algeria.

3) There is a negative relationship worth (-0.196) between economic openness variable index of press freedom in Egypt, while there is a positive relationship worth (0.155 +) between economic openness and variable index of press freedom in Algeria.

4) There is a negative relationship worth (-0.142) between economic openness variable index of civil liberty in Egypt, while others have found a positive relationship worth (0.102 +) variable between economic openness and civil liberty index in Algeria.

5) There is a positive relationship between the variable economic openness and index the proportion of seats in parliament held by women to the total parliamentary seats "index empowerment of women" in Egypt and Algeria, but this relationship is stronger in favor of Algeria where the amount which (0.425 +) while the amount in Egypt (0.271+).

6) There is an inverse relationship of negative (-0.160) between the independent variable (indicators of economic openness) and the dependent variable (indicators of political freedoms) in Egypt with the absence of statistical significance of that relationship, while there is a direct correlation of positive (0.206+) between the independent variable (indicators economic openness) and the dependent variable (indicators of political freedoms) in Algeria with a statistical significance between them at the level of (0.03).

7) That the relationship between the two variables in Egypt is an inverse relationship is negative in the sense that the higher values of economic openness, the lower with the values of political freedom in Egypt, while the relationship between the two variables in Algeria is a direct correlation is positive in the sense that the higher values of the greater economic openness with Values political freedoms in Algeria, and thus proved analysis inaccuracy basic premise of the study and of (a positive relationship is positive between variables of the study, in the sense that: The more the values of openness Economic greater levels of political freedoms in Egypt and Algeria), as showing that the hypothesis proved

(true ) in Algeria and exiled in Egypt, that hypothesis has not been proven in the two countries: Egypt and Algeria.

Based on these results the study recommends, the need for more studies and research in this area to identify the glitches of the relationship negative between economic openness and political freedoms in Egypt, in addition to promoting the strengths of the relationship positive between the two variables in Algeria to maintain that relationship and support and be careful not to void , where the economic and political dimensions complement and support each other and affect each other.

**Keywords:** Economic Openness, Indicators of Economic Openness, Political Freedoms, Political Freedoms Indicators, Egypt and Algeria.